وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم
كلية العلوم الاجتماعية
قسم علم الاجتماع
تخصص علم اجتماع التربوي

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع التربوي

تحت عنوان:

العنف الزوجي ضد المرأة في المجتمع الجزائري

إعداد الطالب:
– دوالي حميد

تحت اشراف:
– الماحي ليلى

لجنة المناقشة:

– ..... رئيسا
– ..... مشرفا ومقررا
– ..... مناقشا

السنة الدراسية: 2013 – 2014

الإهداء

اهدي ثمرة جهدي الى منبع الحنان وكل الحنان الى من يفرح الى فرحي وتحزن لحزني الى بر الامان ‘أمي’الى الذي يحترق من أجل ان ينير الطريق الحياة الى‘ أبي‘ .الى اخواتي الذين أقاسمهم نفس الحياة.الى كل الآصدقائ وأحبابي ,والى اعمامي والى اخوالي , والى كل أصدقائي الذين جمعتهم في الجامعة دون استثناء صديقي زاوي احمد،وهني بلقاسم ،ولا ننسى الذي زودني بمعلومات لتجسيد هذه المذكرة الأستاذة "الماحي ليلى" .

دوالي حميد

كلمة شكر

قال تعالى

[رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ]

سورة النمل الآية 19.

في البداية نشكر الله عز وجل الذي وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع

كما نتوجه بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدنا في إنجاز هذا البحث سواء من قريب أو من بعيد ، كما يشرفنا أن نتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير إلى الأستاذة المشرفة الماحي ليلى التي لم تبخل علينا بنصائحها القيمة التي مهدت لنا الطريق لإتمام هذا البحث ، و لا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى كل أساتذة قسم علم الإجتماع التربوي على صبرهم معنا طوال مدة دراستنا و كل من ساعدنا في انجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد .

تمهيد :

إن العنف ضد المراة يعتبر ظاهرة واقعية و اجتماعية تتطلب مقاربة متعددة الزوايا و من هذا تتجاوز التفسيرات الفردية و الجماعية فهي تتعدد هذا العنف في مختلف أنواعه و أشكاله ظاهريا داخل المجتمع الذي يهدف إلى تجسيد دونية بالنسبة للرجل و هذا العنف يعتبر كواقع تعيشه المرأة داخل المجتمع .

المطلب الأول : مفهوم العنف من منظور النساء المعنفات :

إن تعريف العنف لا ينفصل عن الوعي به ، إن أية محاولة للتعريف لا ينبغي أن تتجاهل العلاقة الوثيقة بين العنف ، و المتمثلات أو التصورات المحيط به

فالطابع الإشكالي المفهوم العنف يدعونا إلى تحديد مجال مساهمتنا من خلال تعيين وضعية العنف التي تسعى الى تعريفها لدى فئة يستهدفها العنف بمختلف تجلياته ،و أبعاد ،وهي فئة النساء ،و داخل أطار محدد لعلاقة اجتماعية جمعية و هي علاقة اجتماعية حميمة و هي العلاقة الزوجية ، انطلاقا من تجربة ميدانية تبانه من الاطلاع على تجارب متنوعة للعنف ،مما يسلمون على تأسيس عناصر التعريف إجرائي وواقعي مرتبط بتجارب خاصة في واقع اجتماعي معين و فضاء زماني محدد.

إن العنف من منظور حالات النساء ضحايا العنف الزوجي اعتبروه ذو سلوك غير الإنساني و تصرف عدواني رهب و ظاهرة مرفوضة أخلاقيا و اجتماعيا و ثقافيا ،وهو سلوك إنساني سلبي يهدف إلى تجريد المرأة باعتبار ها كائن ضعيف من الأساس بالآمن و الاستقرار و الطمأنينة و يمس كرامتها في الصميم ، إن العنف ظاهرة لا تتغير لا تزول و لا تنسى ، فهما تعدد الفضاءات و الأزمنة فإن مضمونها و مدلولها واحد و تبقى مر نسمة في ذاكرة المرأة لأنها تترك أثارا عميقة في النفس و الجسد ، وقد يدفع تعنيف الرجل لزوجته أحيانا بها إلى درجة التفكير في الانتحار لنفاذ صبرها و اعتبارها عن ذاتها.

إن كلمة عنف لا يمكن إيجاد الوصف الحقيقي لها أو استبدالها لابأية كلمة أخرى

فمن خلال التصريحات المقدمة من قبل النساء المعنفات تتبين لنا صعوبة وصف وضعية التي تعيشها زوجة معينة ، كما يصعب الفصل بين الجانب النفسي و الجسدي و الجنسي و الثقافي في وضعية العنف التي قد تتعرض لها المرأة في ظل العلاقة الزوجية

المطلب الثاني: أسباب العنف الزوجي ضد المرأة :

- زيادة الاختلاط بالأجانب
- تفريغ الضغوط الخارجية التي يتعرض لها الزوج في زوجته
- الظروف المعيشية القاسية
- تناول المسكرات
- تدخل الأهل في الشؤون الأسرية
- أسلوب بعض النساء المتمثل في التسلط و الفساد
- احترام الآخرين و عدم تمكنه من تلبية الحاجات الأسرية مما ينعكس على سلوكه النفسي و الاجتماعي
- الجهل بأسس الحياة الزوجية و الحقوق و الواجبات القرينة على الزوجيين
- تفشي الأمية
- تدنى المستوى التعليمي
- ضعف الوعي الديني و الثقافي
- تدين المستوى الاقتصادي للأسرة مما يدفع بعض أفرادها لتفريغ شحنات معاناتهم السلبية نتيجة الضغوط المعيشية فتكون النتيجة تعرض أفراد للعنف
- تدني المستوى التعليمي للأبوين مما يؤدي لانعدام الوعي بشتى أنواعه
- الظروف الأسرية كتعدد الزوجات و الزواج من غير المواطنات مما يشعر الأبناء بالدونية فيدفعهم عادة للتمرد الذي يترتب عليه بطبيعة الحال

التعرض للعنف و خاصة من قبل الأم لأنها ترى قد أهانها بهذا السلوك بالإضافة لزواج كبار السن من فتيات صغيرات .[1]

1 ـ معتز السيد عبد الله : العنف في الحياة الجامعية ، أسبابه و مظاهره و الحلول المقترحة لمعالجته ن ط1 ، دار العربية للطباعة و النشر القاهرة 2009

- مصادرة حريات الأبناء وخاصة الفتيات و حرمانهم من أبسط الحقوق
- تسلط الأسماء الذكور
- رفعة السوء

العنف ضد المرأة

المطلب الثالث أ أنواع العنف

المطلب الثالث : العنف عدة أنواع أهمها

1- الاعتداءات الجسدية وهي غالبا ما تكون ذلك بالضرب بالأيدي والتشاجر وإحداث العاهات و الصفع و اللكم ، حيث ينتج عنها الجروح او الإصابة بالكسور او الإعاقة او القتل ، وهذا حسب الطريقة المستعملة في العنف كاستعمال الآلات الحادة كالسكين او الحذاء ، ولكن تصل نسبة هذا العنف الموجه إليهن مما يؤدي ذلك الى وقوع حدث كبيرا خاصة اذا كانت المرأة حامل مما يؤدي بها الى سقوط الجنين

2- الاعتداءات النفسية و المعنوية وغالبا ما تكون كالسب و اللجوء الى اهانة المعتدي عليه و الحط من قيمته بألفاظ بذيئة تحط من قدره او تنال من شرفه وشرف أهله ثم دفعها الى الانطواء وفقدان الثقة بالنفس أو استخدام التهديد اللفظي التمرين من قبل المعتدي نحو المعتدى عليه ليحل الأول على خضوع طرف الثاني

الاعتداءات وسوء المعاملة المادية و الاقتصادي:

3- فيحرم مثلا : الزوج زوجته من مرتبها أو مصروف المنزل أو يقطع عنها احتياجاتها المادية.

4- الاعتداءات الجنسية :

عبر إكراه المعتدى عليه على ممارسة الجنس أو بالقيام بأعمال جنسية خاضعة أو شاذة الإضرار المترتبة ،و التي تقع ذلك على الضحية

5- الاعتداءات السلطوية و الاجتماعية :

عبر فرض المعتدى العزلة الاجتماعية على أحد أفراد الآسرة أو العزلة من محيط العائلة و الأصدقاء أو تقيد حركة و مراقبة أفراد الأسرة

المطلب الرابع : أشكال العنف :

لقد تعددت أشكال العنف صد المرأة في العالم التي تتفق عليه بأنه موجود بكثرة في المجتمعات من مضمونها ن أثارها في جميع المجتمعات ، و إن اختلفت تفاصيل و السائل ،و معاناة المرأة من العنف قديمة و تاريخه و موجودة في معظم الحضارات السابقة مرورا بالتخلف و الانحطاط الذي كان سائدا أيام الجاهلية قبل الإسلام حتى وصولنا إلى الحضارات الحديثة ، ووأذا زالت بعض تلك الصور أو تغير شكلها الا أنها كالظاهرة لا تزال قائمة ، ما زالت المرأة معاني من العنف لحد لان منها مثلا : [1]

- حرمانها من حقها في التعبير
- التعامل معها كجنس بشري من درجة أدنى
- حرمانها من التعبير عن أرائها و أفكارها
- أهانتها و تعرضها للضرب و الشتم.

ويرى من خلال ذلك المختصون حول شر أنواع الإيذاء الذي تتعرض له المرأة و لكنهم ينفقون على خطوطه العريضة كالإيذاء الجسدي و الجنسي و النفسي ،حيث ذكر الأستاذ " قاسم احمد خليل " ثلاثة أساليب للإيذاء الموجه صد المرأة و هي :

الإيذاء البدني : و المنوي للمرأة : مثل :

- التصنيف عليها ماديا
- التحرش بها جنسيا
- إظهارها بصورة غير لا ئقة في و سائل الإعلام .
- منعها من زيارة أهلها .

[1] منير كرادشة : سيكولوجية الرجل العنيف و المرأة العنيفة ، دار الكتاب العالمي للنشر و التوزيع الأردن ص 34 .

3- العنف الزوجي : مثل

- مما طلقتها أذا طلبت الطلاق

- ترك الزوج للمنزل

- زواجه بامرأة الأخرى

- خيانة لها

- الاستخفاف و السخرية بآرائها أمام الآخرين

-عنف تقييد حرية المرأة و منها :

- منعها من الخروج من البيت .

- منعها من العمل.

- منعها من إبداء رأيها.

وخلال ذلك أشارت أغلب البحوث إلى وجود أنواع الإيذاء الجسدي ،و تتفاوت نسبة الأضرار من نوع إلى آخر ،كالضرب و الركل و شد الشعر بقوة و الصفع و التسبب في التعثر و الخنق و الحرق ،و يضاف إلى ذلك اللعن و البصق و الضرب أثناء الحمل ، قيادة السيارة بتهور أثناء و جود الزوجة في السيارة .

وفي الإيذاء النفسي للمرأة ترد أنواع أخرى كالشتم و الإهمال و التحقير و التخويف و معاملتها كخادمة ،و توجيه اللوم لها باستمرار و مراقبتها و إساءة الظن بها.

وفي الإيذاء الجنسي يذكر الدارسون أنواعها منها : إجبار المرأة على ممارسة الجنس بغير رغبة منها أو التهديد بإيذائها إذا امتنعت ،و هجرها ، و إجبارها على ممارسة الفعل المخل ذات أفعال شاذة . ومن التصنيفات المتداولة لصور العنف مايلي :

- عنف مؤقت

- عنف متقطع

- عنف مستمر

أو

- عنف بدرجة بسيطة

- عنف بدرجة متوسطة

- عنف بدرجة كبيرة

أو :

- عنف لم يخرج عن نطاق الأسرة .

-عنف خرج عن نطاق الاسرة بحيث إطلع عليه الجيران أو الاقارب ووصل الى الشرطة ،و المحكمة .

5 : مظاهر العنف في الجزائر

5-1-العنف الأسري:

وضعت لجنة القضاء على التميز ضد المرأة التابعة لمنظمة العفو الدولية بأن العنف العائلي هو أحد أسوأ أشكال العنف ضد المرأة السائد في المجتمعات كافة وفي المجتمعات التي تأثر بالنزاعات العنيفة . [1]

وانطلاقا من نتائج دراسة قامت بها مصلحة الطب الشرعي لمستشفى مصطفى باشا الجامعي في سنة 2001 أن حوالي 9000 امرأة تنشد العلاج في المسشفى كل عام نتيجة الاعتداءات العنيفة التي تحدث أغلبيتها في العائلة واتضح ان المعتدي هو الزوج في % 77 من الحالات وأن % 53 من مرتكبي العنف رجال تتراوح أعمارهم بين 35 و 45 سنة وثلاثة أرباع من الحالات المسجلة سببها العنف الجسدي، % 82 منها تطلبت علاج خفيف و 11 %تطلبت تدخل جراحي .في حين انه توجد بالجزائر 15 مستشفى جامعي.

وفي نفس السنة خلال الثلاثي الثاني سجلت مصالح الإدارات العامة للحماية الوطنية)الدرك الوطني 1439 (حالة عنف ضد النساء، 50 حالة كانت عرضة للاغتصاب، % 12 من المعتدين هم الأزواج، % 12 الإخوة، 2% الأولاد، 1% الأب، ورحبت منظمة العفو الدولية ، بحقيقة إجراء دراسة حول العنف ضد المرأة في الجزائر بين ديسمبر 2002 وجوان 2003

وقد أجريت الدراسة تحت رعاية المعهد الوطني للصحة العمومية وجمعت على نحو غير مسبوق ممثلين عن السلطات الصحية والقضائية والأمنية والاجتماعية فضلا عن منظمات دولية ومنظمات غير حكومية وطنية تنشط في مضمار العنف ضد المرأة، واستندت الدراسة إلى 9033حالة من جميع أشكال العنف الجسدي والنفسي ضد المرأة، واتضح أن مرتكبي

[1] معتز منير كرادشة : مرجع سبق ذكره ، ص 36 .

هذه الاعتداءات يكون في بعض الحالات من المعارف أو أحد أفراد الأسرة .وتشهد الأسر أكثر من 50%من الاعتداءات المعلن عنها، وأشارت الدراسة أيضا إلى العنف الذي يرتبك من قلب الأبناء ضد أمهاتهم ويمثل هذا النوع من الاعتداء ثلث حالات العنف المرتكبة ضد الأشخاص البالغ أعمارهم أكثر من 55 سنة أما في فئة غير المتزوجين يكون الأشقاء هم المسؤولين عن 1حالات الاعتداء، وأضحت هذه الدراسة أيضا أنه في أغلب الحالات يكون /أكثر من10 الاعتداء جسديا حيث يتمثل في الضرب والجرح المتعمد في حين لا يمثل الاعتداء النفسي (1ويشكل 1 / من هذه الحالات وتبلغ الاعتداءات الجنسية نفس النسبة) / 20سوى نسبة20 الاغتصاب نصق نسبة هذا النوع من الاعتداء، وكشفت الدراسة أيضا أن % 75 من نساء العينة مستواهن الدراسي دون الابتدائي، كما يعتبر % 37 منهن مطلقات أو أرامل و % 52 منهن ربات بيوت، وترفض % 74 منهن للجوء إلى القضاء للإبلغاء عن ما تعرضن له.

وحسب صحيفة الوطن السعودية فقد تم الكشف عن هذه الأرقام من خلال إحصائيات رسمية تم عرضها خلال ندوة رسمية نظمت في الجزائر العاصمة بمناسبة إحياء اليوم العالمي الخامس والعشرون للعنف ضد النساء شارك فيها نخبة من الاختصاصين ومسئولين حكوميون وممثلوا وزارات وجهات رسمية، أنه سجل ما يقارب من 2000 حالة عنف ضد المرأة خلال 3 أشهر فقط، وذلك في الفترة ما بين جويلية إلى سبتمبر من عام 2005 ، وهو ما يؤشر إلى ارتفاع ملحوظ لظاهرة العنف ضد المرأة، وأضحت الإحصائيات أيضا انه تم رصد 1982 حالة عنف ضد النساء، انقسمت إلى 26 حالة قتل و 1393 حالة اعتداء جسدي باليد أو بأدوات حادة، وكذلك 124 حالة تعرضت لاعتداء جنسي) اغتصاب (فيما بلغ عدد من تعرضن لسوء المعاملة بموجب القوانين الجزائرية في وقائع تم إثباتها بمحاضر

رسمية في مراكز الشرطة 422 ضحية إضافة إلى تسجيل نحو 30 حالة تعرضت للتحرش الجنسي بالإكراه.

ومن عوامل وقوع العنف في العائلة الجزائرية عدم احترام سيادة القانون خلال النزاع وعدم تنفيذ الضمانات المتوافرة لحماية النساء من العنف، ومن العوامل المساهمة الأخرى تراجع مستويات المعيشة خلال السنوات الأخيرة وارتفاع معدل البطالة وانتشار استخدام المخدرات واستمرار أزمة السكن التي أدت على الاكتظاظ في المساكن .وقد رٌت الحكومة بحقيقة أن العنف العائلي يمثل مشكلة في الجزائر بصورة متزايدة بل أيضا غياب التشريعات المحددة التي تحمي النساء من العنف والإحصائيات حول انتشار المشكلة، كما لا تتوفر أي إحصاءات حول عدد الرجال الذين جرت مقاضاتهم بسبب ممارسة العنف في العائلة.

ووفقا لجمعية النساء في شدة فإن النساء اللواتي يتعرضن للضرب أو سوء المعاملة من جانب أزواجهن غالبا ما بثنيهن أناس في بيئتهن الاجتماعية عن الإبلاغ عن الأذى الذي يتعرضن له، وعموما ما يمانع أفراد الشرطة في اتخاذ إجراءات بشأن حالات العنف العائلي أو حتى في تسجيل شكاوى، معتبرين ذلك تدخلا إلا إذا قتلت المرأة، ويعود ذلك بدرجة كبيرة إلى انعدام التدريب والوعي في مشكلة العنف العائلي.

5-2-العنف الإرهابي:

كانت المرأة الجزائرية أكثر الفئات التي تأثرت وتأذت من الإرهاب في الجزائر سواء على مستوى ملموس من ناحية محاولة كبتها وانتزاع حريتها وتعرضها للعنف والاغتصاب أو على المستوى النفسي من ناحية عدم شعورها بالأمان.

وكشفت السيدة سعيدة بن حبيلس وزيرة التضامن وحقوق المرأة لفترة التسعينات ورئيسة الجمعية الجزائرية لحقوق المرأة الريفية ورئيسة الجمعية الدولية لضحايا الإرهاب أن الإرهابيين اغتصبوا أكثر من 7000 امرأة خلال عشرة سنين وأضافت أن هذا الرقم هو

المصرح به لكن الرقم الحقيقي يكون أكبر بكثير لأن عدد كبير من العائلات اغتصبت بناتها لكنها تكتمت عن الأمر بسبب التقاليد والخوف من أن يلصق بها العار، كما أن نسبة كبيرة من هؤلاء النساء يعانين اضطرابات مزمنة جراء ما تعرضن له، وأن أخريات يعانين من مساومات جنسية من مسئولين على المستويات المحلية لقاء حصولهن على وثائق تثبت أنهن كن ضحايا للإرهاب، وتوحي الشهادات التي أدلت بها النساء اللواتي غادرن الجزائر بأنه إضافة على الاعتداءات الجسدية تعرضت نساء عديدات للتهديد والوعيد من جانب أعضاء الجماعات المسلحة.

ويمكن لتقديم الجناة إلى العدالة أن يشكل عاملا مهما في مساعدة النساء على التغلب على الإذلال والصدمة الناجمين عن العنف الجنسي الذي تعرضن له فالحصول على العدل والتعويض هما حقان أساسيان لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

3-5-التمييز القانوني:

أصدرت مؤسسة فريدوم هاوس اليوم أول دراسة مقارنة لحقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وتقدم الدراسة تحليلا فريدا وهاما لوضع المرأة في أحد أكثر أقاليم العالم تعقيدا وأهمية.

وقد وجد التقرير الذي يحمل عنوان" حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا :المواطنة والعدالة "قصورا كبيرا في حقوق المرأة في الستة عشر دولة ومناطق السلطة الفلسطينية الخاضعين للدراسة .وتعاني المرأة بشدة في كل مؤسسة من مؤسسات المجتمع :نظام العدالة الجنائية والاقتصاد والتعليم والرعاية الصحية والإعلام.

وتصنف الدراسة الدول وفقا لمقياس رقمي، حيث يعد ذلك التصنيف هو الأول من نوعه فيما يتعلق بوضع المرأة في المنطقة .ويستمد منهج الدراسة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وقد حققت ثلاثة دول فقط – تونس والمغرب والجزائر – نقاطا أعلى من المتوسط في بعض مجالات حقوق المرأة .وحققت المملكة العربية السعودية أقل معدل من النقاط.

ووفقا لما تكشف عنه الدراسة، تتفاقم عدم المساواة بين الجنسين داخل نطاق الإقليم من خلال ارتفاع معدلات محو الأمية بين النساء وعدم اهتمام الحكومات وانتشار التقاليد الذكورية، وجميعها عوامل تتضافر معا ضد المرأة مما يجعلها غير واعيه بحقوقها وغير مؤهلة للنضال من أجل الحصول على تلك الحقوق.

تحدد الدراسة العديد من العقبات الرئيسية التي تمنع المرأة في دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من التمتع بكامل حقوقها القانونية والمدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، ومن بينها:

التمييز القانوني الذي يضعها في منزلة أقل من الرجل· .

التمييز في قوانين الجنسية والمواطنة· .

العنف المنزلي· .

الافتقار إلى المعلومات وغياب الصوت· .

التمييز في قانون الأسرة الذي يضعها في منزلة أقل من الرجل· .

الافتقار إلى آليات الشكوى ·

أصبحت الجزائر دولة طرفا في اتفاقيات القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، في 21 يونيو 1996 إلا أنها أبدت تحفظات على المواد 2 و 9 فقرة (2) و 15 الفقرة) (4و16 وهي ليست طرف في البروتوكول الاختياري، وحسب تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية أن النصوص القائمة على التمييز في قانون العدالة سهلت ممارسة العنف ضد المرأة وأضفت السرعة على التمييز عملية وجعلت من الصعب جدا على النساء التعامل مع العواقب المترتبة على الانتشار الواسع النطاق لانتهاكات حقوق الإنسان.

وقد عارضت ناشطات حقوق المرأة الجزائريات قانون الأسرة منذ العمل به في عام 1984قدمت بعضهن مقترحات تفصيلية لإدخال تعديلات عليه يمكن أن تجعل القانون غير قائم على التمييز، وتدرك معظم الناشطات النسائيات في الجزائريات التعديلات ألية اقترحت مؤخرا على القانون تشكل تطور ملموسا عن القانون الحالية إلا أنها أقل من المطلوب.

فالقانون يسمح للرجل بفك زواجه من طرف واحد دون سبب ولا يمكن للمرأة أن تحصل على الطلاق ما لم يوافق الزوج، إلا عبر التماس المحكمة على أساس بعض أنماط الأذى الذي يحدده القانون أو تنازلت المرأة عن جميع حقوقها.

يمنح القانون الزوج الوصاية القانونية على الأطفال القاصرين، حتى يعد ان تمنح الزوجة رعايتهم في إجراءات الطلاق، وهذا يعني أن الوالد يمثل الأطفال في جميع المسائل الإدارية والقانونية والتعليمية والاقتصادية والاجتماعية، وتوقيع الوالد مطلوب عند تقديم طلب للحصول على جواز سفر للطفل وعند تسجيله في المدرسة.

لا يتم توقيف الزوج الذي يمارس العنف ضد زوجته إلا إذا تم استفاء سقف العجز عن العمل لمدة 15 والمحددة في المادة 264 إضافة إلى توفر شهادة الطبيب الشرعي.

في الحالات النادرة والتي يحال فيها موضوع العنف العائلي إلى المحكمة لا تتخذ أية تدابير محددة لحماية المرأة أثناء إجراء التحقيق القضائي.

تنص المادة 52 منا قانون العائلة على أنه يجوز تعويض المرأة إذا تبين للقاضي أن زوجها السابق قد أساء استخدام حقه في تطليقها لكن لا يشير تحديدا إلى ما الذي يشكل إساءة استخدام أو ما يستلزمه التعويض.

تعزز نصوص الطلاق القائمة على التميز الوضع غير المتكافئ للمرأة في العائلة لان الزوج قد يحاول تنفيذ واجب الزوجة في طاعته وكملجأ أخير يستطيع ان يهددها إذا لم ترضخ لمشيئته بالطلاق.

انعدام التعريف القانوني للاغتصاب في القانون الجزائري فالمادة 336 من قانون العقوبات تجعل الاغتصاب جريمة يعاقب عليها بالسجن مدة تتراوح بين 5 و 10 سنوات بدون اعطاء تعريف للجريمة، وبما أن الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون لا يتلقون تدريبا حول الحفاظ على الأدلة المتعلقة بالاغتصاب المزعوم وتسجيلها وغالبا ما تفقد الأدلة الطبية.

عدم المساواة في الإرث تحرم كل سنة آلاف النساء من حقهن في الميراث.

الطفل المولود خارج الزواج ليس لديه أي حق في الجزائر.

رغم أنه لا يوجد نص قانوني يمنع المرأة المتزوجة من العمل، فإن قدرتها على العمل مشروطة بموافقة زوجها .وبموجب قانون الأسرة كما هو ساري المفعول حاليًا، يترتب على المرأة المتزوجة واجب قانوني في إطاعة زوجها .وعندما لا يوافق الزوج على رغبة زوجته في العمل، يمكنه اتخاذ إجراءات لتنفيذ واجب الزوجة في طاعته، فإذا لم تستجب، يهددها بالطلاق .ونتيجة لنصوص الطلاق القائمة على التمييز، يمكن للطلاق أن يشرد المرأة .حيث تم تشريد 12000 امرأة بسبب قانون الطلاق القائم على التمييز.

6 : استراتيجيات القضاء على العنف ضد المرأة والتوصيات:

وإن كان العنف سلوكا قديما قدم البشرية إلا أنه أضحى بمؤشرات خطيرة تتطلب عناية ومتابعة مركزين، لأن دائرة الأطفال والشبان منفذي العنف في اتساع ملحوظ، وانطلاق من قناعة مفادها أن العنف ظاهرة معقدة من كل الزوايا، وتحتاج إلى تضافر الجهود وتكامل تدخل المعنيين والفاعلين للحد منها، أوجدت الجزائر عدة ميكانزمات ومؤسسات لحماية حقوق الإنسان والتصدي للعنف منها:

-اللجنة الوطنية الاستشارية لحماية وترقية حقوق الإنسان.

- 240مؤسسة مختصة تابعة لوزارة التضامن الوطني أو مراكز وطنية لاستقبال الفتيات والنساء ضحايا العنف ومن هن في وضع صعب، وتعمل هذه المراكز على •ضمان استقبال الفتيات والنساء ضحايا العنف ومن هن في وضع صعب لفترة مؤقتة وإيوائهن والتكفل الطبي والاجتماعي والنفسي بهن.

•إجراء تشخيص وتقييم للاضطرابات النفسية للفتيات والنساء اللاتي تم قبولهن في المراكز من أجل التكفل الملائم بهن.

•تكوين أو تمهين النساء اللاتي قبولهن في المراكز.

•تقديم المساعدات على المستوى القانوني للنساء ضحايا العنف.

•المتابعة الطبية للنساء اللاتي تم قبولهن في المراكز.

-وجود مركز الإصغاء ومساعدة ضحايا التحرش الجنسي

•تم وضع خط أخضر للاتصال والتبليغ والتوجيه والتضامن مع ضحايا العنف.

•تقديم مساعدات نفسية وتوجيهات، مشخصة لضحايا التحرش الجنسي

•تقوم جمعية نجدة النساء في شدة وهي من المجتمع المدني بتقديم المأوى والنصح إلى النساء اللواتي يقعن ضحايا للعنف العائلي، وتقوم بحملات لمناهضة العنف ضد المرأة،

وهي تدير مراكز إصغاء للنساء اللواتي يتعرض للعنف العائلي في الجزائر العاصمة وفي البليدة، ويتوسط المركز لضحايا التحرش الجنسي لدى أسرهم قصد إعادة إدماجهن وقد أصدرت الجمعية دليل وتوجهي عنوانه" العنف الجنسي ما العمل "وفيه تلقت الضحايا المراحل الواجب إتباعها مباشرة بعد حصول الاعتداء الجنسي وذلك بالاتصال برقم خاص وإبلاغ الشرطة أو الدرك وصولا إلى رفع الدعوى ومرورا بالفحص الطبي، كما تنظم أيام دراسية حول ظاهرة العنف ضد المرأة.

-العلاج الأسري :تتمثل عملية العلاج الأسري في جمع كافة أفراد الأسرة التي تعاني مشاكل العنف وآفات المخدرات، ويعتمد المختصون في عملهم التشاركي هذا مع الأسرة إلى رصد وتحديد النزاعات أ، الخلافات حول ممارسة السلطة وتضارب المصالح بين أفراد الأسرة قصد العمل على إيجاد صيغة تقارب وتواصل يتكامل بموجبها أفراد الأسرة من خلال إلتقاء المصالح.

-تعمل وزارة التضامن الاجتماعي مع وكالات أهمية تهدف أساس إلى:

- إعداد استراتيجية لمحاربة العنف ضد النساء
- دعم القدرات التقنية والمؤسسة في هذا المجال
- التكوين والإعلام والتوعية في الميادين ذات الصلة كالجندر مثلا
- إصدار محلية الأسرة التي تعني بكل قضايا المرأة ومنها العنف.

اللجنة الوطنية للمرأة العاملة التي تعد أو لجنة وطنية نسائية جزائرية تهتم بشؤون المرأة العالمة بالجزائر، قامت بإجراء سلسلة من الندوات والملتقيات المتعلقة بالمرأة العاملة ثم تم اللجوء إلى التحرك الميداني حيث توج بتدوين أهم الموضوعات الجديرة بالمعالجة وطرحها تحت بساط البحث والمناقشة بهدف إيصالها للسلطة التي تملك القرار، فكان موضوع التحرش الجنسي في صلب الاهتمامات الأساسية لكل النساء الجزائريات خصوصا مع تنامي

الظاهرة في كل أماكن العمل، وبعد أن وقفت اللجنة على حقيقة الظاهرة وأبعادها الاجتماعية والنفسية قامت بمراسلة وزارة العدل عبر وثيقة شاملة تحلل فيها الظاهرة في كل أبعادها وملفتة الانتباه إلى خطورتها وأثارها على النساء الجزائريات وتحديدا العاملات، وطالبت بضرورة تجريم التحرش الجنسي كإحدى الجرائم الأخلاقية ضمن قانون العقوبات وذلك بتحديد تعريف دقيقا له وتحديد إطرافه وأركانه المادية والمعنوية والجزاء المناسب للفاعل تميزا له عن بقية الجرائم الأخلاقية الأخرى، كهتك العرض والفعل العلني المخل للحياء وغيرها، وبالفعل تم في عام 2003 تقنين التحرش

الجنسي كجريمة قائمة بذاتها ضمن قانون العقوبات الجزائرية، حيث تنص المادة في مكرر 71يعد مرتكبا لجريمة التحرش الجنسي ويعاقب بالحبس من شهرين إلى سنة وبغرامة من 50 ألف إلى 100 ألف كل شخص يستغل سلطات وظيفته أو مهنته عن طريق إصدار أوامر للغير أو بالتهديد أو الإكراه وبممارسة الضغوط عليه قصد إجباره على الاستجابة لرغباته الجنسية وفي حالة العود تضاعف العقوبة حسب المادة 344 مكرر.

كما نشير أيضا إلى أنه تم المصادقة من طرف مجلس الوزراء في 2004 على إصلاح قانون الجنسية بحيث يمكن أن يصبح للمرأة الجزائرية المتزوجة من رجل أجنبي أن تنقل جنسيتها إلى أطفالها.

التوصيات:

إن الاهتمام بالعنف لا يجب أن يكون مجرد مسألة ظرفية أو مناسبتيه وإنما يتطلب نشاط منظم ودائم وتشاركي يتمحور أساسا حول التوعية والوقاية من خلال الملتقيات والحملات الجهوية والأيام الدراسية والحصص الإعلامية والأيام الجوارية .وفي كل هذه الأنشطة يجب تقديم توصيات للتخفيف من حدة ظاهرة العنف والعنف ضد النساء أو القضاء عليه نهائيا، ولكن لماذا الاهتمام بمنع العنف الموجه ضد المرأة ؟ يعود ذلك إلى سببين رئيسين حسب

الدكتور عبد الحميد إسماعيل الأنصاري، الأول أن أحد أهم العوامل السلبية لظاهرة العنف ضد المرأة هو عدم الاستقرار النفسي وإذا لم تكن المرأة مستقرة نفسيا فغنها لا تستطيع أن تربي أولادها التربية الصحيحة لبناء مجتمع ناهض قوي، وثانيا تعاني مجتمعاتنا مشكلات عدة في التربية والتعليم والاقتصاد وسببها هو ضعف المرأة في مجتمعنا ، فإذا أحسنا معاملة المرأة وقوينا شخصيتها انعكس ذلك على قوة المجتمع بسبب حسن تربية المرأة القوية المستقرة نفسيا لأولادها الذين هم قادة المستقبل.

لذلك كله وللقضاء وتخفيف العنف ضد المرأة يجب العمل على:

-إلغاء التحفظ على اتفاقية التمييز ضد المرأة.

-وضع مواد قانونية رادعة للعنف الأسري والتحرش الجنسي.

-الأخذ بشهادات الأطفال كشهادة كاملة وكذا الآثار النفسية للعنف من طرف القضاة

-تحسين تكوين المتدخلين والمعالجين بتقديم التعليم والتدريب على التوعية بالعنف المنزلي والجنسي لأفراد الشرطة والقضاة والأطباء ووسائل الإعلام الجماهيري بما يجعل تدخلهم أكثر فعالية.

-على مراكز الشرطة قبول شكاوي العنف الجسمي ضد النساء دون شهادة طبية

-تقليص استفاء سقف العجز عن العمل في حالة التعرض للعنف الجسدي إلى 8 أيام بدل أكثر من 15 يوم

-تبسيط الإجراءات القانونية وتذليل سبيل إثبات حالات العنف.

-تفعيل دور الحركة الجمعوية

-تكثيف واستمرارية الحصص الإذاعية والتلفزيونية والمقالات الصحفية للتحسيس بمخاطر العنف خاصة الأسري والآثار السلبية المترتبة على العنف الممارس ضد المرأة على الفرد والجماعة

-دعم هياكل الاستماع على مستوى المؤسسات التربية

-حماية المرأة العازبة من طرف القانون

-إدراج حقوق الإنسان والعنف ضد المرأة والوقاية منه ضمن البرامج التربوية في المدارس تعميم مراكز استقبال النساء المعنفات على كافة مدن الدولة

أما على المستوى الدولي:

:1بث أفلام دعائية لتوعية الرأي العام ومنع الانتهاكات العلنية ضد المرأة في جميع أنحاء العالم.

2 - الضغط على الدول من اجل توقيع على المعاهدات العالمية الموجودة حاليا وتطبيقها بدل الطلب بمعاهدات وقرارات جديدة.

3 - معاونة وتفعيل دور المرأة في المجتمعات النامية من خلال توفير الدعم بكل أشكاله المادية والمعنوية لتحقيق ذلك.

4 - أن تحقق الحكومات موردا ماليا كافيا وثابتا للمرأة لغرض تخليصها من التبعية المادية وبالتالي التجاوز عن حقوقها الشرعية والإنسانية بشكل أو آخر.

5 - أن تتخذ الخطوات اللازمة لحماية كرامة المرأة وكيانها الشخصي والاعتباري من قبل الجهات الرسمية والأهلية بما يمنع عنها التجاوزات أيا كان نوعها أو مصدرها، خصوصا الأرامل في المناطق المنكوبة بالحروب.

6 - الاتفاق على أن احتقار الأنوثة جريمة، وأن المساواة مطلب شرعي وإنساني

7 - تفعيل دور منظمات المجتمع المدني التي تختص بشؤون المرأة ومعرفة طبيعة العنف وأسبابه ونتائجه النفسية والاجتماعية والاقتصادية.

8 - تصحيح ثقافي واسع تشارك فيه جميع وسائل الإعلام لبيان المفاهيم الصحيحة المتصلة بعلاقة الجنسية.

9 - تصحيح المفاهيم الاجتماعية الخاطئة.

10 - توفير مراكز الإيواء والتدخل و الإرشاد الأسري يسهل على المرأة المعرضة للعنف الاتصال بها لرشادها إلى كيفية التصرف في المواقف المختلفة ، وإنصاف المرأة من حالة الاغتصاب والاعتداء الجنسي واستخدام وسائل الإعلام لإبرار بدائل العنف وتفعيل دور الباحثة الاجتماعية للوقوف على حقيقة بعض الأسر وما تتعرض له المرأة من ضغوط نفسية وجسدية من قبل الرجل.

11 - تقديم الدعم المعنوي والتأهيل المهني في مجال الخدمات الاجتماعية والصحة النفسية من خلال إقامة دورات التوعية والتركيز على مفهوم العنف.

12 - وجود قانون رادع يحمي المرأة وينصفها من الاعتداء، وتشديد العقوبة على جميع أشكال العنف.

13 - إعادة النظر في التشريعات بما يكفل إزالة جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتمتعها بمنزلة مساوية لمنزلة الرجل بموجب قانون في كافة جوانب الحياة، وأيضا مواد عن قوانين الأسرة من أجل ضمان تحقيق المساواة في الحقوق في إطار الزواج والأسرة.

14 - على الحكومات أن تزيد من إنفاقها على التعليم وأن تضمن إمكانية التحاق جميع النساء بالتعليم وأن تلغي القوانين والممارسات التي تميز ضد المرأة في مجال التعليم.

15 - اتخاذ خطوات إيجابية من أجل القضاء على العقبات القانونية والاجتماعية التي تحول دون تحقيق المساواة الاقتصادية للمرأة.

إن العنف أيا كان مصدره ومنفذه لا يمكن الحد من انتشاره بالمعاهدات الدولية والقوانين فحسب وإنما يجب التركيز على الوقاية منه انطلاقا من الأسرة والمدرسة باعتماد مجموعة من الأساليب أساسها الحوار والتنشئة الاجتماعية الصحيحة لأفراد المجتمع فالعنف هو الابن

الشرعي للحرمان والاقصاء والاضطهاد وكما يجب التكفل بالمعتدي والمعتدى عليه، كي لا تظل الجهود في حلقة مفرغة . [1]

[1] معين خليل العمر : علم إجتماع العنف ، مرجع سبق ذكره ، ص 25 .

7 : التوصيات:

إن الاهتمام بالعنف لا يجب أن يكون مجرد مسألة ظرفية أو مناسبتيه وإنما يتطلب نشاط منظم ودائم وتشاركي يتمحور أساسا حول التوعية والوقاية من خلال الملتقيات والحملات الجهوية والأيام الدراسية والحصص الإعلامية والأيام الجوارية .وفي كل هذه الأنشطة يجب تقديم توصيات للتخفيف من حدة ظاهرة العنف والعنف ضد النساء أو القضاء عليه نهائيا، ولكن لماذا الاهتمام بمنع العنف الموجه ضد المرأة ؟ يعود ذلك إلى سببين رئيسين حسب الدكتور عبد الحميد إسماعيل الأنصاري، الأول أن أحد أهم العوامل السلبية لظاهرة العنف ضد المرأة هو عدم الاستقرار النفسي وإذا لم تكن المرأة مستقرة نفسيا فغنها لا تستطيع أن تربي أولادها التربية الصحيحة لبناء مجتمع ناهض قوي، وثانيا تعاني مجتمعاتنا مشكلات عدة في التربية والتعليم والاقتصاد وسببها هو ضعف المرأة في مجتمعنا ، فإذا أحسنا معاملة المرأة وقوينا شخصيتها انعكس ذلك على قوة المجتمع بسبب حسن تربية المرأة القوية المستقرة نفسيا لأولادها الذين هم قادة المستقبل.

لذلك كله وللقضاء وتخفيف العنف ضد المرأة يجب العمل على:

-إلغاء التحفظ على اتفاقية التمييز ضد المرأة.

-وضع مواد قانونية رادعة للعنف الأسري والتحرش الجنسي.

-الأخذ بشهادات الأطفال كشهادة كاملة وكذا الآثار النفسية للعنف من طرف القضاة

-تحسين تكوين المتدخلين والمعالجين بتقديم التعليم والتدريب على التوعية بالعنف المنزلي والجنسي لأفراد الشرطة والقضاة والأطباء ووسائل الإعلام الجماهيري بما يجعل تدخلهم أكثر فعالية.

-على مراكز الشرطة قبول شكاوي العنف الجسمي ضد النساء دون شهادة طبية

-تقليص استفاء سقف العجز عن العمل في حالة التعرض للعنف

تمهيد :

إن العنف ضد المرآة يعتبر ظاهرة واقعية و اجتماعية تتطلب مقاربة متعددة الزوايا و من هذا تتجاوز التفسيرات الفردية و الجماعية فهي تتعدد هذا العنف في مختلف أنواعه و أشكاله ظاهريا داخل المجتمع الذي يهدف إلى تجسيد دونية بالنسبة للرجل و هذا العنف يعتبر كواقع تعيشه المرأة داخل المجتمع .

1- : مفهوم العنف من منظور النساء المعفنات :

إن تعريف العنف لا ينفصل عن الوعي به ، إن أية محاولة للتعريف لا ينبغي أن تتجاهل العلاقة الوثيقة بين العنف ، و المتمثلات أو التصورات المحيط به

فالطابع الإشكالي لمفهوم العنف يدعونا إلى تحديد مجال مساهمتنا من خلال تعيين وضعية العنف التي تسعى الى تعريفها لدى فئة يستهدفها العنف بمختلف تجلياته و أبعاد ،وهي فئة النساء ،و داخل اطار محدد لعلاقة اجتماعية حميمية . و هي العلاقة الزوجية ، انطلاقا من تجربة ميدانية تكننا من الاطلاع على تجارب متنوعة للعنف ،مما يسلمون على تأسيس عناصر التعريف إجرائي وواقعي مرتبط بتجارب خاصة في واقع اجتماعي معين و فضاء زمانيومكاني محدد.

إن العنف من منظور حالات النساء ضحايا العنف الزوجي اعتبروه ذو سلوك غير الإنساني و تصرف عدواني رهيب و ظاهرة مرفوضة أخلاقيا و اجتماعيا و ثقافيا ،وهو سلوك إنساني سلبي يهدف إلى تجريد المرأة باعتبارها كائن ضعيف من الاحساس بالآمن و الاستقرار و الطمأنية و يمس كرامتها في الصميم ، حيث ان العنف ظاهرة لا تتغير لا تزول و لا تنسى ، فمهما تعدد الفضاءات و الأزمنة فإن مضمونها و مدلولها واحد و تبقى مرتسمة في ذاكرة المرأة لأنها تترك أثارا عميقة في النفس و الجسد ، وقد يدفع تعنيف الرجل لزوجته أحيانا بها إلى درجة التفكير في الانتحار لنفاذ صبرها و اعتبارها عن ذاتها.

إن كلمة عنف لا يمكن إيجاد الوصف الحقيقي لها أو استبدالها لا بأية كلمة أخرى

فمن خلال التصريحات المقدمة من قبل النساء المعفنات تتبين لنا صعوبة وصف وضعية التي تعيشها زوجة معينة ، كما يصعب الفصل بين الجانب النفسي و الجسدي و الجنسي و الثقافي في وضعية العنف التي قد تتعرض لها المرأة في ظل العلاقة الزوجية

2-: أسباب العنف الزوجي ضد المرأة :

- زيادة الاختلاط بالأجانب
- تفريغ الضغوط الخارجية التي يتعرض لها الزوج في زوجته
- الظروف المعيشية القاسية.
- تناول المسكرات .
- تدخل الأهل في الشؤون الأسرية .
- أسلوب بعض النساء المتمثل في التسلط و الفساد .
- احترام الآخرين و عدم تمكنه من تلبية الحاجات الأسرية مما ينعكس على سلوكه النفسي و الاجتماعي .
- الجهل بأسس الحياة الزوجية و الحقوق و الواجبات القرينة على الزوجيين .
- تفشي الأمية .
- تدنى المستوى التعليمي.
- ضعف الوعي الديني و الثقافي.
- تدين المستوى الاقتصادي للأسرة مما يدفع بعض أفرادها لتفريغ شحنات معاناتهم السلبية نتيجة الضغوط المعيشية فتكون النتيجة تعرض أفراد للعنف .
- تدني المستوى التعليمي للأبوين مما يؤدي لانعدام الوعي بشتى أنواعه .
- الظروف الأسرية كتعدد الزوجات و الزواج من غير المواطنات مما يشعر الأبناء بالدونية فيدفعهم عادة للتمرد الذي يترتب عليه بطبيعة الحال

التعرض للعنف و خاصة من قبل الأم لأنها ترى قد أهانها بهذا السلوك بالإضافة لزواج كبار السن من فتيات صغيرات .[1]

1 ـ معتز السيد عبد الله : العنف في الحياة الجامعية ، أسبابه و مظاهره و الحلول المقترحة لمعالجته ن ط1 ، دار العربية للطباعة و النشر القاهرة 2009

- مصادرة حريات الأبناء وخاصة الفتيات و حرمانهم من أبسط الحقوق
- تسلط الأسماء الذكور
- رفعة السوء

3-انواع العنف ضد المرآة

3-1-الاعتداءات الجسدية وهي غالبا ما تكون ذلك بالضرب بالأيدي والتشاجر

وإحداث العاهات و الصفع و اللكم ، حيث ينتج عنها الجروح او الإصابة بالكسور او الإعاقة او القتل ، وهذا حسب الطريقة المستعملة في العنف كاستعمال الآلات الحادة كالسكين او الحذاء ، ولكن تصل نسبة هذا العنف الموجه إليهن مما يؤدي ذلك الى وقوع حدث كبيرا خاصة اذا كانت المرأة حامل مما يؤدي بها الى سقوط الجنين

3-2-الاعتداءات النفسية و المعنوية وغالبا ما تكون كالسب و اللجوء الى

اهانة المعتدي عليه و الحط من قيمته بألفاظ بذيئة تحط من قدره او تنال من شرفه وشرف أهله ثم دفعها الى الانطواء وفقدان الثقة بالنفس أو استخدام التهديد اللفظي التمرين من قبل المعتدي نحو المعتدى عليه ليحل الأول على خضوع طرف الثاني

3-3-الاعتداءاتوسوء المعاملة المادية و الاقتصادي:

فيحرم مثلا : الزوج زوجته من مرتبها أو مصروف المنزل أو يقطع عنها احتياجاتها المادية.

3-4- الاعتداءات الجنسية :

عبر إكراه المعتدى عليه على ممارسة الجنس أو بالقيام بأعمال جنسية خاضعة أو شاذة الإضرار المترتبةالتي تقع ذلك على الضحية

3-5-الاعتداء السلطوية و الاجتماعية :

عبر فرض المعتدى العزلة الاجتماعية على أحد أفراد الآسرة أو العزلة من محيط العائلة و الأصدقاء أو تقيد حركة و مراقبة أفراد الأسرة

4: اشكال العنف ضد المرأة:

لقد تعددت أشكال العنف ضد المرأة في العالم التي تتفق عليه بأنه موجود بكثرة في المجتمعات من مضمونها ن أثارها في جميع المجتمعات ، و إن اختلفت تفاصيل و السائل ،و معاناة المرأة من العنف قديمة و تاريخه و موجودة في معظم الحضارات السابقة مرورا بالتخلف و الانحطاط الذي كان سائدا أيام الجاهلية قبل الإسلام حتى وصولنا إلى الحضارات الحديثة ، وإذا زالت بعض تلك الصور أو تغير شكلها الا أنها كالظاهرة لا تزال قائمة ، ما زالت المرأة معاني من العنف لحد لان منها مثلا : [1]

- حرمانها من حقها في التعبير
- التعامل معها كجنس بشري من درجة أدنى
- حرمانها من التعبير عن أراءها و أفكارها
- أهانتها و تعرضها للضرب و الشتم.

ويرى من خلال ذلك المختصون حول شر أنواع الإيذاء الذي تتعرض له المرأة و لكنهم ينفقون على خطوطه العريضة كالإيذاء الجسدي و الجنسي و النفسي ،حيث ذكر الأستاذ " قاسم احمد خليل " ثلاثة أساليب للإيذاء الموجه صد المرأة و هي :

الإيذاء البدني : و المنوي للمرأة : مثل :

- التصنيف عليها ماديا

[1] منير كراشدة: سيكولوجية الرجل العنيف و المرأة العنيفة ، دار الكتاب العالمي للنشر و التوزيع الأردن ص 34 .

- التحرش بها جنسيا

- إظهارهابصورة غير لائقة في و سائل الإعلام .

- منعها من زيارة أهلها .

3- العنف الزوجي : مثل

- مما طلقتها أذا طلبت الطلاق

- ترك الزوج للمنزل

- زواجه بامرأة الأخرى

- خيانة لها

- الاستخفاف و السخرية بآرائها أمام الآخرين

-عنف تقييد حرية المرأة و منها :

- منعها من الخروج من البيت .

- منعها من العمل.

- منعها من إبداء رأيها.

وخلال ذلك أشارت أغلب البحوث إلى وجود أنواع الإيذاء الجسدي ،و تتفاوت نسبة الأضرار من نوع إلى آخر ،كالضرب و الركل و شد الشعر بقوة و الصفع و التسبب في التعثر و الخنق و الحرق ،و يضاف إلى ذلك اللعن و البصق و الضرب أثناء الحمل ، قيادة السيارة بتهور أثناء و جود الزوجة في السيارة .

وفي الإيذاء النفسي للمرأة ترد أنواع أخرى كالشتم و الإهمال و التحقير و التخويف و معاملتها كخادمهتوجيه اللوم لها باستمرار و مراقبتها و إساءة الظن بها.

وفي الإيذاء الجنسي يذكر الدارسون أنواعها منها : إجبار المرأة على ممارسة الجنس بغير رغبة منها أو التهديد بإيذائها إذا امتنعت ،و هجرها ، و إجبارها على ممارسة الفعل المخل ذات أفعال شاذة .[1]

1-صحوج فرج مرجع سبق ذكره

5-مظاهر العنف في الجزائري:

5-1-العنف الأسري:

وضعت لجنة القضاء على التميز ضد المرأة التابعة لمنظمة العفو الدولية بأن العنف العائلي،هو أحد أسوأ أشكال العنف ضد المرأة السائد في المجتمعات كافة ،وفي المجتمعات التي تأثر بالنزاعات العنيفة . [1]

وانطلاقا من نتائج دراسة قامت بها مصلحة الطب الشرعي لمستشفى مصطفى باشا الجامعي في سنة 2001 أن حوالي 9000 امرأة تنشد العلاج في المستشفى كل عام نتيجة لاعتداءات العنيفة التي تحدث أغلبيتها في العائلة واتضح ان المعتدي ،هو الزوج في% 77 من الحالات،و أن 53 % من مرتكبي العنف رجال تتراوح أعمارهم بين 35و 45سنة وثلاثة أرباع من الحالات المسجلة سببها العنف الجسدي، % 82 منها تطلبت علاج خفيف ،و 11 % تطلبت تدخل جراح .في حين انه توجد بالجزائر 15مستشفى جامعي.

وفي نفس السنة خلال الثلاثي الثاني سجلت مصالح الإدارات العامة للحماية الوطنية الدرك الوطني 1439 (حالة عنف ضد النساء، 50 حالة كانت عرضة للاغتصاب، % 12 من المعتدي هم الأزواج، % 12الإخوة، %2الأولاد، %1 الأب، و رحبت منظمة العفو الدولية ، بحقيقة إجراء دراسة حول العنف ضد المرأة في الجزائر بين ديسمبر 2002 ، و جوان 2003.

وقد أجريت الدراسة تحت رعاية المعهد الوطني للصحة العمومية ،وجمعت على نحو غير

[1] معتز منير كراشدة : مرجع سبق ذكره ، ص 36 .

مسبوق ممثلي عن السلطات الصحية ،والقضائية والأمنية والاجتماعية ،فضلا عن منظمات دولية، ومنظمات غير حكومية وطنية تنشط في مضمار العنف ضد المرأة ،واستندت الدراسة إلى 9033 حالة من جميع أشكال العنف الجسدي ،والنفسي ضد المرأة ،واتضح أن مرتكبي هذه الاعتداءات يكون في بعض الحالات من المعارف أو أحد أفراد الأسرة، وتشهد الأسر أكثر من 50% من الاعتداءات المعلن عنها، وأشارت الدراسة أيضا إلى العنف الذي يرتكب من قبل الأبناء ضد أمهات هم ،ويمثل هذا النوع من الاعتداء ثلث حالات العنف المرتكبة ضد الأشخاص البالغ أعمارهم أكثر من 55سنة أما في فئة غير المتزوجين يكون الأشقاء هم المسؤولين عن 71 حالات الاعتداء، وأضح هذه الدراسة أيضا أنه في أغلب الحالات يكون / أكثر من10الاعتداء جسديا حيث يتمثل في الضرب، والجرح المتعمد في حين لا يمثل الاعتداء النفسي (1ويشكل 1 / من هذه الحالات، وتبلغ الاعتداءات الجنسية نفس النسبة / 20) سوى نسبة20 الاغتصاب نصف نسبة هذا النوع من الاعتداء، وكشفت الدراسة أيضا أن % 75من نساء العينة مستواه الدراسي دون الابتدائي ، كما يعتبر % 37 منهن مطلقات، أو أرامل، و % 52منهن ربات بيوت، وترفض % 74منهن للجوء إلى القضاء للإبلاغ عن ما تعرضن له. 1

1-معتز السيد عبد الله –العنف في الحياة الجامعية مرجع سبق ذكره

وحسب صحيفة الوطن السعودية فقد تم الكشف عن هذه الأرقام من خلال إحصائيات رسمية تم عرضها خلال ندوة رسمية نظمت في الجزائر العاصمة بمناسبة إحياء اليوم العالمي الخامس، والعشرون للعنف ضد النساء شارك فيها نخبة من الاختصاصين ومسئولين حكوميون ممثلو وزارات وجها برسمية، أنه سجل ما يقارب من 2000حالة عنف ضد المرأة خلال 3أشهر فقط، وذلك في الفترة ما بين جويلية إلى سبتمبر من عام 2005،و هو ما يؤشر إلى ارتفاع ملحوظ لظاهرة العنف ضد المرأة، وأضحت الإحصائيات أيضا انه رصد 1982حالة عنف ضد النساء، انقسمت إلى 26 حالة قتل 1393حالة اعتداء جسدي باليد أو بأدوات حادة، وكذلك 124حالة تعرضت لاعتداء جنسي) اغتصاب (فيما بلغ عدد من تعرضن لسوء المعاملة بموجب القوانين الجزائرية في وقائع تم إثباتها بمحاضر ضحية إضافة إلى تسجيل نحو 30 حالة تعرضت للتحرش الجنسي بالإكراه.

ومنع و امل وقوع العنف في العائلة الجزائرية عدم احترام سيادة القانون خلال النزاع، وعدم تنفيذ الضمانات المتوافرة لحماية النساء من العنف، ومن العوامل المساهمة الأخرى تراجع مستويات المعيشة خلال السنوات الأخيرة، وارتفاع معدل البطالة وانتشار استخدام المخدرات واستمرار أزمة السكن التي أدت على الاكتظاظ في المساكن .وقدرّت الحكومة بحقيقة أن العنف العائلي يمثل مشكلة في الجزائر بصورة متزايدة بل أيضا غياب التشريعات المحددة التي تحمي النساء من العنف والإحصائيات حول انتشار المشكلة، كما لا تتوفر أي إحصاءات حول عدد الرجال الذين جرت مقاضاتهم بسبب ممارسة العنف في العائلة.

ووفق الجمعية النساء في شدة فإن النساء اللواتي يتعرضن للضرب أو سوء المعاملة من جانب أزواجهن غالبا مابثنيهن ناس في بيئتهن الاجتماعية عن الإبلاغ عن الأذى الذي تعرضن له، وعموما ما يمانع أفراد الشرطة في اتخاذ إجراءات بشأن حالات العنف العائلي

أو حتى في تسجيل شكاوى، معتبرين ذلك تدخلا إلا إذا قتلت المرأة، ويعود ذلك بدرجة كبيرة إلى انعدام التدريب والوعي في مشكلة العنف العائلي.

5-2-العنف الإرهابي:

كانت المرأة الجزائرية أكثر الفئات التي تأثرت وتأذت من الإرهاب في الجزائر سواء على مستوى ملموس من ناحية محاولة كبتها وانتزاع حريتها وتعرضها للعنف والاغتصاب أو على المستوى النفسي من ناحية عدم شعورها بالأمان.

وكشفت السيدة سعيدة بن حبيس وزيرة التضامن وحقوق المرأة لفترة التسعينات ورئيسة الجمعية الجزائرية لحقوق المرأة الريفية ورئيسة الجمعية الدولية لضحايا الإرهاب أن الإرهابيين اغتصبوا أكثر من 7000امرأة خلال عشرة سنين وأضافت أن هذا الرقم هو المصرح يهلكن الرقم الحقيقي يكون أكبر بكثير لأن عدد كبير من العائلات اغتصبت بناتها لكنها تكتمت عن الأمر بسبب التقاليد والخوف من أن يلصق بها العار، كما أن نسبة كبيرة من هؤلاء النساء يعانين اضطرابات مزمنة جراء ما تعرضن له، وأن أخريات يعانين من مساومات جنسية م مسئولين على المستويات المحلية لقاء حصولهن على وثائق تثبت أنهن ضحايا للإرهاب، وتوحي الشهادات التي أدلت بها النساء اللواتي غادرن الجزائر بأنه إضافة على الاعتداءات الجسدية تعرضت نساء عديدات للتهديد والوعي دمج ان بأعضاء الجماعات المسلحة.

ويمكن لتقديم الجناة إلى العدالة أن يشكل عاملا مهما في مساعدة النساء على التغلب على الإذلال والصدمة الناجمين عن العنف الجنسي الذي تعرضن له فالحصول على العدل والتعويض لهم حق ان أساسي ان لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

5-3-التمييز القانوني:

أصدرت مؤسسة فريد ومهاوس اليوم أو لدراسة مقارنة لحقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وتقدم الدراسة تحليلا فريد او هام الوضع المرأة في أحد أكثر أقاليم العالم تعقيدا و أهمية.

وقد وجد التقرير الذي يحمل عنوان" حقوق المرأة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا :المواطنة والعدالة "قصورا كبيرا في حقوق المرأة في الستة عشر دولة، ومناطق السلطة الفلسطينية الخاضعين للدراسة .وتعاني المرأة بشدة في كل مؤسسة من مؤسسات المجتمع :نظام العدالة الجنائية والاقتصاد والتعليم والرعاية الصحية والإعلام.

وتصنف الدراسة الدول وفق المقياس رقمي، حيث يعد ذلك التصنيف هو الأول من نوعه فيما يتعلق بوضع المرأة في المنطقة .ويستمد منهج الدراسة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وقد حققت ثلاثة دول فقط – تونس والمغرب والجزائر – نقاطا أعلى من المتوسط في بعض مجالات حقوق المرأة .وحققت المملكة العربية السعودية أقل معدل من النقاط.

و،تتفاقم عدم المساواة بين الجنسين داخل نطاق الإقليم من خلال ارتفاع معدلات محو الأمية بين النساء وعدم اهتمام الحكومات وانتشار التقاليد الذكورية ، وجميعها عوامل تتضافر معا ضد المرأة مما يجعلها غير واعي بحقوقها وغير مؤهلة للنضال من أجل الحصول على تلك الحقوق.

تحدد الدراسة العديد من العقبات الرئيسية التي تمنع المرأة في دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من التمتع بكامل حقوقها القانونية والمدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية،ومن بينها:

التمييز القانوني الذي يضعها في منزلة أقل من الرجل. .

التمييز في قوانين الجنسية والمواطنة· .

العنف المنزلي· .

الافتقار إلى المعلومات وغياب الصوت· .

التمييز في قانون الأسرة الذي يضعها في منزلة أقل من الرجل· .

الافتقار إلى آليات الشكوى ·

أصبحت الجزائر دولة طرفا في اتفاقيات القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ،في 21 يونيو 1996 إلا أنها أبدت تحفظات على المواد 2و 9فقرة (2) و 15الفقرة (4) و16وهي ليست طرف في البروتوكول الاختياري،وحسب تقرير صادر عن منظمة العفو الدولية أن النصوص القائمة على التمييز في قانون العدالة سهلت ممارسة العنف ضد المرأة وأضفت السرعة على التمييز عملية وجعلت من الصعب جدا على النساء التعامل مع العواقب المترتبة على الانتشار الواسع النطاق لانتهاكات حقوق الإنسان.

وقد عارضت ناشطات حقوق المرأة الجزائريات قانون الأسرة منذ العملية في عام

–معتز عبد الله .مرجع سبق ذكره.

1984 قدمت بعضهن مقترحات تفصيلية لإدخال تعديلات عليه يمكن أن تجعل القانون غير قائم على التمييز، وتدرك معظم الناشطات النسائيات في الجزائريات التعديلات ألية اقترحت مؤخرا على القانون تشكل تطور ملموسا عن القانون الحالية إلا أنها أقل من المطلوب .

فالقانون يسمح للرجل بفك زواجهم نطرف واحد دون سبب ولا يمكن للمرأة أن تحصل على الطلاق ما ل

يوافق الزوج، إلا عبر التماس المحكمة على أساس بعض أنماط الأذى الذي يحدده القانون أو تنازلت المرأة عن جميع حقوقها.1

يمنح القانون الزوج الوصاية القانونية على الأطفال القاصرين،حتى يعد ان تمنح الزوجة رعايتهم في إجراءات الطلاق، وهذا يعني أن الوالد يمثل الأطفال في جميع المسائل الإدارية والقانونية، والتعليمية، والاقتصادية ،والاجتماعية،وتوقيع الوالد مطلوب عند تقديم طلب للحصول على جواز سفر للطفل وعند تسجيله في المدرسة.

لا يتم توقيف الزوج الذي يمارس العنف ضد زوجته إلا إذا تم استفاء سقف العجز عن العمل لمدة 15و المحددة في المادة 264إضافة إلى توفر شهادة الطبيب الشرعي.

في الحالات النادرة والتي يحال فيها موضوع العنف العائلي إلى المحكمة لا تتخذ أية تدابير محددة لحماية المرأة أثناء إجراء التحقيق القضائي.

تنص المادة 52من اقانون العائلة على أنه يجوز تعويض المرأة إذا تبين للقاضي أن زوجها السابق قد أساء استخدام حقه في تطليقها لكن لا يشير تحديدا إلى ما الذي يشكل إساءة استخدام أ و ما ستلزمها لتعويض.

تعزز نصوص الطلاق القائمة على التميز الوضع غير المتكافئ للمرأة في العائلة لان الزوج قد يحاول تنفيذ واجب الزوجة في طاعت هووكم لجأ أخير يستطيع ان يهددها إذا لم ترضخ لمشيئته بالطلاق.

انعدام التعريف القانوني للاغتصاب في القانون الجزائري فالمادة 336من قانون

العقوبات تجعل الاغتصاب جريمة يعاقب عليها بالسجن مدة تتراوح بين 5و 10سنوات بدون اعطاء تعريف للجريمة، وبما أن الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون لا يتلقون تدريبا حول الحفاظ على الأدلة المتعلقة بالاغتصاب المزعوم وتسجيلها وغالبا ما تفقد الأدلة الطبية.

عدم المساواة في الإرث تحرم كل سنة آلاف النساء من حقهن في الميراث.

الطفل المولود خارج الزواج ليس لديه أي حق في الجزائر.

رغم أن لا يوجد نص قانوني يمنع المرأة المتزوجة من العمل،فإن قدرتها على العمل مشروطة بموافقة زوجها .وبموجب قانون الأسرة كما هو ساري المفعول حاليًا، يترتب على المرأة المتزوجة واجب قانوني في إطاعة زوجها .وعندما لا يوافق الزوج على رغبة زوجته في العمل، يمكنها اتخاذ إجراءات لتنفيذ واجب الزوجة في طاعته،فإذا لم تستجب،يهددها بالطلاق .ونتيجة لنصوص الطلاق القائمة على التمييز،يمكن للطلاق أن يشرد المرأة .حيث تم تشريد 12000امرأة بسبب قانون الطلاق القائم على التمييز.

6-استراتيجيات القضاء على العنف ضد المرأة والتوصيات:

وإن كان العنف سلوكا قديما قدم البشرية إلا أنه أضحى بمؤشرات خطيرة تتطلب عناية ومتابعة مركزين ،لأن دائرة الأطفال والشبان منفذي العنف في اتساع ملحوظ،و انطلاق من قناعة مفادها أن العنف ظاهرة معقدة من كل الزوايا،وتحتاج إلى تضافر الجهود وتكامل تدخل المعنيين والفاعلين للحد منها،أوجدت الجزائر عدة ميكانزمات ومؤسسات لحماية حقوق الإنسان و التصدي للعنف منها:

-اللجنة الوطنية الاستشارية لحماية وترقية حقوق الإنسان.

– 240مؤسسة مختصة تابعة لوزارة التضامن الوطني أو مراكز وطنية لاستقبال الفتيات والنساء ضحايا العنف ومنه

ن في وضع صعب،و تعمل هذه المراكز على •ضمان استقبال الفتيات و إيوائهن و التكفل الطبي والاجتماعي والنفسي بهن.

•إجراء تشخيص وتقييم للاضطرابات النفسية للفتيات والنساء اللاتي تم قبولهن في المراكز من أجل التكفل الملائم بهم.

•تكوين أو تمهين النساء اللاتي قبولهن في المراكز.

•تقديم المساعدات على المستوى القانوني للنساء ضحايا العنف.

•المتابعة الطبية للنساء اللاتي تمقبولهن في المراكز.

-وجود مركز الإصغاء ومساعدة ضحايا التحرش الجنسي

•تم وضع خطأ خضر للاتصال والتبليغ والتوجيه والتضامن مع ضحايا العنف.

•تقديم مساعدات نفسية وتوجيهات، مشخصة لضحايا التحرش الجنسي

•تقوم جمعية نجدة النساء في شدة وهيمن ا لمجتمع المدني بتقديم المأوى والنصح إلى النساء اللواتي يقعن ضحايا للعنف العائلي،وتقوم بحملات لمناهضة العنف ضد المرأة، وهي تدير مراكز إصغاء للنساء اللواتي يتعرض للعنف العائلي في الجزائر العاصمة وفي البليدة،و يتوسط المركز لضحايا التحرش الجنسي لدى أسرهم قصد إعادة إدماجهن وقد أصدرت الجمعية دليل وتوجهي عنوانه" العنف الجنسي ما العمل "وفيه تلقت الضحايا المراحل الواجب إتباعها مباشرة بعد حصول الاعتداء الجنسي وذلك بالاتصال برقم خاص وإبلاغ الشرطة، أو الدرك وصولا إلى رفع الدعوى و مرورا بالفحص الطبي، كما تنظم أيام دراسية حول ظاهرة العنف ضد المرأة.

-العلاج الأسري :تتمثل عملية العلاج الأسري في جمع كافة أفراد الأسرة التي تعاني مشاكل العنف وآفات المخدرات،و يعتمد المختص ونفي عملهما لتشاركي هذا مع الأسرة

إلى رصد و تحديد النزاعات ،الخلافات حول ممارسة السلطة وتضارب المصالح بين أفراد الأسرة قصد العمل على إيجاد صيغة تقارب وتواصلي تكامل بموجبها أفراد الأسرة من خلال التقاء المصالح.

-تعمل وزارة التضامن الاجتماعي مع وكالات أهمية تهدف أساس إلى:

•إعداد استراتيجية لمحاربة العنف ضد النساء.

•دعم القدرات التقنية والمؤسسة في هذا المجال.

•التكوين والإعلام والتوعية في الميادين ذات الصلة.

•إصدار محلية الأسرة التي تعذيب كل قضايا المرأة ومنها العنف.

اللجنة الوطنية للمرأة العاملة التي تعد أو لجنة وطنية نسائية جزائرية تهتم بشؤون المرأة العالمة بالجزائر، قامت بإجراء سلسلة من الندوات والملتقيات المتعلقة بالمرأة العاملة ثم تم اللجوء إلى التحرك الميداني حيث توجب تدوين أهم الموضوعات الجديرة بالمعالجة وطرحها تحت بساط البحث والمناقشة بهدف إيصالها للسلطة التي تملك القرار،فكان موضوع التحرش الجنسي في صلب الاهتمامات الأساسية لكل النساء الجزائريات خصوصا مع تنامي الظاهرة في كل أماكن العمل، وبعد أن وقفت اللجنة على حقيقة الظاهرة وأبعادها الاجتماعية والنفسية قامت بمراسلة وزارة العدل عبر وثيقة شاملة تحلل فيها الظاهرة في كل أبعادها وملفتة الانتباه إلى خطورتها وأثارها على النساء الجزائريات وتحديدا العاملات، وطالبت بضرورة تجريم التحرش الجنسي كإحدى الجرائم الأخلاقية ضمن قانون العقوبات وذلك بتحديد تعريف دقيقا له وتحديد إطرافه وأركانه المادية والمعنوية الجزاء المناسب للفاعل تميز بقية الجرائم الأخلاقية الأخرى، كهتك العرض والفعل العلني المخل للحياء وغيرها،وبالفعل تم في عام 2003تقنين التحرش

الجنسي كجريمة قائمة بذاتها ضمن قانون العقوبات الجزائرية،حيث تنص المادة في مكرر71يعد مرتكب الجريمة التحرش الجنسي ويعاقب بالحبس من شهرين إلى سنة وبغرامة من 50ألف إلى 100ألف كل شخص يستغل سلطات وضيف أو مهنته عن طريق إصدار أوامر للغير أو بالتهديد أو الإكراه وبممارسة الضغوط عليه قصد إجباره على ا لاستجابة لرغباتها لجنسية وفي حالة العودة ضاعف ا لعقوبة حسب المادة 344 مكرر.

كما نشير أيضا إلى أن هتم ا لمصادقة من طرف مجلس الوزراء في 2004 على إصلاح قانون الجنسية بحيث يمكن أن يصب حل للمرأة الجزائرية المتزوجة مندرج لأجنبي أنتنقل جنسيتها إلى أطفال،حيث ان ظاهرة العنف ضد المرأة هو عدم الاستقرار النفسي وإذ المتكن المرأة مستقر ة نفسيا فغنها لا تستطيع أن تربي أولادها التربية الصحيحة لبناء مجتمع ناهض قوي ،وثانيا تعاني مجتمعاتنا مشكلات عدة في التربية والتعليم والاقتصاد وسببها هو ضعف المرأة في مجتمعنا ،فإذا أحسنا معاملة المرأة وقوينا شخصيتها انعكس ذلك على قوة المجتمع بسبب حسن تربية المرأة القوية المستقرة نفسيا لأولادها الذين هم قادة المستقبل.

لذلك كله وللقضاء وتخفي فالعنف ضد المرأة يجب العمل على:

-إلغاء التحفظ على اتفاقية التمييز ضد المرأة.

-وضع مواد قانونية رادعة للعنف الأسري والتحرش الجنسي.

-الأخذ بشهادات الأطفال كشهادة كاملة وكذا الآثار النفسية للعنف من طرف القضاة

-تحسين تكوين المتدخلين و المعالجين بتقديم التعليم والتدريب على التوعية بالعنف المنزلي والجنسي لأفراد الشرطة والقضاة والأطباء ووسائل الإعلام الجماهيري بما يجعل تدخلهم أكثر فعالية.

-على مراكز الشرطة قبول شكاوي العنف الجسمي ضد النساء دون شهادة طبية

-تقليص استفاء سقف العجز عن العمل في حالة التعرض للعنف الجسدي إلى 8أيام بدل أكثر من 15يوم

-تبسيطالإجراءاتالقانونيةوتذليلسبيلإثباتحالاتالعنف.

-تفعل دور الحركة الجمعية

-تكثيف و استمرارية الحصص الإذاعية والتلفزيونية والمقالات الصحفية للتحسس بمخاطر العنف خاصة الأسري والآثار السلبية المترتبة على العنف الممارس ضد المرأة على الفرد و الجماعة

-دعم هياكل الاستماع على مستوى المؤسسات التربية

-حماية المرأة الغاربة من طرف القانون

-إدراج حقوق الإنسان والعنف ضد المرأة والوقاية منه ضمن البرامج التربوية في المدارس تعميم مراكز استقبال النساء المعنفات على كافة مدن الدولة

أما على المستوى الدولي:

:1بث أفلام دعائية لتوعية الرأي العام ومنع الانتهاكات العلنية ضد المرأة في جميع أنحاء العالم.

2 –الضغط على الدول من اجل توقيع على المعاهدات ا لعالمية الموجودة حاليا وتطبيقها بدل الطلب بمعاهدات وقرارات جديدة.

3 –معاونة وتفعيل دور المرأة في المجتمعات النامية من خلال توفير الدعم بكل أشكاله المادية والمعنوية لتحقيق ذلك.

4 –أ ن تحقق الحكومات موردا ماليا كافيا وثابتا للمرأة لغرض تخليصها من التبعية لمادية وبالتالي التجاوز عن حقوقها الشرعية والإنسانية بشكل أو آخر.

5 –أن تتخذ الخطوات اللازمة لحماية كرامة المرأة وكيانها الشخصي والاعتباري من قبل الجهات الرسمية والأهلية بما يمنع عنها التجاوزات أيا كان نوعها أو مصدرها، خصوصا الأرامل في المناطق المنكوبة بالحروب.

6 – الاتفاق على أن احتقار الأنوثة جريمة،وأن المساواة مطلب شرعي وإنساني

7 – تفعيل دور منظمات المجتمع المدني التي تختص بشؤون المرأة ومعرفة طبيعة العنف وأسبابه ونتائجه النفسية والاجتماعية والاقتصادية.

8 – تصحيح ثقافي واسع تشارك فيه جميع وسائل الإعلام لبيان المفاهيم الصحيحة المتصلة بعلاقة الجنسية.–

- .اسهام في توفير مراكز الإيواء والتدخل والإرشاد الأسري يسهل على المرأة المعرضة للعنف الاتصال بها لرشادها إلى كيفية التصرف في المواقف المختلفة ،وإنصاف المرأة من حال الاغتصاب والاعتداء الجنسي واستخدام وسائل الإعلام لإبرار بدائل العنف وتفعيل دور الباحثة الاجتماعية للوقوف على حقيقة بعض الأسر وما تتعرض له المرأة من ضغوط نفسية وجسدية م قبل الرجل.وذلك بتقديم الدعم المعنوي والتأهيل المهني في مجال الخدمات الاجتماعية من خلال إقامة دورات التوعية التركيز على مفهوم العنف أيا كان مصدره ومنفذه لا يمكن الحد من انتشاره بالمعاهدات الدولية والقوانين

فحسب وإنما يجب التركيز على الوقاية منه انطلاقا من الأسرة والمدرسة .باعتماد مجموعة من الأساليب أساسها الحوا والتنشئة الاجتماعية الصحيحة لأفراد المجتمع. فالعنف هو الابن

الشرعي للحرمان والإقصاء والاضطهاد وكما يجب التكفل بالمعتدي والمعتدى عليه،كيلا تظلا لجهود في حلقة مفرغة .

7-التصنيفات:

إن الاهتمام بالعنف لا يجب أ ن يكون مجرد مسألة ظرفية أو مناسبتي هو إنما يتطلب نشاط

منظم ودائم وتشاركي يتمحور أساسا حول التوعية والوقاية من خلال الملتقيات والحملات الجهورية والأيام الدراسية والحصص الإعلامية والأيام الجوارية .وفي كل هذه الأنشطة يجب تقديم توصيات للتخفيف من حدة ظاهرة العنف والعنف ضد النساء أو القضاء عليه نهائيا، ولكن لماذا الاهتمام بمنع العنف الموجه ضد المرأة؟ يعود ذلك إلى سببين رئيسين حسب الدكتور عبد الحميد إسماعيل الأنصاري، الأول أن أحد أهم العوامل السلبية لظاهرة العنف ضد المرأة هو عدم الاستقرار النفسي وإذا لم تكن المرأة مستقرة نفسيا لا تستطيع أن تربي أولادها التربية الصحيحة لبناء مجتمع ناهض قوي، وثانيا تعاني مجتمعاتنا مشكلات عدة في التربية والتعليم والاقتصاد وسببها هو ضعف المرأة في مجتمعنا، فإذا أحسن معاملة المرأة وقوينا شخصيته انعكس ذلك على قوة المجتمع بسبب حسن تربية المرأة القوية المستقرة نفسيا لأولادها الذين هم قادة المستقبل.

لذلك كل هو للقضاء وتخفيف العنف ضد المرأة يجب العمل على:

-إلغاء التحفظ على اتفاقية التمييز ضد المرأة.

-وضع مواد قانونية رادعة للعنف الأسري والتحرش الجنسي.

-الأخذ بشهادات الأطفال كشهادة كاملة وكذا الآثار النفسية للعنف من طرف القضاة

[1] معين خليل العمر : علم اجتماع العنف ، مرجع سبق ذكره ، ص 25 .

-تحسين تكوين المتدخلين والمعالجين بتقديم التعليم والتدريب على التوعية بالعنف المنزلي والجنسي لأفراد الشرطة والقضاة والأطباء ووسائل الإعلام الجماهيري بما يجعل تدخلهم أكثر فعالية.

-على مراكز الشرطة قبول شكاوي العنف الجسمي ضد النساء دون شهادة طبية

-تقليص استفاء سقف العجز عن ا لعمل في حالة التعرض للعنف

1-العنف ضد المرأة الجزائرية:

في العقد الأخير من القرن العشرين اخذ موضوع المرأة يتحرك بوتيرة متسارعة وملفتة للنظر في الكثير من المجتمعات العربية، ومنها المجتمع الجزائري. فكان وعيا جديدا ظهر في الشكل حول موضوع المرأة، الوعي الذي كان محرضا على الدعوات إعادة النظر في إصلاح قضايا المرأة بما يعزز حقوقها وحرياتها ومساومتها العامة ،وكأن ملفا كان مغلقا ومنسيا و مجمدا، واستجدت بعض المتغيرات و المعطيات التي جعلت من الضرورة تذكره وفتحه ،وتحري، وكأن العالم يعيش صحوة نسائية ،أو إن النساء أقيضت العالم بقضاياهن ،وبما يعيد لهم الاعتبار وضمان الحقوق ،وقد ارتبط هذا الوعي، والإدراك بمجموعة عوامل مؤثرة ومتشابكة ،منها ما ارتبط بالشأن الداخلي ومنها ما يربط بالشأن العالمي و منها ما يربط بالشأن التقني ،يتقدم العامل التعليم الذي كان له الأثر البارز ،و الهام في تطور الوعي المرأة بالشكل الذي ساعدها على تكوين نظرة طموحة تجاه ذاتها تعيد من خلالها اكتشاف شخصيتها ،وتجديد تطلعاتها ،وتزداد تمسكا بكرامتها وتحكما بمستقبلها ،وهو الوعي الذي جعلها تصطدم بواقع متوارث من قديم تهمين عليه أعراف وتقاليد، لا تعترف للمرأة بتطلعاتها الكبيرة أو بمشاركتها في المجالات العامة ،لان تلك الأعراف و التقاليد نشأت و ترسخت في وضعيات كانت المرأة تفقد فيها إلى التعليم وتسيطر عليها الأمية ،فكانت من الطبيعي أن تختلف كليا نظرة المرأة إلى ذاتها بين تلك الوضعيين ،خصوصا ،وإنها استطاعت إن تظهر تفوقا وتقدما في ميادين التعليم والتدريب مما جعلها تمتلك أدوات النظر في تقييم الظروف والأحوال التي كانت محيطة بها ،وبالتالي مدى مسافات التي تفصلها في الانتقال من تلك الوضعيات ،ومستوى الجهود المفترضة في إصلاح أوضاعها .[1]

غير أن هذا الوعي بالوضع الاجتماعي ،و بضرورة تغيير يقابله واقع اجتماعي يؤكد على استمرارية تعنيف المرأة ،إذ أثبت فعليا تواجد الكثير من الممارسات التي تأخذ الطابع العنفي رغم الوعي الذي اكتسبته اذا المرأة الجزائرية ،والتي حولت من

[1]-ابراهيم الحيدري، النظام و الاشكالية الجنس عند العرب، مرجع سابق، ص 34.

خلاله تغيير وضعها الاجتماعي ، وترى الباحثة شرف الدين ً اذا كان الكلام عن واقع المراة و موقعها في الحياة الاجتماعية ،و ضرورة تغييره ، قد أصبح مقبولا ، الا أن الكلام عن العنف الممارس ضد ها لا يزال يلقى مقاومة عنيفة ، وقد قصرت الجمعيات النسائية والحركات المدنية عن ايلاء هذا الموضوع حقه ، اما الاتفاقات و المواثيق الدولية ، وكذلك الأنظمة القانونية لم تتخط كثيرا الحركات المدنية و الجمعيات ، و بقيت مقصرة هي الأخرى عن ملاحظة مجريات النساء اليومية متجاهلة حقيقة واضحة هي أن معظم النساء يعشن يوميا العنف أو التهديد به ، وأنهن في أكثر الأحيان لا يملكن قدرة الرد ، ولا توجد اية قوانين تحميهن هو تمنع عنهن العنف . وقد كان العنف الزوجي ضد المرأة يعود بالدرجة الأولى الى قدسية حياة النساء التي لا يسمح بالخوض فيها أو الإعلان عنها ، وان العنف الذي يمارس في إطار الأسرة ، ويكون موجها ضد المرأة يبقى مؤثرا واقعيا على الحياة الزوجية .

2-**قانون الأسرة و العنف الزوجي :** (قانون الأسرة الجزائري 1984)

في الوقع إن علاقات القوة داخل النسق الأسري ليست سوى انعكاسات لبناء القوة القائم في المجتمع بشكل عام . ذلك البناء الذي يدعم و يعزز علاقات الهيمنة و السيطرة و القهر الاجتماعي و الاستغلال الاقتصادي في المجتمع و في الأسرة من خلال نسق القيم و الثقافة و القانون و المؤسسة الإعلامية .

و تعتبر المرأة (بنتا (كانت أم زوجة أم أختا) أكثر الأفراد داخل الأسرة تعرضا للعنف لكونها تحتل مكانة ضعيفة في بناء القوى داخل الأسرة . أن نسق القيم و المعايير في المجتمع هو الذي يحدد أدوار الذكور و الإناث و تكريس تبيعينهن للذكور و يستمد نسق المعايير شرعيته من روافد و مصادر مختلفة من أهمها الثقافة الاجتماعية السائدة ،والتراث الشعبي ، المؤسسة الإعلامية و القانون .

و إذا ما حاولنا تحليل مضامين التشريعات و القوانين الخاصة بالمرأة و الأحوال الشخصية ، فإننا سنجد أنفسنا أمام مؤسسة ، المؤسسة القانونية أهم و أخطر المؤسسات التي تؤسس العنف الأسري ، و تقنينه ،ذلك لان المؤسسة القانونية هي أحد الأجهزة الرئيسية للسلطة الحاكمة التي تقدمها لتحقيق مصالحها الاجتماعية و السياسية . و هذا يفسر لنا طبيعة الإيديولوجية التي يقوم عليها قانون الأسرة و الاحوال الشخصية .

أن قانون الأسرة الجزائري الذي اعتمد كآلية التنظيم العلاقة بين إفراد الأسرة يتضمن مواد توحي إلى مظاهر التمييز ضد المرأة في مسائل كثيرة كالزواج و الطلاق و الإرث و الولاية إلى غير ذلك من المسائل التي يستند القانون في تحديد أحكامها على مذاهب و أراء فقيهة محافظة .

سوف نعرض بعض هاته المواد ثم ننتقل إلى تحليلها :

المادة 3: تعتمد الأسرة في حياتها على الترابط و التكافل و حسن المعاشرة و التربية الحسنة و حسن الخلق و نبذ الآفات الاجتماعية .

المادة 4: الزواج هو عقد يتم بين رجل و امرأة على الوجه الشرعي ، من أهدافه : تكوين أسرة أساسها المودة و الرحمة و التعاون وإحصان الزوجين و المحافظة على الانساب .

المادة 9: يتم عقد الزواج برضا الزوجيين و بولي الزوج و شاهدين و صداق .

المادة11: يتولى زواج المرأة وليها و هو أبوها فأحد أقاربها الاولين . و القاضي و لي من لا ولي له .

المادة 12: لا يجوز للولي ان يمنع من في ولايته من الزواج إذا رغبت فيه و كان أصلح لها.

و إذا وقع المنع فللقاضي أن يأذن به مع مراعاة أحكام المادة9 من هذا القانون . غير أن للاب أن يمنع بنته البكر من الزواج إذا كان المنع المصلحة للبنت .

المادة 13: لا يجوز للولي أبا كان أو غيره أن يجبر من في ولايته على الزواج ،ولا يجوز له أن يزوجها بدون موافقتها.

المادة 20: يصح أن ينوب عن الزوج و كيله في ابرام عقد الزواج بوكالة خاصة .

المادة 38: للزوجة الحق في :

- زيارة أهلها من المحارم و استضافتها بالمعروف.
- حرية التصرف في مالها.

إن ما ورد في المواد 3 ،4 ،38 لا يعكس دائما الواقع الذي تحياه المرأة داخل الاسرة الجزائري .

فالاسرة ليست دائما فضاء للترابط و التكافل و المحبة و التعاون بين الزوجين . فكثيرا من الاسر هي ميدان للصراع و العنف تكون المرأة فيه هي الضحية .

كذلك فإن المادة38 لا تحفظ للمراة دائما حقوقها فكثير من النساء يعانيت من العنف النفسي الذي يهدف الى عز لهن اجتماعيا عن لاهلهن وذويهن . الاصافة الى العنف الاقتصادي الذي تعاني منه المرأة و الذي يهدف الى تجريدها من حقها في التصرف في مالها

خاصة إذا كانت عاملة بأجر خارج البيت ، فغاليا ما يستولي الزوج على مرتب زوجته و يحرمها من الانفاق على نفسها .

أن القانون الاسرة من منظور هاته المواد الثلاث يبدو عاجزا عن التدخل لقمع سلطة و هيمنة الرجل على المرأة .

أن المواد 9،10 ،11 ،12 ،13 تدعم فكرة قصور و ضعف المرأة مهما كان سنها و مكانتها الاجتماعية ، فهي دائما تحت و صاية الرجل و لا تستطيع أن تأخذ القرار بمفردها حتى لو تعلق الأمر بمصيرها .

هاته المواد لا تترك المجال للمرأة لتأكيد هويتا و تحقيق ذاتها . فهي دائما في وضع تابع و تحت هيمنة الرجل.

كذلك هناك تناقص بين ما ورد في المادة 12 و المادة 13، فمن جهة نجد أن القانون يمنع الولي أو الأب من منع المرأة الزواج بمن ترغب فيه ومن جهة أخرى يجيز للأب أن يمنع ابنته من الزواج إذا كان في ذلك مصلحة .

كذلك ما تؤكده المادة 13 على عدم تزويج المرأة بدون موافقتها . هاته المادة تبقى حبرا على ورق ، فهي لا تعبر دائما عن الواقع ، فكثير من النساء زوجن بدون موافقتهن أو حتى أخد رأيهن في ذلك.

هاته المواقف تعتبر كشكل من أشكال العنف الذي تواجهه المرأة الجزائرية . بينما الرجل نجده يتمتع بكل الحقوق و مثال على ذلك ما جاء في المادة 20 التي تعتبر عن مبدأ اللامساواة و التمييز بين المرأة و الرجل.

إ ن القانون الأسرة الجزائري ينبع من مبدأ الذكورة ، فهو كبناء قانوني و اجتماعي يعكس التمايزات و يؤسس للعنف الزوجي .

" قانون الأسرة يكرس تفوق الرجل على المرأة و اللامساواة الجنسية أمام القانون .

المرأة تعتبر القاصرة [مهما كانت مكانتها الاجتماعية] . سيادة اللرجل على المرأة ن واجب الطاعة ، صيانة الزوج مرسخة عن طريق القانون ، الذي يؤسس التقسيم الجنسي في تنظيم العائلة و يضع المرأة تحت الحماية (الوصاية) و بالتالي تحت التبعية الاقتصادية ".

ينتظر المجتمع من المرأة- من منظور قانون الأسرة - أن تكون مطيعة و مخلصة و أمنية لزوجها و ندبر شؤون منزلها ، و تحترم أهل الزوج و أقربائه و لراضية بمعيشتها مادام يؤمن لها حاجياتها المادية ، مقابل ذلك ، لا يلزم الزوج بواجبات أخلاقية مماثلة تجاه زوجته ، من هنا الازدواجية التي يمارسها المجتمع و خاصة كما يظهر في أمور الزواج و الطلاق و الارث و الالتزامات الاخلاقية .

3-مكانة المرأة في المثل الشعبي الجزائري :

الممثل الشعبي و عاء حامل الثقافة و ناقل لها عبر الأجيال وبين الشعوب ،و إطار يحدد قواعد السلوك في مختلف المجالات ، فهو بحق نظام اجتماعي في قالب أدبي .

إن الامثال الشعبية التي تتحدث عن المرأة في مجملها تعطى صورة سلبية عن المرأة حيث تنعتها بمساوئ عدة ، فالأمثال غالبا تهدف إلى تحذير الناس و تنبيههم إلى ضرورة عدم الانخداع بالمرأة التى قد تظهر الجمال و الليونة و العواطف ولكن تخفي المكر و الحيلة و الغدر ،وتظهر هذه الصورة من خلال المثل التالي*سُوقْ النْسَا سوقْمطيارْ يَا الدَّاخلْ رُدْ بَالكْيُورِّيولَكْ الرْبَحْ قنطارْويديولكْ رَاسْ مالكْ.

ومعنى هذا المثل أن سوق النسوة سوق نحس، احترس يا داخلها، أنهن يظهرن لك الربح الوفير غير أنهن يسلبنك رأس مالك، أي أنك إذا تعاملت مع النساء فكن ذكيا وحذرا لا شك قد تخسر كل ما تملك.

ويقول مثل آخر: "بهت[1] النسَا بهتينْ، منْ بهتهمْ جيتْ هاربْ، يتحزْموا باللْفاعْ، ويتخلخلوا[2] بالعْقاربْ".

هذا المثل يحذر من كيد النساء ويبين خطورتهن إلى درجة تشبههن بالأفاعي والعقارب التي ترمز إلى الشر والغدر.

ويقول المثل الشعبي أيضا عن المرأة: "النْسا كيدهم ما يتَّنْسَى " أو " بالك تنسى وتأمن النساَ ". أي أنه يجب على الرجل أن لا يغفل عن كيد النساء.

ويقول كذلك: " ما يفسد بين الأحباب غير النسا والدراهم" أو " ما يخسر بين الرجال غير النسا والمال". أي أن المرأة هي سبب المشاكل التي تفرق بين الأهل والأحبة أو بين الرجال فهي في ذلك مثل الدراهم.

إنالمرأة هي مصدر البلاء والعار ويبدوا ذلك من خلال الأمثلة التالي:

---

[1] البهت: الكيد.
[2] يتخلخلوا: يلبسن خلخالا.

" الدنيا بلاها مالها وأكثر بلاها انْساها".

" المرأة تجيب العار ".

" قبرها ولا عارها ".

هذا المثل الأخير يؤسس للعنف والذي يتمثل في جرائم الشرف التي ترتكب في حق المرأة والتي تحيل إلى الواقع التاريخي المظلم الذي عاشته المرأة خاصة في الجاهلية والمتمثل في وأد البنات".

ودائما في إطار التحذير من المرأة يقول المثل:

" إذا دخلت البير طول حبالك وإذا دخلت في سوق النسا رد بالك". ومعنى المثل أنك إذا نزلت داخل بئر، فلابد أن تكون حبالك طويلة حتى نتمكن من الخروج، وإذا دخلت في تجارة فيجب أن تتصف بالصبر، أما إذا تعاملت مع المرأة فيجب أن تتصف بالحذر الشديد.

ويقول المثل الشعبي أيضا:

" ما في الشتا ريح دافي وما في النسا عهد وافي".

و"أربعة ما فيهم أمان: المرا والسلطان والبحر والزمان"

أي أن المرأة ليس فيها أمان ولا عهد لها ولا وفاء.

ويقول المثل: " إذا حلفوا فيك الرجال بات راقد، وإذا حلفوا فيك النسا بات قاعد".

أي أن وعيد الرجل أهون من وعيد المرأة التي قد تخفي المكيدة والشر.

ان علاقة الرجل بزوجته على وجه الخصوص، ظلت عبر الأمثال تحمل كثيرا من التناقض، فهي حينا مبجلة مكرمة من طرف زوجها وحينا آخر متاع من الأمتعة التي يملكها، ينعتها بأحط الأسماء وينالها بالضرب متى شاء، ويستغني عنها متى رأى ذلك مناسبا له.

" المرأة أخت الطبلة سيرى الحبال واضرب بالدبوز" وهو بهذا سيد الموقف، والتقاليد تدعمه والعرف الاجتماعي يحميه، وإذا استشارها لا يأخذ برأيها للاعتقاد السائد وهو أن النساء لا يملكن بعد النظر الذي يتميز به الرجال " مرتك شاورها وخالف رأيها ". إلى جانب عدم ائتمانها على نفسها في البيت " النسا تقول للكلب هش وللخائن خش " هذا المثل يعبر عن نظرة راسخة للمرأة تختزنها في موضوع للمتعةالجنسية ومصدرا للفتنة والخطيئة والخيانة.

إن المثل الشعبي الذي يجسد السخرية من المرأة والحط من قيمتها، ويعتبر أقصى درجات العنف المعنوي في حقها " المرأة تخاف ما الشيب قد ما تخاف النعجة ما الذّيب"

و" الغيرة تشطح ميرة وتردها خميرة" وكأن طبع الغيرة خاص فقط بالمرأة ولا يعني الرجل كذلك.

"اللي عينوا في العذاب يخلط في النسا والكلاب" ومعنى المثل أن الذي يريد العذاب يتعامل بغباء مع النسا والكلاب.

لقد نظر المجتمع إلى المرأة هذه النظرة السلبية بسبب العادة، حيث تسود في المجتمع هيمنة الرجل على المرأة، هاته الهيمنة التي نشأت عبر سيرورة تاريخية طويلة مر بها المجتمع الإنساني " في عصور الانحطاط سيطر الأسلوب القهري على العلاقات الزوجية وانتشر الشك المتبادل وأدى ذلك إلى التفكك والتخلف وأصبحت المرأة سجينة المنزل وتقلص دورها الايجابي في المجتمع ولم يكن سجن المرأة في منتصف القرن الثامن عشر مرده إلى غيرة الرجل ولكنه يعود إلى العادة"[1].

من هنا جاء المثل العبي " المراء للدار" بينما نجد في المقابل أن " الراجل يغيب ويجيب، يرعى ويولي".

[1] إبراهيم احمد شعلان، مجلة التراث الشعبي، دار الجاحظ للنشر، وزارة الثقافة والإعلام، العددان السادس والسابع، السنة 12، حزيران 1981، ص105.

إن توزيع الأدوار بين الرجل والمرأة والتقسيم الجنسي للعمل جسدته الثقافة الشعبية عبر المثل الشعبي قبل أن يتجسد في واقع المجتمع.

وقد تعود النظرة السلبية إلى المرأة في الأمثال الشعبية إلى سوء توظيف لبعض الآيات الواردة في القران الكريم أو إلى الفهم الضيق لها مثل قوله تعالى:" إن كيدهن لعظيم"[1].

ولذلك جاءت اغلب الأمثال الشعبية التي تتحدث عن النساء تحذر الرجال من المرأة وتعتبرها خطيرة خطورة الأفاعي والعقارب، وهذا التأثر بالآية الكريمة يدل على وجود الثقافة الإسلامية في الأوساط الشعبية وحتى الأمية منها، فبمجرد معرفتهم لقصة يوسف عليه السلام وما فعلته معه زوليخة زوجة عزيز مصر من مكر وخداع جعلتهم ينظرون إلى المرأة هذه النظرة القبيحة ويرددون أمثالا وظيفتها توعية الناس بحقيقة المرأة والدعوة إلى الحذر الشديد منها لأنها خطيرة تظهر شيئا وتخفي أشياء.

وبالإضافةإلى قصة يوسف عليه السلام، نجد قصة دينية أخرى تروي:" أن عيسى عليه السلام قد التقى في احد الأيام مع إبليس وهو يسوق حمارا محملا بالبضائع ولما سأله عيسى عن نسبة الزبائن وإقبالهم على بضائعه، أجابه إبليس أن له الكثير من الزبائن ولكن أغلبهم من النساء وهو يفضلهم عن غيرهم، كما أن السلعة التي يقبلن عليها تتمثل في المكر والخداع". ويقود هذا الحكم السلبي إلى ظاهرة التعميم في المجال الشعبي، والغريب في الأمر أن الأمثال الشعبية قد تأثرت فقط بالجانب السلبي للمرأة بينما أهملت الجوانب الايجابية لها، فقد غض الفكر الشعبي الطرف عن خديجة بنت خويلد ووقوفها إلى جانب الرسول –صلى الله عليه وسلم – في السراء والضراء، كما تناسى خولة بنت الازور التي حاربت إلى جانب الرسول – صلى الله عليه وسلم – وتناسى الفكر الشعبي كذلك مشاركة المرأة، في الثورة التحريرية ومعاناتها في سبيل الحرية والاستقلال، وربما كان هذا النسيان عن قصد، من أجل تبرير السيطرة على المرأة واضطهادها مع أن الإسلام هو الذي حررها وكرمها وأعطاها حقوقها كاملة وفي هذا السياق تقول الكاتبة المصرية أمينة السعيد: أن الإسلام جاء بمثابة أضخم ثورة اجتماعية في تاريخ الأوضاع

[1]سورة يوسف، الآية 28.

النسائية، لا عندنا وحدنا بل في الدنيا بأكملها، فقبل مجيئه... لم تكن المرأة في أي ركن من العالم، أكثر من كائن حي، لا حقوق لها ولا احترام لآدميتها، ثم بالدين الذي ظهر في منطقة صحراوية جرداء يسكنها قوم خشنون على الفطرة، يقلب الوضع رأسا على عقب، ويعترف للمرأة بكامل آدميتها، ويسلحها بالاستقلال الاقتصادي على أوسع معانيه، ويحررها من ولاية الرجل عليها فيما يتصل بجواهر الحقوق، مثل التعليم والبيع والشراء والعمل والتجارة، بل وإشراكها أيضا في تدبير شؤون الدين والسياسة"[1].

لقد وقفت الثقافة الشعبية الذكورية موقفا رافضا ومدمرا للمرأة، رفضتها منذ الولادة، فأصدرت في حقها حكما بان تولد ميتة في مجتمع يرفضها ويرفض أن يقبلها ويستقبلها لأنه يعتقد أن مجيئها وحضورها محملان بالعار والخطيئة.

لقد رفض الفكر الشعبي المرأة، رفضها طفلة مولودة صغيرة، ورفضها كأم ولود فهي: "قردة وولدت بنت".

من خلال هذا المثل الشعبي أقصيتالمرأة من الدائرة الإنسانية بكل ما تحمله من معاني أخلاقية، اجتماعية وثقافية، فهي حيوان فاقد الوعي والإحساس والمنطق والعقل....

لقد ظلت المرأة رمز العار والخطيئة الأبدية كما حملتها الثقافة الذكورية مسؤولية الخطيئة الاجتماعية والأخلاقية، الأمر الذي فرض على الرجل أن يتعامل معها تعاملا قمعيا خوفا من الوقوع ضحية عارها وخطيئتها. إذ يقول المثل: "النسوان مقاليع إبليس والشيطان".

إنالمرأة لازالت أسيرة تبعيتها للرجل حتى إذا ما تعلق الأمربتحديدهويتها، فهي تعرف انطلاقا من هوية الرجل، فهي إماأختهأو ابنته أو ابنته أو زوجته وليس لها وجود مستقل يعبر عن هويتها الخاصة"المرأة العربية عامة لا توجد لنفسها ولا تعيش لذاتها، بل هي ما وجدت إلا**(من أجل الأخر)** فهي تعيش في **(فلك رجولي)**، فهي تعمل من أجل الرجل

[1]أمينة السعيد " المرأة العربية وتحدي المجتمع من واقع الغياب الى حضور مغامر" محاضرات الندوة اللبنانية، السنة 21، النشرة 11 و12، (1967)ص 10-11 (محاضرات القيت في 12 ديسمبر 1966).

وتخدم من أجل الرجل، وتملك من أجل الرجل[1] وتبدو المرأة في الأمثال التي تدور حول الزواج بأنه لا حيلة لها غير أن تكون تابعة للزوج، خاضعة له، في حاجة دائمة إليه**" ظل راجل ولا ظل حيط"**، والزوج هو الذي يعطي المرأة مكانتها الاجتماعية.

وعموما، فالثقافة الشعبية، تزخر بالأمثال التي تجسد دونية المرأة وتحط من قيمتها وإنسانيتها وتكرس العنف ضدها بشكليه المادي والرمزي، وحتى المثل الوحيد تقريبا الذي اعترف بفضلها قال:"الخير امرأة والشر امرأة".

أي أنهاإذا كانت صالحة، تكون مصدرا للخير وإذا كانت مصدرا للشر.

ترى خالدة سعيد أن المرأة المرأة كائن بغيره لا بذاته، إذ تحدد هويتها بكونها " زوجة فلان أم فلان أو أخته ... هي أنثى الرجل، هي الأم، هي الزوجة، وهي باختصار تعرف بالنسبة إلى الرجل، إذ ليس لها وجود مستقل. أنها الكائن بغيره لا بذاته ... وما دامت كائنا موجودا بغيره، فهي تسعى بكل الوسائل إلى الدخول في آلة مهما صار إليه وضعها في هذه الآلة. والآلة التقليدية هي مؤسسة الزواج"[2].

[1] سامية حسن الساعاتي، دور المرأة في المجتمع المصري المجلة الاجتماعية القومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، العدد 2-3، سبتمبر 1975، ص94.

[2] خالدة سعيد، :" المرأة العربية، كائن بغيره لا بذاته" مواقف، العدد 12، 1970، ص91-94.

4- نظرة التشريع الإسلامي للعنف ضد المرأة:

ان الكثيرمنهم من اعتبروا أن الدين الإسلامي دين عنف، وحملوا الشريعة الإسلامية مسؤولية انتهاك حقوق المرأة، بدليل أنها حرمتها من حريتها وقيدت إرادتها ومنعتها من الاستمتاع بحياتها. كما ذهب البعض منهم إلى اعتبار أن الآياتالقرآنية هي خطاب يحث على العنف ويكرس له ويستدلون على ذلك بما جاء في الآية(**34**) من سورة النساء التي أباح الله سبحانه وتعالى فيها للرجل ضرب زوجته الناشز قصد تقويمها وتأديبها. في حين اعتبرها البعض نوعا من العنف المسلط على المرأة.

جاء في مجلة فرنسية تدعى **« Le nouvel observateur »**في مقال تحت عنوان: **« Le prix du paradis perdu »**تعترف الكاتبة قائلة: "أن الآية**34** من سورة النساء والتي تتضمن أحكام وآداب تقويم الزوجة الناشز عن زوجها من طرفه هي أصل كل المشاكل التي تعاني منها النساء المسلمات حاليا"[1].

وكأن الكاتبة تريد أن تحجب الغطاء عن ظاهرة تعنيف الزوجات في البلدان الغربية وتبرئ المجتمع الأوربي من كل السلوكات والاعتداءات الموجهة ضد المرأة معتبرة أن العنف ضد الزوجات خاصية من خصائص المجتمعات الإسلامية وأن الخطاب ألقراني هو المسؤول عن ذلك.

أمام هذه الادعاءات الباطلة والافتراءات المهيمنة والهجمات البشعة التي شنتها أعداء الإسلام قصد التظليل والتحريض وتشويه سمعة الإسلام نقف لنتساءل: ما رأي الدين الإسلامي في كل ما نسب إليه؟ وما موقفه من ظاهرة العنف ضد المرأة وخاصة الزوجة؟.

[1]Josette AlliaK Le prix du paradis perdu K magasine le nouvel observateur N° 2042-2043K du 24 décembre 2003 au 07 Janvier 2004K p90.

لقد كرم الدين الإسلامي المرأة وخصها بالذكر في العديد من الآياتالقرآنية وصانها وحفظ مكانتها واحترم تركيبها الأنثوي ومنحها من الحقوق والواجبات ما يوفر لها حياة عزيزة وكريمة.

وقد صور الإسلام العلاقة الزوجية في أحسن وأبهى تصوير. قال سبحانه وتعالى**" هوالذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها"**[1]. ورسم حدودا للتعامل واطارا للتعايش بالحسنة والمعروف بين الزوجين بعيدا عن كل أشكال العنف والتحقير لقوله تعال:"... وعاشروهن بالمعروف ..."[2] الا أن الواقع شيء اخر، فهناك هوة كبيرة بين الخطاب الديني والممارسة الاجتماعية، يبرر العديد من الازواج لجوئهم الى العنف وممارسته ضد نسائهم على أنه حق من حقوقهم المشروعة، بحيث يقومون بأخذ الاقوال الخاصة في هذا الموضوع بشكل منقوص ويقومون بنشرها حتى أنها أصبحت قناعة لدى الكثيرين منهم أن ضرب الزوجة شرعية مباحة ولاجناح عليهم فيما يفعلون، ودليلهم في ذلك الآية الكريمة:**(الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليّا كبيرا)**[3].

من الواضح أن الحياة الأسرية تقوم بالقيم وهو الرئيس لان الأسرة صورة مصغرة للمجتمع الذي لابد من قائد وسائس ومدبر لشؤونه ولابد أن يكون هو الرجل في البيت.

فالآية الكريمة أعطت القوامة للرجل مقابل ما وجب عليه من النفقة والمهر على الزوجة وهذا ما تشهد له السيرة العقلانية أن من يعطي المال مقابل ببعض الخصوصيات التي تعوضه عما يدفع، حفاظا على وحدة العائلة وتماسكها واستقرارها. وقوامة الرجل على

[1] سورة الأعراف، الآية 189.
[2] سورة النساء، الآية 19.

المرأة كما أقرتها الآية الكريمة هي عدل وليست ترجيح إذ لولاها لاختل النظام وأنها في صالح المرأة لا في ضررها وأنها مقتضى الوداعة والسكون واللاعنف وليس بضدها[1].

كما أن الأفضلية التي قال بها الله سبحانه وتعالى ليست ميزة يخير بها جنس الرجل على جنس المرأة وإنما هي مسؤولية وتكليف. ولهذا لا يجب أن يفهم الرجل بأن الدرجة التي رفعه الله إليها درجة تحكم وتسلط وأنها هي درجة رعاية وحماية ومسؤولية.

إن النهج الإسلامي فرض على أنصاره أسلوبا تربويا صحيحا لمعالجة المشاكل الأسرية والخلافات الزوجية تحقيقا لسلامة الحياة المنزلية وضبط النهج الحياتي العائلي الذي تفرضه المصلحة العائلية وليست المصلحة الشخصية ولم يعتمد في تطبيق مبادئه على أسلوب القسوة والإيذاء باستعمال القوة والشدة في المعاملة والتعامل ولهذا نزلت الآية الكريمة لعلاج نشوز الزوجة وجعلت الضرب غير المبرح وغير المؤذي سببا من أسباب المعالجة.

والنشوز يعني الترفع وفي أصل اللغة نش زاي ارتفع وقد كني به في العلاقات الزوجية فيما إذا ترفعت المرأة على زوجها أو طغت عليه وتجاوزت حدودها، وكذا يقال للرجل أيضا لكن أكثر استعمالها في المرأة لكونه وصفا غالبا. والمقصود به هنا هو استعلاؤها على الزوج وتخليها عن أداء واجباتها ومسؤولياتها تجاه الزوج[2].

ومنه فان الغرض من الضرب هو التخويف والتهديد وليس كسر العظام وإسالة الدماء وهذا من باب الحفاظ على الأسرة وحماية كيانها. وما يدعم هذا ويؤكده ما ورد عن الرسول – صلى الله عليه وسلم – إذا غضب من إحدى جواريه اخرج السواك من جيبه وقال لها: **"إن لم تستقيمي فليس ل كالا هذا".** وقوله (ص) **"النساء شقائق الرجال ما أكرمهن إلى كريم وما أهانهن إلا لئيم..."[3].**

---

[1] الشيخ فاضل الصفار، العنف الأسري والرجال يضربون، مجلة بشرى، العدد 77، مارس 2003.
2 الشيخ فاضل الصفار، مرجع سبق ذكره.
[3] رواه الترميذي وأبو داود واحمد.

وما دامت القوامة للرجل والقيادة له يجب أن تكون بالكفاءة والحق لا بالظلم والعدوان فلزوما على الزوج أنيأخذ بالحكمة في إدارةأموره وان يتحلى بالصبر والرزانة أثناء معالجة مشاكله، وقد بين الله سبحانه وتعالى هذا الأمر في الآية الكريمة عندما آمرأولا بالموعظة وثانيا بالهجران في المضجع قبل أن يخلص إلى الضرب كأخرأسلوبلتأديب وتقويم المرأة الناشر **فقال:"واللاتي تخافون نشورهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن..."** ويقصد بالموعظة النصيحة والتوجيه والإرشاد، والموعظة هنا بمثابة أسلوب الحوار الهادئ المهذب بين الزوجة وزوجها الذي يتحكم إلى العبارات الرقيقة والمؤثرة على الزوجة قصد إصلاح حالها، لا أسلوب الترويع والسخرية والاهانات الذي يترك أثرا بالغا على نفسية المرأة ويزيد من تعنتها ونشوزها.

أما عن الهجران في المضجع أي فراش النوم الذي أتى بعد فشل من فرص الحديث الصالح والكلام الهادف وبعد استنفاذ طاقة اللسان جاء في المرتبة الثانية والهجر هو الترك ويتحقق ذلك بأنحاء عدة منها بتحويل الظهر ومنها بعزل الفراش عنها والمبيت في فراش أخر أو مكان أخر وهذا أسلوب حكيم يعالج المرأة بالمشاعر والعواطف المتفجرة فيها استمرت على النشوز[1].

أما الضرب الذي أجازه الشرع لم يكن في المرتبة الأولى كأسلوب للتقويم والعقاب، فهو حكم تأديبي مخصوص بفئة من النساء الناشزات والعاصيات لأزواجهن قولا وفعلا. وانتهى حكم الآية الكريمة بقوله تعالى: **"فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كانعليا كبيرا"**. وهذا أمر للرجال بالإحسان لنسائهم وعدم الاعتداء على النساء الطائعات والحافظات لأموال وعرض أزواجهن.

كما أنأسلوب الضرب هذا وضعت لضوابط وحدود لابد من التقيد بها عند استخدامه ولقد نهى الرسول – صلى الله عليه وسلم – عن اللجوء إليهإلا في الضرورة القصوى حيث ورد عنه – صلى الله عليه وسلم –**قوله:" أكمل المؤمنين إيمانا أحسنكم خلقا،وخياركم**

[1]الشيخ فاضل الصفار، مرجع سابق.

لنسائكم"[1]. وعن عائشة رضي الله عنها قالت:" ما ضرب رسول الله بيده امرأة قط ولا خادما ولا ضرب شيئا إلا أن يجاهد في سبيل الله ..."[2].

إن الدين الإسلامي برئ من الممارسات اللاعقلانية والسلوكات الداعية لتحقير المرأةوإيذائها وتعنيفها من قبل بعض الرجال واعتبارها على أنها من صميم الدين. وهو أيضا برئ من الاتهامات الباطلة التي يروج لها أعداءالإسلام بل على العكس فهو يدعو إلى اللاعنف والى التعامل بالحكمة والمعروف.

فالإسلام لم يفتح باب العنف وإنما جعله عقوبة لمن نشزت زوجته عليه وهذا كله لتفادي الطلاق فضرب خفيف وغير مبرح أخف ضررا على الأسرة من الطلاق.

[1] رواه الترميذي، أبو داود وأحمد.
[2] رواه مسلم.

مقدمة :

العنف ظاهرة إنسانية لا زمت صيرورة التاريخ البشري ن و ارتبطت بحياة الإنسان ككائن اجتماعي يتفاعل مع الأبناء جنسه ، يؤثر فيهم و يتأثر بهم ضمن علاقات اجتماعية مختلفة ، و داخل إطار زماني و مكاني محدد و سياق اجتماعي و ثقافي معين ، ومنذ ذلك الحين أصبح موضوع العنف محل بحيث و جدل لمختلف تيارات الفكر الإنساني ن و جميع تخصصاته المعرفية. كما أنه أضحى مفهوما محوريا لإسهامات العديد من العلماء و المفكرين و الفلاسفة أمثال : ماركس (Marx)وبز(Hobbes).....

لكن في هذه المقاربات أنتجت تراثا فكريا و معرفيا و حتى فلسفيا، مما شكلت مرجعية نظرية و خلفية أساسية استند إليها الفكر الإنساني المعاصر في تعاطيه مع ظاهرة العنف كظاهرة تمس جميع جوانب الحياة الإنسانية و الاجتماعية ، الثقافية و السياسي و الاقتصادي حيث اعتبرت الدراسات التاريخية و أن الصراع حول النفوذ السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي شكل أولى مظاهر الصراع الإنساني ،وبالتالي أنتج ذلك أنماطا متمايزة من الأدوار و المكانان و العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع . و أضحت ظاهرة العنف حقيقة بارزة تغري الباحث لتقصي جوانبها وخلفياتها والوقوف على العوامل الذاتية والموضوعية التي تكمن وراءها والظروف المختلفة التي تشكل مناخا مناسبا لنشئتها وتطورها . وقد شكلت هاته الأرضية الاجتماعية والثقافية مجالا لبروز أنواع مختلفة من العنف سواء داخل الفضاء الأسري أو خارجه ،ورسمت وضعيات متعددة من الهيمنة و الاضطهاد و التبعية كانت فيها المرأة المثال الحي و النموذج الواقعي و المؤشر الحقيقي للعلاقات اللامساواتية داخل البناء الاجتماعي ، والتي تكرس أشكال من العنف و الممارسات المستبدة ضد المرأة لاحتلالها مكانة دونية مقارنة بالرجل داخل الحياة الزوجية، التي تظهر فيها بكل وضوح علاقات الهيمنة و الخضوع بين الزوجين .

من جهة اخرى تهدف الدراسة إلى كشف الغطاء عن الواقع الاجتماعي الذي تعيشه المرأة الجزائرية لاسيما ما تعانيه من أشكال الهيمنة و العنف المادي و الرمزي و بالتحديد داخل إطار الأسرة الزوجية ومن قبل الزوج . و كل هذا مما يؤدي إلى العنف الزوجي بالا

صافة إلى الانعكاسات المختلفة التي تنتج عن هاته الظاهرة على الصحة النفسية و الجسمية للمرأة الجزائرية و على باقي أفراد الأسرة لاسيما الأبناء و على المجتمع ككل .

الإشكالية :

إن العنف كواقع تعيشه المرأة في الأسرة و المجتمع أصبح من بين الرهانات التي تواجه الدول و العالم ، و المجتمعات المعاصرة باختلاف نظمها السياسية و مستوياتها الاقتصادية و أطرها الاجتماعية و الثقافية، لكن العنف أصبح موجه ضد المرأة من قبل زوجها في ظل الحياة الزوجية ظاهرة كونية اخترقت حدود المسافات ومست كل المجتمعات و الفئات و الطبقات الاجتماعية ذلك باختلاف انتماءاتها العرقية و السياسية و الدينية و الثقافية غير أن المجتمع الغربي كان السياق في اهتمامه بهذه الظاهرة ، و قطع أشواطا معتبرة في دراستها و خلفياتها ووضع استيراتجيات مختلفة لمواجهتها ،و إيجاد الحلول العملية لها . وكان على مستوى العالم العربي فقد طرحت إشكالية مشاركة المرأة في عملية التنمية ، غير أن وضعيتها الحالية لا تسمح لها بالمشاركة الفاعلية في عملية التنمية . غير أنها لا تزال تعاني من العنف بمختلف صوره و أشكاله، مما أدى هذا العنف الموجه ضد المرأة في تأثير الحساسيات داخل المجتمعات العربية ، و مرت ذلك لاعتبارين :

1- الصورة المثالية التي يعطيها المجتمع الأسرة
2- علاقات الهيمنة بين الجنين و التي تمنح للمرأة مكانة دونية .

وفي ما يخص واقع المرأة في الجزائر من الواقع العام الذي تحيها المرأة العربية ، فقد حدث ذلك الحركة السريعة للتغير الاجتماعي و الأشكال المتعددة للتحولات الاجتماعية التي شهدها المجتمع الجزائري لكن الاهتمام كان في الدراسة المكانة الاجتماعية للمرأة الجزائرية ،و فهم وضعيتها في الحاضر و المستقبل و استقراء الواقع الاجتماعي العام المحيط بها ذلك أن المرأة عنصر بنيوي ووظيفي في الأسرة ،و في المؤسسات المجتمع غير أن وضعية المرأة الجزائرية الدونية جعلت منها محلا للعنف بشكليه المادي و الرمزي و على اختلاف درجاته ، "من حيث أن العنف الزوجي أصح كواقع تعيشه المرأة الجزائرية و تعاني من أثاره و تداعياته و لذلك فإن الغزيرة السوسيولوجي على حد تعيير" بياريورديو" نقودنا إلى تناول موضوع العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري مما تدفعنا

إلي التساؤلات التالية :

- ما هي تجليات العنف الزوجي ضد المرأة في المجتمع الجزائري؟
- ما هي متمثلات المرأة الضحية للعنف الزوجي ؟
- ما هي العوامل الحقيقة لظاهرة العنف الزوجي؟

هل هناك انعكاسات العنف الزوجي عل المرأة و الأسرة و المجتمع ؟

و إلى أي مدى تتحلى التنشئة الاجتماعية مسؤولية في الإنتاج العدواني ؟

و هل المستوى التعليمي داخل في اعتقال أو عدم الاعتقال على ممارسة العنف الزوجي ؟

و هل النوعية عملية الاتصال داخل الأسرة هدف في العنف الزوجي؟

الفرضيات :

* عدم التقسيم اللامتساوات في العمل و توزيع الأدوار بين الجنسين مما يكرس تبعية المرأة للرجل اقتصاديا
* عدم التوافق في المستوى التعليمي بين الزوجيين يؤثر ذلك سلبا على عملية الاتصال بين الطرفيين (الزوجة و الزوج)
* سوء أو نقص الاتصال بين الزوجيين داخل الأسرة و عدم انقسام و اتخاذ القرارات بينهما.

دوافع اختيار الموضوع :

- الرغبة في تقديم دراسة سوسيولوجي جادة تعكس الدوافع الذاتية و الموضوعية لا ختيارمثل هذا الموضوع لمعرفة أسباب المؤدية للعنف الزوجية ضد المرأة.
- محاولة معرفة تحديد ظاهرة العنف الزوجي ضد المرأة في المجتمع الجزائري و انعكاساته على حياتها الخاصة و العامة .

أهمية الدراسة البحث :

إن تناول الدراسة لموضوع العنف ضد الزوجة يدخل ككائن اجتماعي يتفاعل مع أبناء جنسه يؤثر فيهم و يتأثر بهم ضمن علاقات اجتماعية وهو عبارة عن موضوع وقضية اجتماعية قديمة.تكتسب هذه الدراسة أهمية كبيرة بالنسبة للمجتمعات خاصة المجتمع الجزائري الذي يشهد مثله مثل أي مجتمع أخر تفاقم هذه الظاهرة و انتشارها ، و تكمن هذه الأهمية في الكشف عن الوضع لا الذي تعيشه المرأة الجزائرية خاصة المتزوجة و مكانتها داخل الأسرة.

وقلة الدراسات في المجتمع الجزائري بخصوص ظاهرة العنف ضد المرأة تجعلنا نسلط الضوء عليها .

فأهمية دراستنا تمكن في الوصول إلى أسباب العنف و النتائج المرتبة عنه، وكذا التصدي له من أجل حياة مستقرة حياة خالية من العنف والصراع حق أساسي من حقوق الإنسان .

أهداف الموضوع :

- الكشف عن الوضعية التي تعيشها الزوجة المعنفة .
- محاولة التعرف على كيفية تأقلم الزوجية مع هذه الظاهرة .
- معرفة الإستراتجيات التي تتبناها الزوجة لمواجهة العنف الممارس ضدها
- التعرف على مكانة المرأة المعنفة داخل أسرتها.

المنهج البحث :

إن المبحث العلمي على وجه العموم الاجتماع التربوي على وجه الخصوص ،و أن لكل بحث يحتوى على منهجية و تقنية ، إذ يقوم الباحث الالتزام بخطوات المنهج العلمي مهما كانت طبيعة الموضوع المراد دراسته ، وذلك بالاختيار السليم لطبيعة المنهج و الأدوات و التقنيات المنهجية الملائمة.وهذا من أجل الوصول إلى النتائج تتماشى و فقها ،ففي دراستنا استخدمنا المنهج التحليلي الوصفي ،أما فيما يخص التقنية التي استعملناها في دراستنا هي المقابلة،إذ تعرف على أنها محادثة تأخذ صورة تفاعل لفظي بين فرديين و هذا التفاعل يكون من أحدهما إلى الآخر للحصول على معلومات و بيانات تفيد في الدراسة لموضوع ما.

مجتمع البحث :

- بما أن سلوك العنف ضد المرأة يتبناه مجتمع واسع و عريض.أنصب اختيارنا في دراستنا على ولاية مستغانم بحكم تواجدنا بها ، أثناء مدة البحث .

صعوبات البحث :

إن أي دراسة ميدانية من صعوبات و عوائق التي بإمكانها أن تحول دون الوصول إلى الإنتاج عملية و موضوعية لا تخلوا من ذلك ، ومن بينها مجتمعنا الجزائري المحافظ الذي يجعل المرأة المعنفة مسترة على ما أصابها ، و لا تقدم بإيداع شكوى ضد من سبب لها العنف بمختلف أنواعه ،و كذا حساسية الموضوع و شخصية ، زيادة على الإحصائيات الموجودة عند كل من الدرك الوطني أو مديرية الشرطة ليست صحيحة أطلاقا بل تبقى نسبية .

الإطار الزماني :

استغللنا في فرصة حول فترة زمنية في بحثنا كله في الموسم الدراسي لسنة 2013-2014 ،و هذا بحكم تحضيرنا لنيل شهادة التخرج ، فكان علينا استغلال هذه الفرصة .

الإطار المكاني :

لقد وقع اختيار نا في اجراء بحثنا الميداني بولاية مستغانم تارة و بلدية عشعاشةتارة أخرى ،وذلك محكم تواجدنا بولاية مستغانم لسنة الدراسية ،وبلدية عشعاشة بحكم أنها مقر سكناي.

الأدوات المستعملة :

استخدمنا المقابلة لأنها التقنية الأنسب للوصول إلى الحقيقة العنف الزوجي ضد المرأة ومعرفة الأسباب المؤيدة لهذه الظاهرة ،

*** المقابلة :** تعتبر من أهم تقنيات البحث في جمع المعلومات و البيانات و هي الأكثر شيوعا و فعلية في حصول على المعلومات و البيانات الضرورية لأي بحث ،كما يعرفها محمد حسين على أنها تبادل منظم بين شخصين هما الباحث و المبحوث ، حيث يكون للمقابلة هدف واضح " محدد نحو عرض معين [1]

و تعرفها "ماد لين كراويفر" : على أنها عملية التنقيب تعتمد على ضرورة اتصال اللفظية من أجل جمع المعلومات مع هدف محدد[1]

2- الملاحظة : تعتبر الملاحظة في حد ذاتها المشاهدة الدقيقة لظاهرة من الظواهر أو لمجموعة منها بالاستعانة بالأدوات و الأجهزة و الملاحظة بهذا المفهوم ، تمثل جزءا جوهريا من المنتج العلمي لأنها لا تقتصر على مجرد التسجيل السلبي للوقائع أوالمتغيرات دائما، حيث تتعدى هذه الخطوة إلى خطوة التدخل الاجابيمن جانب العقل الذي يقوم بدور مهم رئيسي في إدراك العلاقة المختلفة بين الظواهر ،كما تقتضي ذلك في تدعم الباحث بالدقة ، و تعتمد ذلك على نظريات دعمتها دقائق العلم في الكشف عن العوامل و التغييرات جديدة[2]

[1]عمار بوحوش و الذنيبات محمد محمود : مناهج البحث العلمي و طرق إعداد البحوث . الجزائر ديوان الجزائر الجامعة .ط1سنة 1995

[1]Mad leinegrawitz . méthode de sience sociales 3 .edition .sollos . paris 1980 . p 742 .

[2] سمير محمد حسين : بحوث الإعلام ، الأسس و مبادئ علم المكتبات ، القاهرة ، ط1 ، ص 125

عينة الدراسة :

كل بحث علمي اجتماعي ذلك أنه يتطلب مجتمع البحث الذي نختار منه العينة التي تمثله حتى نتمكن من اختيار عينة البحث في دراستنا و بما أن ظاهرة الصراع أو العنف الموجه ضد المرأة و واسعة و عريضة تم اختيار عينة عشوائية قصديه ،وذلك بإجراء مقابلتنا مع النساء ضحايا لمثل هذا السلوك ،و من خلال هذه الظاهرة سوف نقوم بـ 14 مقابلات أو أقل .

تحديد المفاهيم :

العدوانية :

كمفهوم إجرائي يبدو أكثر شمولية و حيادا من مفهوم العنف الذي يعتبرفي الواقع مفهوم السياسي و اجتماعي بالأساس ذو شخصية أخلاقية قوية ، حيث تعرف العدوانية من منظور علم النفس " بأنها مواقف و استعدادات تؤثر في تكوين الرأي و الشكل أنماط السلوك الإنساني ، وهي دفينة في الأعماق النفس البشرية لا تبرز إلا و هي متلبسة في شكل رأي أو السلوك ، يأخذ شكلا عنيفا. ومن هذا العنف يهدف بوعي أو بدون و عي إلى الإضرار الي التدمير ،إلى الاهانة إلي الاكراه إلى الحط من القيمة أنه يترجم بطرق مختلفة إما عن طريق الكلام جارح ، أو مواقف التهديد أو بواسطة أفعال عنف [1]

ومن خلال هذه التعاريف تبدو العدوانية شيء فطري و عزيزي في البنية السيكولوجية للإنسان ، بل تعتبر هي محرك الأساسي لكل السلوكات و التصرفات و هي لا تعتبر دائما سلبية كطاقة حيوية يمكن استغلالها ،و توجيهها في الاتجاه الايجابي .

التنشئة الاجتماعية : حسب " pavsons" عالم الاجتماع الأمريكي :

التنشئة الاجتماعية هي عملية استدخال الثقافة التي ينشأ فيها الطفل ،و التنشئة الاجتماعية تعرف على أنها سيرورة اكتساب المواقف و الأهلية الضروريين للقيام بدور الاجتماعي المحدد. فالتنشئة الاجتماعية إذا هي نقل الثقافة المجتمع من اللغة و السلوكات و القيم و الاتجاهات ... الخ إلى الأفراد المجتمع الجدد الذين يتحولون باكتسابهم من مجرد كائنات اجتماعية قادرة على التكيف مع المحيط الاجتماعي ،و ذلك أن العملية التنشئة الأخ تتم الاستمرارية تستمر عبر كل المراحل التي يمر بها الإنسان ،و عن طريق المؤسسات المختلفة كالأسرة ، المدرسة ،وسائل الاتصال ،دور العبادة الخ.....

[1] العياشي : عنصر المجتمع و العنف ، ترجمة ص 73 – 80 مجلة انسانيات العدد 10 جانفي–أفريل 2000 ص 74 .

- المعايير الاجتماعية :

تعرف المعاير الاجتماعية على أنها طرائق الطرائق للعمل و الوجود و التفكير محدد معاقب عليه اجتماعيا [1].

لكن هذا معيار هو عبارة عن جملة من الأفكار و القناعات تنضبط ذلك في النظام من المكانات أي أن يأخذ الفرد المكانة التي يستحقها ، و ذلك أن كل هذه القيم التى يوجد في المجتمع و تهدف إلى التحقيق النظام .

[1] بدون (ر) وبوريكو (ف) المعجم النفدي لعلم الاج ترجمة سليم حداد د.م د دج الجزائر1986 .ص541

الثقافة :

يرى الدكتور الطاهر لبيب الحديدي أن مفهوم الثقافة [1] ، مفتوح ومغلق في النفس الوقت كما يشير إلى الاقتراب من مفهوم أجرائي وإبستمولوجي ذلك أنه يتطلب نوعا من المرونة ، ذلك في عدة اعتبارات ، على أساس التعاريف التي أوردها الانثريولوجيالسو سيكولوجيون غير متجانسة و أحيانا ذلك أنها متنافرة ،حيث أن الفيلسوف الانجليزي ادوار برنيت تايلور يعرف الثقافة أو الحضارة بالمعنى الانترولوجي هي هذه المجموعة المعقدة التي يشمل المعرفة و المعتقدات و الفن و الأخلاق و القانون و التقاليد وكل القابليات و الأخرى التي يكتسبها الإنسان كعضو المجتمع. [2]

1- الاتصال :

يعد الاتصال من المفاهيم المحورية: في التراث العلوم الإنسانية ، فذلك قد ظهرت الكتابات متعددة تخصصت في الاتصال ، لقد تناول الباحثون في مجال علم النفس الاتصال باعتباره نسقا اجتماعيا يؤثر بطريقة أو بأخرى في العلاقات المتبادلة بين الأعضاء الجماعة ،و أرائهم ،اتجاهاتهم يعرف كذلة الاتصال بأنه نقل انطباع او تأثير من منطقة إلى أخرى أو من البيئة الى الكائن.

- وينظر علماء الاجتماع إلى الاتصال باعتباره الظاهرة اجتماعية لها دور ها في تماسك المجتمع ، وفي بناء العلاقات الاجتماعية يقوم ويلبرشرام في كتابه "وسائل الاتصال " أن المجتمع الإنساني يقوم على مجموعة قصوى العلاقات الاتصال [3]

التي تعد دلك ضرورة من ضروريات الحياة الآجتماعية فهي تلك العملية التي تتم ذلك بمقتضاها تكون العلاقات بين الأعضاء المجتمع لكن : إن الفعل الاتصال يختر في الواقع التاريخ التأليف للمجتمع

1 الدكتور الطاهر لبن الجديدي استاد قوباحث من تونس عمل في جامعة وهران سنوات البحينات .

2 Demuscuche la notion . de culture dons les scienessocianescosbaledKkalger 1998Kp16

3 3A dono (t.w) llindustrise culturelle » ? in M commuoication Kn4K poris K1963Kp14

2- **تقسيم العمل :**

إن التقسيم العمل المنظم علميا و ثقافيا يشكل أحد مميزات المجتمعات الإنسانية ، فهو كظاهرة اجتماعية يشير إلى التخصص في الأدوار و المهام بالنسبة للأفراد المجتمع ،اذ أنه كمفهوم الاقتصادي و الاجتماعي قد تناوله المفكرون و العلماء بمختلف تخصصاتهم و توجهاتهم النظرية والفكرية . حيث نجد "ايمل دور كايم "

يربط بين التقسيم العمل و التضامن الاجتماعي ،و يرى أن التباين في الوجبات و المسؤوليات هو الذي يساهم في تحقيق التضامن بين الناس و من تم يتخذ تقسيم العمل طابعا أخلاقيا ،و العلاقة الزوجية تمثل تجسيدا و واقعيا مبدأ تقسيم العمل بين الجنسين . ولكن أن الماركسية في وجهة نظرفأن تقسيم العمل هو إعادة إنتاج العلاقات الاجتماعية السائدة ، فهو ليس مجرد توزيع الوظائف التعاونية لكنه على العكس يعبر عن مسبق من اللامساوات بنائية ، فالوظائف و المهام التي يؤديها الناس ، و قد انتظموا في ترتيب طبقي محدد تتباين فيه درجات الثروة و القوة و الهيبة الاجتماعية تزيل عن التقسيم الاجتماعي للعمل طابعه الأخلاقي التضامني.

3- **الأسرة :** الأسرة هي نواة المجتمع ، و هي كنظام اجتماعي يتكون من مجموعة من الأفراد الأب ، الأم ، الأبناء، بالاضافة إلى الأفراد أخرين تربط بينهم علاقات دموية و قرابية .

وذلك فقد عرف أحد علماء الاجتماع ‘كلود ليفي ستروس "للأسرة يبدو أكثر واقعية .

فهي حسب رأيه جماعة اجتماعية تحمل على الأقل ثلاث خصائص أنه تجد أصلها في الزواج ،و تحتوى على الزوج و الزوجة و الأبناء الذين ولدوا من اقترانهما و إضافة إلى جود الآباء الآخرين مجتمعين في هذه النواة ، كذلك هناك خاصية ثالثة أن أعضاء الأسرة مرتبطين بينهم البعض بروابط شرعية ، بحقوق و التزامات ذات طبيعة اقتصادية دينية ،ومن

نوع أخر بمصدر محددمن حقوق.و الممنوعات الجنسية ،و مجموعة متغيرة و متنوعة المشاعر النفسية كالحب ، الحنان الاحترام الهيبة .....الخ [1]

ومن خلال هذا التعريف نجد أن الأسرة تبدو ومؤسسة اجتماعية تكونت لأسباب اجتماعية ،و يرتبط أعضائها حقوقيا و خلقيا يبعضهم البعض .

6-**النظام الأبوي:** أن النظام الأبوي يستمد شرعيته و قوته ،و ذلك من السلطة الأبوية ، و التي تتجاوز سلطة الأب العياني لتشير إلى تلك الأشكال المختلفة من الإكراهات اللازمة للبنى و العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع.

- يقول هشام شرابي في هذا السياق "لا نقصد بالسلطة الأبوية سلطة الأب البيولوجي و حسب أي السلطة الأبوية داخل العائلة التي تقوم بدراستها سوسيولوجية الجماعات الصغيرة ، " بل السلطة المنتشرة في البنية الاجتماعية المنتشرة في البنية الاجتماعية المتمثل بالنموذج الأبوي ،و التبعة منه ، و المتجسدة في علاقات المجتمع و حضارته ،ككل ، وبهذا المعنى فأن هذه السلطة ظاهرة و خفيفة في أن نراها و نحسن بها أينما توجهنا فهي تحكم علاقتنا المباشرة و غير المباشرة و تخضعنا في أعماق أنفسنا لكن هذا النظام .

يرتكز على منظومة من القيم الثقافة التي تكرس الهيمنة و الاضطهاد ،و تفرز أشكال مختلفة من الممارسات الاستبدادية و التسلطية و تخلف وضعيات متنوعة من التبعية,والعنف خاصة ضد المرأة ككائن اجتماعي تحتل مكانة دونية داخل المجتمع و هذا النظام الأبوي كنظام و كسلطة تتجاوز الفضاء المنزلي خاص لتمتد إلى الفضاء أوسع أي عام بما يشمله من بنيات و علاقات اجتماعية تؤطر اللامساواة بين الجنسيين .

العنف الرمزي : أن العنف الرمزي يشير حسب تصور" بوديو " إلى النفوذ الرمزي : الخفي الذي يهدف إلي فرض دلالات شرعية وبطريقة تعسفية لكنه يعمل على أخفاء علاقات القوة التي توصله .

1Clandebery -strawwss , textes de d sur berrs – strauss-strauss call idées gallimard1979

أن أي النشاط تربوي هو موضوعيا نوع من العنف الرمزي و ذلك يوصفه فرضا من قبل.

-الدراسات السابقة :

1- 1الدراسة العربية

صعرت فرج وحصة الناصر العنف صد المرأة و علاقته ببعض السمات الشخصية ، أنجزت الدراسة في مصر ، و كانت تقوم ذلك بهدف إلى التعرف على الأشكال العنف صد المرأة من جهة نظر المرأة و فحص الارتباطات بين تقديرات العينة من الإناث للعنف و بعض السمات و الخصائص النفسية قد أظهرت النتائج :

أولا : مقياس العنف صد المرأة الذي تستشعره المرأة من تزوجها رغم إرادته الرجل مسن على الرأس القائمة ،يلي ذلك العنف المتمثل في التهديد الضمني بالفضاء على العلاقة الزوجية عند الشكوى من ضرب الزوج، و بأخذ الترتيب التالي اضطرار المرأة للصمت على تعرض له من تحرش جنسي حفاظا على سمعتها وعدم تعرضها للشكوى ،و يأس في المرتبة الرابعة ، ختان الأنثى ، المرتبة الخامسة تعرض الأم لسباب زوجها أمام أطفالها

ثانيا مقياس العنف ضد المرأة و علاقته باختيار الضبط ، أشارت النتائج : أن مقياس العنف صد المرأة لم يرتبط الا بمقياس واحد ،و هو العصابية ، غير أن عدم ارتباط بقية المقياس تصمن دلالات هامة في الوقت نفسه ، فعدم ارتباط مقياس العنف بالانبساط يعنى أن الشعور بالعنف ضد المرأة يساوي بالنسبة للانبساط و الانطوائية . [1]

1- [1]صحوت فرج وحصة الناصر: العنف صد المرأة وعلاقته ببعص السمات الشخصية ، مجلة دلراسات النفسية ، المجلد التاسع العدد الثالث القاهرة 1999

1-2الدراسات الجزائرية :

سامية مناصرة : المرأة و العنف : المرأة الإطار نموذجا ،2001 أنجزت هذه الدراسة سنة 2001 حاولت فيها الباحثة التسليط الضوء على مظاهر العنف الممارس على المرأة بصفة العامة و المرأة الخصوص ، قد اشتملت عينة البحث على 50 مبحوثة توزعت على القطاعات مهنية مختلفة ،و تتراوح منها بين 24و 45 سنة و بين متزوجات و عاز بات [1]

أما مجلها الجغرافي فقد تجسد في المجتمع الحصري ،و بالذات مدينة عنابة ،و قد توصلت الباحثة الي مجموعة نتائج هامة تمثلت بالخصوص في نصف أفراد البعثة من الإطارات السنوية يرون أن الاختلاف البيولوجي بين الجنس له دور كبير في بروز هذه الظاهرة ، و أن شعورها بالاقتصاد يرجع بالخصوص إلى عوامل بالمقارنة مع العوامل البيولوجية أن أهم العوامل الثقافية التي يؤدي إلى هذه الشعور للاتجاهات التعليمية التي تصور المرأة على أنها تابعة للرجل بينما العوامل البيولوجية ، فتمثلت في ضعف لفترة الجسمانية لمرآة و انشغالها لإنجاب ،و هي نتيجة تؤكدها التفاعلية الرمزية من حيث ظاهرة العنف الممارس على المرأة أصول ثقافة و أن التحيز صدها يظهر نتيجة الاختلافات في عملية التنشئة الاجتماعية يتعلم كل من الجنس أن يرى المرأة على أنها في مكانة من مكانة الرجل.

1- كشفت نتائج الدراسة أيضا أن الإطارات غير المتزوجات أكثر بالمساواة مع الرجل بالمقارنة يعتبر هن الإطارات المتزوجات ، أن النظام تقسيم العمل لم يعد وظيفيا ،كما يرى أصحاب المدخل الوظيفي ، يؤدي شعور المرأة بعدم المساواة في مجال العمل إلى عدة نتائج سلبية تتصل.
2- أن مظاهر التحيز صد المرأة حسب النتائج عدم المساواة في الحصول على الترفيه و الكافات ،الإضافة إلى عدم المساواة في الحصول على عدم المساواة في الحصول على المربي في الالتحاق العمل تحمل مسؤولياته : إضافة لأغلبيتها للتحرش المعنوي كمظهر عنفي جنسي ، كما أكثر أشكال الموجه ضد

[1] ماهيةمناصرةالمرأةوالعنف :الإطارمؤدىمذكرةمقدمةلنيلشهادةماجستيرفيعلمالاجتماعالعائليمنشورةقسمعلمالاجتماعجامعة 2001-2007 دراسةجزائرية

هن من خلال المضايقات التي يعرض لها أثناء أداء عملهن .

3- عن مدى تأثير أشكال العنف الممارس ضدها ، و أثرها على أداء عملها ، فقد كشفت الدراسة أن نصف أفراد العينة شعرت بالإحباط النفسي تجاه تلك الممارس مما يجعلهن ير هن عن دلك الممارسات التي تترك أثار على نفسيتهن.

تمهيد:

من خلال بالإطار الميداني عند إجراء البحث قد تعرفنا على الظاهرة محل الدراسة، وكان هذا بتحليل المقابلات التي أجريتها بولاية مستغانم وخاصة مكان سكنيا بعشعاشة، انطلاقا من الإشكالية التي أطرحتها، ومن أجل الوصول لنتائج وتحليل خاص بالموضوع بصفة علمية.

1) الحياة الأسرية للزوجة المعنفة:

العنف ضد المرأة، هو اعتداء يصدر من معتدي يملك نقودا وسلطة ومالا وله مكانة أعلى من المعتدى عليه، تربطهم علاقة زوجية وهذا الاعتداء ينتج عن عدم الانسجام والتوافق في العلاقة الأسرية ترى إجلال إسماعيل أن العنف الأسري هو ممارسة القوة البدنية لإنزال الأذى بالأشخاص أو الممتلكات، كما انه الفعل أو المعاملة التي تحدث ضررا جسمانيا أو التدخل في الحرية.

1)1- النساء المعنفات:

على حسب الدراسة التي أجرتها، حاولت معرفة من هن النساء المعنفات وما هي مواصفاتهن؟ فحسب العينة المختارة، منهن نساء عاملات وذات مستوى عالي ومنهن نساء غير عاملات ويتراوح سنهن ما بين 23-65 سنة، لكن مستواهن التعليمي وعملهن لا يعد مانع من ارتكاب العنف عليهن سواء من طرف الزوج أو من طرف عائلته، في حالة ما إذا كانت تعيش في أسرة ممتدة.

كما نجد بعض البحوثات يستعملن عبارة مظلومات ومحقورات وهي المرأة التي تحاول أن تتعايش مع واقعها بكل بساطة في ظل العنف المتكرر عليها وهذا ما تصرح به المبحوثة رقم **(03) (25 سنة، عاملة(عند طبيبة)، عاميين زواج و03 أشهر .....).** تقول: **"**... لو كان قعدت في دارنا عزباء راني محقورة .....**"** بحيث هي تتمنى لو بقيت في بيت أهلها من دون زواج أحسن من زواجها لأنها مظلومة عند زوجها.

يفسر الدكتور علي حسني مفهوم "الحقرة" على أنه: "مفهوم يستعمل للتعبير عن العنف وهي كلمة موجودة في اللهجة الجزائرية وتعني عدم الاحترام، التجاوز، الاهانة، الطغيان، وهي تحمل الكثير من الذاتية العاطفية"[1].

- وهي المرأة التي تمنع من إبداء رأيها والمساهمة في اتخاذ القرارات وحتى تمنع في بعض الأحيان من رؤية أسرتها أو صديقاتها وحتى الخروج لوحدها.
- ومن هذا ترى المرأة التي يساء معاملتها أن استمرارية العنف ضدها هو أمر عادي أي أصبح جزء من حياتهن اليومية.

[1] Ali hassani ; des mots pour comprendre le conflit et la violence ; editio dar el gharb ; ed1 ; 2005 ;p.

- وهذا في تصريح المبحوثة رقم **(05)** (40 سنة، ابتدائي، 11 سنة زواج، ماكثة بالبيت) تقول:

"ماكاش دار ما فيهاش مشاكل ..." بحيث هنا نرى أن المبحوثة ترى أنه لا يوجد بيت يخلو من المشاكل.

1)2- ممارسة العنف:

ما هو معروف أو ملاحظ، أنه لكل فعل أو سلوك بدايةوفي هذا الجزء حاولنا معرفة كيف هي بداية العنف وكيف تتصور مكانتها داخل الأسرة؟ وما توصلنا له من خلال أقوال المبحوثات أنه في الأشهر الأولى من الزواج تتعرض المرأة للعنف والأخطر من ذلك أنه بعد المرة الأولى التي يمارس فيها العنف أيا كان شكله يعاد إنتاجه بصورة أكثر سوءا، وأنه جزء من الحياة الزوجية، وترى المرأة المعنفة أن الرجل ينظر لها على أنها منذ البداية تابعة له وأنها من أملاكه الخاصة، ما يجعله يستعبدها فهي كالخادمة لديه، فقط هذا ما يكرس لفوقية الرجل ودونية المرأة وبالتالي يجعل الرجل العنف إحدى آلياته الاجتماعية لإخضاع المرأة والسيطرة عليها.

وهذا ما جاء على لسان المبحوثة رقم (04): (28 سنة، ابتدائي، ماكثة بالبيت، عام)، نقول: "وأنا عروسة عندي 04 أيام نضربت ...".

وأنا عروسة جديدة لم يمضي على زواجي سوى أربعة أيام ضربني زوجي ..

هنا نجد أن المبحوثة لم يمضي على زواجها سوى أربعة أيام فضربها زوجها من خلال تصريحها مبحوثة رقم (08): (38 سنة، متوسط، ماكثة بالبيت، 04 سنوات زواج ...) تقول: **"**أنا خادمة عنده و**sayé".**

"أنا لست سوى خادمة عنده ..."

أي أن المبحوثة هنا تحس أنها مجرد خادمة في بيت زوجها وهذا من خلال تصريحها.

- إن غياب التواصل والتحاور بين الزوجين يؤدي إلى العنف، حيث أن التواصل واللغة المركز الأساسي لتحقيق المعاملة الجيدة، فاعتماد أسلوب تحاوري لائق يجعل الفرد يحتل دور في إطار التفاعل مع الآخرين ما يجعله يستطيع لفت انتباه السامع وإيصال الفكرة التي يريد إيصالها وما لاحظناه من خلال الدراسة الميدانية، أن الأسر التي تنتمي لها المرأة العاملة، تجيد آليات التواصل وتعرف كيف تدبر الحوار داخل بيتها لتتواصل إلى توافق كلامي، هذا بحكم ما تعلمته خلال سنوات دراستها وما اكتسبته من محيطها العلمي، لكن رغم هذا يمارس عليها العنف مثلما مثل الزوجة الماكثة بالبيت، لأنه تحاور في شؤون خارجة عن الحياة الأسرية داخل المجتمع هنا يظهر التناقض الحاصل، يرى دكتور على حسني أن الجزائريين يفتقدون التواصل، فنعيش عدم التواصل في المنازل والمصانع والمكاتب ما يؤدي الى الكوارث وهذا ما توضح لنا من خلال المبحوثة رقم (09)(28 سنة، ثانوي، ماكثة بالبيت، 05 سنوات زواج) "... نتشاور خطرات برك ...".

أتشاور مع زوجي لكن في بعض الأحيان.

أما المبحوثة رقم (03) (26 سنة، ثانوي، عاملة، و03 سنوات زواج .....) تتحدث قائلة: **"نعيش مع أهل ماكاش تحاور بيناتنا، قليل وين في أمور تافهة عجوزتي هي التي تتخذ القرار مع زوجي ..."**

كما حاولت أيضا معرفة منع المرأة من إبداء رأيها هل تعده المرأة عنفا ضدها؟

فترى المبحوثات أن عملية القرارات المهمة متعلقة بشؤون مستقبل العائلة وغالبا ما ينفرد بها رئيس العائلة والسؤال عليها، وهذا ما يعرف بالنظام الأبوي الذي يتبناه مجتمعنا، ويتبنى عادات وممارسات مازالت متوارثة لحد اليوم، يكون هذا التمسك بالعادات والتقاليد من خلال الإرث الثقافي الذي يتوارث عبر الأجيال وتكون الأسرة مسئولة عن نقله، حيث نجد الأب أو الزوج هو من في يده مقاليد السلطة وله كامل النفوذ والسيطرة على أسرته لأنه هو المعيل لها اقتصاديا والمسئول عليها، وبالتالي الكلمة الأخيرة ترجع إليه.

وهذا تصريح المبحوث رقم 11(32 سنة، أساسي، عاملة، 09 سنوات زواج)

"... أنا ساكنة وحدي وفمرات له، لكن رغم هذا حماتي ترى أنني أنا التي أتحكم في قراراته وأنه يفعل كما أريد أنا".

تصريح المبحوثات اللاتي يرين في أغلب الأحيان الزوج من يتخذ القرارات الخاصة بالأسرة وفي مرات أخرى نجد أن أم الزوج من تتخذ القرارات الأسرية وترى بعض المبحوثات، إذا ما اتخذ الزوج رأي زوجته بعين الاعتبار، تنظر اليه نظرة سخرية، بالتالي على إجراءات عرفية من المقربين.

يرى **ماكس فيبر "أن السلطة الأموية هي الوضعية التي يمارس فيها شخص واحد السلطة داخل الأسرة وأهم سمات هذه الأسرة اعتمادا على علاقات السلطة والخضوع وتسلط الرجال على النساء ... [1]"** من هنا نرى توافق.

منه إذ يقال أنه من وزارة الداخلية (يقصد زوجته) هذه الوصمات الاجتماعية تقلل من اعتبار الاجتماعية[2].

1)3- موقف الأبناء من العنف الموجه ضد الزوجة الأم:[3]

من خلال الدراسة وجدت أن هناك مبحوثات لديهن أطفال صغار سنهم ما بين (08 سنوات) حيث ترى بعض المبحوثات أن الأطفال الصغار ليس باستطاعتهم فعل أي شيء تجاه العنف الزوجي، لكن يتأثرون به فتتولد لديهم مشاعر القلق والخوف ويعبرون عن هذا بالصراخ والبكاء، فنجد أن عنف الزوج ضد زوجته يتعدى بضرره على الأبناء، ما يتبين من قول المبحوثة رقم (03)(33 سنة، مطلقة، ثانية ثانوي، عاميين زواج) تقول:".... ولدي صغير ما يعرفش، بصح كي نزقي أنا وباباه، يولي يبكي ويخاف ... "

ابني صغير لا يعرف أي شيء، لكن عند شجاري مع أبيه يخاف ويبدأ بالبكاء.

[1] مديحة أحمد عبادة، العنف ضد المرأة، نفس المرجع السابق، ص104.

[2] معين خليل العمر، علم الاجتماع العنف، نفس المرجع السابق، ص187.

[3] Camille LACOSTE-DUJARDIN , Des mères contre les femmes, matemité et patriarcat,au, Maghreb, Ed.La Découverte, Paris, 1999,p71.

وهناك بعض المبحوثات الاخريات لديهن أبناء كبار حيث يتراوح سنهن ما بين (12-20 سنة) ما يجعل لديهم رد فعل، ومن خلال رأي المبحوثات أن الأبناء يقفوا بجانبهن أكثر من الأب وخاصة البنات يتخذن موقف يحاولن من خلاله الدفاع عن الأم.

هذا ما جاء على لسان المبحوثة رقم (01)(45 سنة، ابتدائي، ماكثة بالبيت، 29 سنة زواج)"**....**ابني صغير يجي معايا ويقول لباباه ما تزقيش عليها، وبناتي تاني يجوا معايا يدافعوا عليا، حتى أنا نقولهم اخرجوا وخلوني نهدر معاه، بصح ابني الكبير عنيف كيفه معايا ومع خواته **..."**

" ... ابني الصغير يقف معي لأبيه لا تصرخ عليها، بناتي يدافعون أيضا عني، حتى أمرهم بالانصراف وتركني أتحدث معه، لكن ابني الكبير عنيف معي وحتى مع إخوته ..."

وهناك من ترى أنه يجب على الأبناء البقاء بعيدا عن المشاكل والخلافات الزوجية، فيأخذون موقف حيادي وهذا حسب المبحوثة رقم (14)(38 سنة، جامعي، 10 سنوات زواج)تقول:

" ... نحب ولادي ما يدخلوش رواحهم بيناتنا، ومعلمتهم يدخلوا بيتهم ويسكتوا نخاف عليهم يغلطوا مع باباهم ويخسروه ..."

"أنا نحب أبنائي يبقون بعيدا عن مشاكلنا، ربيتهم عند سماع شجارنا أن يدخلوا بيوتهم ويلتزموا الصمت لأنني أخاف لأن يخطئوا مع أبيهم ويخسروه ..."

وهنا نجد خوف الأم من تدني مكانة الأب وقد يتأثر الأبناء الذين يعايشون العنف القائم بين الوالدين ويشاهدونه بشتى أشكاله، فتتشكل لديهم شخصية ضعيفة، غير واثقة وتائهة بين الأبوين الذين من المفترض أن يقدما للأبناء الثقة والثبات والقدرة[1]، كما يرجع

[1] جليل وديع شكور، العنف والجريمة، نفس المرجع السابق، ص121.

ارتباط الانحرافات النفسية عند الأبناء بعدم انسجام الوالدين في حياتهم الزوجية وما يعترضهم لخبرات مؤلمة.[1].

وما يجعل الأطفال الذين يشاهدون العنف يرتكبوه مستقبلا مع زوجاتهم وأطفالهم خاصة الإناث، تترسخ لديهم قناعة لا واعية بان الحياة الزوجية عذاب ومعاناة، لذا قد نجد البنات يمتنعن من الزواج لان الخاطب برأيهن يمثل صورة الأب الظالم والعنيف ضد أمهمن وان الحياة العزوبية ارحم بكثير.

2) العنف كواقع معاش للزوجة:

نجد أن الزوج لزوجة بالنسبة لبعض المبحوثات اما بالقسوة وهو فرض الزوج أراء على زوجته ما يجعلها مستسلمة للحياة قصرا، وإما يتخذ أسلوب النبذ والإهمال وال>ي يعني ترك الزوجة تفعل ما تريده دون محاسبة وعدم الاهتمام بمطالبها والاكتراث بوجودها.

ومن خلال الدراسة الميدانية التي أجريتها، تبين لي وجود دوافع لدى مرتكبي العنف للاعتداء على زوجاتهم وهذا من خلال أقوال المبحوثات حيث نجد أن السبب الأول والرئيسي الذي يؤدي للعنف والخلافات العائلية وتؤثر العلاقات الأسرية خاصة بين أم الزوج التي تريد فرض شخصيتها والتي ينبغي على الجميع تقديرها وانصياع لأوامرها، فنجد أن المرأة منذ القديم سيطرت على النظم الاسرية والاجتماعية عامة وذلك باثبات ذاتها من خلال علاقتها مع زوجة الابن التي تصبح ملزمة باحترامها، وهذا حسب ما جاء على لسان المبحوثات:

ففي تصريح المبحوثة رقم (08): (33 سنة أساسي ماكثة بالبيت، 08 سنوات زواج) تقول: **"عجوزتي ما تعجبها حتى حاجة، الي نديرها تعاودها ورايا وتزجي عليا، وحتى تسبني شاقورة كي نرد عليها تخبر ولدها وتزيد صوالح من عندها ..."**

إن مفهوم شاقورة يدخل ضمن اللهجة الجزائرية وهي مأخوذة من كلمة شاقورة وهي أداة يستخدمها الجزار في قطع اللحم وفي قطع اللحم وفي السياق تعني المرأة الصعبة والعدوانية.

[1] محمود مسعود الخولي، **العنف في مواقف الحياة اليومية (نطاقات وتفاعلات)** نفس المرجع السابق، ص61.

حماتي لا يعجبها أي شيء أقوم به (كغسل الملابس، تنظيف البيت ...) كل ما لأقوم به تعيده مرة أخرى من بعدي، وحتى تشتمني شاقورة وإذا قمت بالرد على إهانتها تخبر ابنها وهناك أمور لم تصدر على تحكيها بالكذب.

ومن بين العوامل التي تحدثت عنها المبحوثات الشك والغيرة والخيانة الزوجية، وهذا ما يندرج تحت الدوافع النفسية ويؤدي بالفرض للغضب وبالتالي ارتكاب سلوك عنيف.

فمفهوم الغيرة "هي شعور بالغضب يتولد عند الفرد إزاء شعوره بالعجز عن أن يكون أفضل المحبوبين من حوله ....." وهذا ما تتحدث عنه المبحوثة رقم (09)(28 سنة، ثانوي، ماكثة بالبيت، 05 سنوات زواج ...).

".....أنا زوجي يغير بزاف وما نخرج غير ورجلو على رجلي، يقولي نتوما النساء صعبات القران حاكي عليكم مشي أنا .....".

".... زوجي يغار كثير، لا يتركني أخرج بمفردي الا معه، ويقول لي أنتن النساء صعب التعامل معكن حتى القران يحذرنا منكم ...."

العوامل الاقتصادية قد تكون سببا لارتكاب العنف ضد المراة، وهذا التفريغ شحنة، الخيبة والفقر البطالة والعجز عن مجازات المحيط الاقتصادي ...

وهذا ما أكدته النظرية الوظيفية حيث أرجعت **"العنف إلى الظروف الاجتماعية والاقتصادية المتمثلة في أوضاع وظروف العمل وظروف الحياة وحالات البطالة بأشكالها والخلافات الأسرية والتفكك الاجتماعي الأسري وانخفاض دخل الأسرة مع كثرة عدد أفرادها[1]"** وهذا ما يؤدي الى سوء المعاملة.

حيث تصرح المبحوثة رقم(11): (32 سنة، أساسي، عاملة، 09سنوات زواج) **"أنا زوجي يخدم نهار وعشر أيام قاعد، تسما بطال، خطرا في رمضان قلتلو حوس على خدمة هو يحب يصد وكي بابور يخسرلهم يحبسوا شوفي قلب الطابلة بيها بلماكلة لي فوقها كسر لي قاع لماعين".**

[1] مديحة احمد عبادة كاظم أبو دوح، نفس المرجع، ص103.

"أنا زوجي عاطل يخدم نهار وعشر أيام لا يعمل، مرة في رمضان قلت له أن يذهب للبحث عن عمل غضب وقلب الطاولة بيم فيها من أكل وكسر لي الأواني".

كما أن هناك مبحوثات أرجعن العنف لسبب تعاطي أزواجهن المخدرات أو شرب الكحول.

فمفهوم المخدرات انه مكسر يحجب العقل عن المعرفة حيث يذهب به تماما ويغيبه عن التفكير كما يعرف الكحول على انه "مسكر يؤدي الى زوال الكف الاجتماعي وتقليل القدرة على التحكم في السلوك وجعل الافراد اقل حذرا في سلوكهم عما يكونوا عليه عادة"[1] وهذا ما جاء على لسان المبحوثة رقم (04): (28 سنة، ابتدائي، ماكثة بالبيت، عام ...) "... زوجي كي تخصه الحشيشة يبدى غير يعاير...".

زوجي عندما يحتاج المخدرات يصبح شخص عدائي.

على هذا لأنهن يهملن الزوج ويهملن طلباته من تنظيف، تحضير الغذاء ...الخ، ذلك ما يزيد من غضب الزوج ويرى هذا انتقاما منه بسبب سلوكاته وهذا ما يراه الدكتور جليل وديع شاكور: "... في ضوء العنف المنزلي قد نلجأ إلى نوع من العنف المستمر ويتمثل بإهمال بعض مطالبه (الغسيل، الطهي ...) بحجة النسيان لتنتقم لنفسها ".

3) إشكال العنف الموجه ضد المرأة[2]:

تتنوع أشكال العنف ضد المرأة، كما أنه يمس مختلف الطبقات الاجتماعية، وحتى الفئات المتعلمة وغير متعلمة، العاملات وبدون عمل، كبار السن والصغيرات فمن خلال الدراسة الميدانية تبين لي أن هناك مبحوثات يتعرضن لعدة أنواع من العنف.

- **العنف المعنوي الرمزي:**

يتمتع صاحبه بقوة تسلطية تؤدي لقمع العقول والنفوس وتتجلى مظاهره في الخيانة الزوجية من قبل الزوج، والتجاهل الجنسي للزوجة، توجيه الاهانات وتحقيرها والسخرية

[1] معتز سيد عبد الله، (العنف في الحياة الجامعية، أسبابه ومظاهره والحلول المقترحة لمعالجته)، نفس المرجع السابق، ص52.
[2] محمد بيومي خليل، سيكولوجية العلاقات الزوجية، القاهرة، دار القباء للنشر والتوزيع، 1999، ص106.

منها أمام الآخرين والتهديد بالطلاق أو الطرد أو بحرمانها من الأبناء وحتى النظرات الساخرة والاماءات.

تتحدث عن الإهمال المبحوثة رقم (03): (38 سنة، جامعية، ماكثة بالبيت، 04 سنوات زواج) تقول: "... أنا زوجي ما يجيش عليا وما يدافع كي تكون مشاكل بيني وبين عائلته ...".

أنا زوجي لا يهتم بي ولا يدافع عني، ولا يقف بجانبي اذا ما وجدت مشاكل بيني وبين عائلته ...

كما وجدت عدة مبحوثات يتعرضن للخيانة من طرف أزواجهن، ويعني مفهوم الخيانة: انحراف وخروج عن العرف والنظام الاجتماعي والقيم الأخلاقية والدينية وهي خائن من شأنه الإضرار بالشرف.

عند اكتشاف الزوجة الأمر وتحاول التحدث مع الزوج، يلجأ لإنكار الأمر، هذا ما جاء على لسان المبحوثة رقم(14): **(38 سنة، جامعية، مهندسة، 10 سنوات زواج) "....** زوجي يخونني، كنت ديما نشك فيه كي يتكلم فالهاتف، وخطرا حكمتو معاها وكي **قلتله شفتك نكر وكي زدت معاه ضربني، مارانيش نجيب عليه، وإذا حب يطلق يطلق..."**

زوجي يخونني، كنت دائما اشك في تصرفاته، وعندما أواجهه بذلك ينكر أقوالي، ويلجأ إلى ضربي لكي يغطي عن أفعاله لذا أنا أهمله وإذا أراد الطلاق فاليطلق.

من هذا تبين أن الزوج يلجا للضرب كوسيلة للتغطية على أفعاله أو سلوكاته العدوانية.

كما توصلت إلى أن هناك مبحوثات يتعرضن لشكل آخر من أشكال العنف وهو العنف اللفظي وهذا واضح من خلال الدراسة، حيث أن من سمات العنف أن الزوج يشتم ولدا زوجته وينعتهما بألفاظ بذيئة دون احترام وأمام الأطفال وحتى على مسمع الجيران، وما لاحظناه من هذا النوع من العنف شائع داخل الأسر الجزائرية، ويعرف العنف اللفظي على انه: يقف عند حدود الكلام والاهانات ومن أشكاله السب، ونعت الزوجة بألفاظ بذيئة والانتقاد المتكرر والسخرية.

وهذا ما احدثتة رقم(05)**(40 سنة، مستوى ابتدائي، ماكثة بالبيت، 11 سنة زواج)**.

"... يعايرني بالكلام الطايح، ويزقي على حاجة مكان والوا وخطرات يمنعني من الخروج والزيارات وإذا خلاني خرجت يخلفها مني **...".**

... يشتمني بألفاظ بذيئة، ويصرخ بوجهي بسبب أمور تافهة، وفي بعض المرات يمنعني من الخروج من البيت لزيارة أقاربي.... وإذا خرجت ينتقم مني ...

يعد العنف الجسدي منى أشكال العنف الشائعة في مجتمعنا حيث نجد مبحوثات يتعرضن للضرب المبرح وبكافة أشكال من ركل، صفع وضرب بالعصا، ...الخ.

وهي ظاهرة منتشرة بين كل شرائح المجتمع ومختلف الأعمار وعادة ما يستخدمه الزوج كوسيلة لحل الخلافات الزوجية، وهو عنف واضح، تكون أثاره بادية للعيان وهذا ما تثبته المبحوثة رقم (04): (28 سنة، ابتدائي، ماكثة بالبيت، عام زواج).

"... زوجي خطرا جاي من برا، قبلته عجوزتي فالباب قالت له ماراهيش تقضي وردت لي الهدرة وأمرته باه يضربني، تعرفي ضربني بالعصا خلاني زرقا ...".

... عند عودة زوجي من الخارج من الخارج، إلى البيت قابلته حماتي عند الباب وبدأت تشتكي له مني، بأني لست أقوم بأشغال البيت ... ثم أمرته بضربي، بدون أن يعرف إن كان الأمر صحيحا أم خطأ، ضربني بالعصا ضربا مبرحا لدرجة أنه ترك أثارا ظاهرة للعيان ...

فهناك مبحوثات يتعرضن للعنف الصحي والاقتصادي فقد تكون الزوجة مريضة أو حامل، فيمنعها زوجها من زيارة الطبيب وهذا قد يكون نتيجة لظروف اقتصادية حيث قد يكون الزوج عاطلا عن العمل أو دخله لا يلبي حاجيات الاسرة من طبيب وشراء الدواء ...الخ، وهذا بالنسبة للمرأة غير العاملة بينما العاملة تستطيع أن تلبي متطلباتها وأن تساهم في دخل الأسرة وقد يكون هذا من امتيازات المرأة العاملة وهذا ما جاء في تصريح المبحوثات فالمبحوثة رقم (03)(38 سنة، مطلقة، ثانية جامعي، ماكثة بالبيت،

04 سنوات زواج) "... زوجي ما علا بالو وما يخليني نخرج اروحي، مرة كنت حامل بغا يطيح البيبي Bébé قلتله نروح للطبيب مابغاش أيا طاحلي ..."

" زوجي غير مهتم، ولا يتركني أخرج بمفردي من البيت، في مرة من المرات كنت حاملا وكنت مريضة وطفلي كان سيضيع ممني، قلت له سأذهب للطبيب لم يرد عليا، ففقدت الطفل ...".

ومن هنا أيضا من تتعرض للعنف الجنسي حيث لا يراعي الزوج ظروف زوجته الصحية أو النفسية ما يجعله يستخدم قوته لاشباع غرائزه الجنسية، كما يعرف على أنه لجوء الجانب إلى استخدام قوته أثناء ممارسة الجنس مع الظروف الاخرى دون مراعاة لوضعها الصحي أو النفسي أو رغباتها الجنسية وبصورة عامة يكون عادة بالاغتصاب والذي هو بإجبار الضحية على ممارسة الجنس من غير رغبتها ومن أشكاله النظر للزوجة على أنها للمتعة الجنسية"[1].

وهذا ما تحدثت عنه المبحوثات، حيث تصرح المبحوثة رقم (12)(32 سنة، ثانوي، عاملة بدور الحضانة، 34 سنة زواج) تقول: "...أنا زوجي يعرف غير الضرب والزقا فالعلاقة تاعي معاه ..." Agressive فالفراش ....تحسبيه.

أنا زوجي لا يعرف سوى التعامل بعنف (الضرب والصراخ) حتى العلاقة الجنسية أحسه عنيف فيها ....

وما تبين من خلال الدراسة الميدانية وتصريح المبحوثات أنه وغم هذه الممارسات العنيفة التي يرتكبها الزوج ضد زوجته، متناسي من خلالها حقوق زوجته وكرامتها وكل الأعمال التي قامت بها من أجله وبالتالي تتعرض للإساءة دون ما أدنى اعتبار لها ولا يبالي ينجم الأذى الذي يسببه لها من إذلال وإهمال وظلم، ولا يشعر حتى بأنه أخطأ في حق زوجته ويطلب مسامحتها معتبرا الاعتراف[2].

[1] آمل سالم العواودة، العنف ضد المرأة العاملة في القطاع الصحي، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص46.
[2] منير كرادشة، نفس المرجع السابق، ص36.

بالخطأ والاعتذار انتقاض بطريقة يبرزون من خلالها السلوك الذين ارتكبوه ضد الضحية الزوجة وهذا ما تصرح به المبحوثة **رقم (10):** (22 سنة، متوسط، ماكثة بالبيت، عام ونصف زواج) قائلة:

" مع صحابه ويحوس وأنا قاع مانبالهش، وما نقارعش يعتذر ..."**normal**" ... هو عايش حياته".

" ... زوجي يعيش حياته عادي مع أصدقائه ويرفه عن نفسه، إنما أنا لا يبالي بي ولا أنتظر منه أن يعتذر مني ..."

مبحوثة رقم (04) تصرح عكس ما قالته لنا المبحوثة **رقم (10) حيث تقول:** "... يقولي غلطت سامحيني ويحاول يفهمني علاه ضربني، يصيب سبب يقنعني بيه ساعفيني راكي عارفة لحاجة أي ما نقدرلهاش سامحيني فيها يقصد (الحشيشة).

- **موقف المرأة تجاه العنف الموجه ضدها وردة فعلها:**

من خلال العنف الذي تعيشه المرأة بكل أشكاله وأسبابه التي كثيرا ما تكون أسباب تافهة في نظر المبحوثات تحاول المرأة المعنفة السيطرة على أعصابها وذلك بمحاولتها التعايش مع وضعها أحيانا بالصبر وأحيانا أخرى بالصمت بحيث تكتم، كل ما تتعرض له من ممارسات عنيفة الموجهة ضدها من الزوج أو في بعض الأحيان من أهله بالصبر وكظم الغيظ وأحيانا تسامح الزوج.

وتعفو عنه وهذا من اجل الأولاد وأيضا من اجل نظرة المجتمع الدونية للمرأة في حالة طلاقها، لان أسرهن سوف تفرض عليهن العودة إلى المنزل الزوجية، إضافة إلى صعوبة مفارقة الأطفال وتعرضهن للتشرد والانحراف الأخلاقي أو أنهن معتمدات على أزواجهن اقتصاديا، كل هذا يجعل المرأة ترضى بالإساءة الموجهة إليها مهما كان شكلها وحتى بالتهديدات المستمرة، أمام أطفالها أو أهل زوجها وحتى أمام الأصدقاء مما يجعلها محل السخرية، ويفقدها كرامتها والثقة بنفسها ويشعرها بالنقص والدونية، وهذا ما يجعل مكانتها هشة كزوجة وأم رغم ما وصلت له المرأة من مكانة اجتماعية بسبب المستوى التعليمي العالي والعمل المأجور.

ونجد أن هذه المعاملة السيئة والعنف الموجه ضدها يؤدي إلى العنف المضاد من جانب المرأة وغالبا ما يكون لفظي دفاعا عن النفس.

وهذا ما جاء على لسان المبحوثة رقم(07): (63 سنة، ابتدائي، عاملة متقاعدة) ".... نصبر وصايي، كي يزعفني خطرات نرد عليه ونولي أنا وياه كلمة بكلمة، ويعايرني وخطرات يضربني قدام أولادي، والجيران يسمعونا **...."**

" نصبر عندما يغضبني، أمارس العنف المضاد، نتبادل الألفاظ ويواصل الشتم، وفي بعض الأحيان يضربني أمام أولادي، وعلى مسمع الجيران ..."

مبحوثة رقم (06): (35 سنة، متوسط، 5 سنوات زواج) "... أنا راني صابرة على جال ولادي هذا ماكان ..."

"أصبر على واقعي العنيف من أجل أولادي فقط ..."

العديد من النساء اللواتي يعنفن نجدهن يخفن من الكشف عن العنف الموجه ضدهن وذلك لعدة عوامل حسب أقوال المبحوثات، أهم عامل هو المعايير الثقافية ونظرة المجتمع للمرأة المطلقة، الخوف من تهديدات الزوج بحرمان الزوجة من الأطفال، لذا نجد المرأة المعنفة تفضل البقاء في بيت الزوجية ومعايشة واقعها، لكن أحيانا تلجأ المرأة للمساعدة وكثيرا ما نجدها تطلب المساعدة من أسرتها، حيث تمكث ببيت والدها فترة لترتاح وتتناسى العنف، الذي تعرضت له، ما بين أن اللجوء للأهل وسيلة لضبط العنف في المجتمع، بينما لا نجدها تحبذ الإبلاغ عن العنف الممارس عليها من طرف زوجها وذلك لعدة اعتبارات منها على حسب المبحوثات وما أدت به للخوف من أن تصبح عرضة لكلام الناس، أي نظرة المجتمع بأن هذا الفعل مشين والمجتمع متحيز للرجل، وأن المعايير الاجتماعية قد تشجع على إساءات معاملة المرأة خاصة في المجتمعات ذات النظام الأبوي[1].

[1] طه عبد العظيم، ناس المرجع، ص 38.

أيضا للأسرة خصوصياتها والمسائل الأسرية تتسم دائما بالسرية والكتمان، وهذا من جراء الخوف من تهديدات الزوج بحرمان الزوجة من أطفالها أو الانتقام منها في حالة عودتها لبيت الزوجية، أو القلق من عدم تلبية للأمن لدعوتها، حيث تفصل بينهم بالصلح، ما يزيد من تفاقم الوضع، بينما هناك مبحوثات تساعد أسرهن على الانفصال وتعتبر أمر تعنيف بينهم غير مقبول، وبالتالي تشجع على الطلاق هذا حسب تصريح المبحوثة رقم (08): (33 سنة، أساسي، ماكثة بالبيت، 08 سنوات).

أذهب عند أسرتي لما أغضب من زوجي، لكن أسرتي لا تقبل بطلاقي، وأما بشأن إبلاغ الشرطة، لم أفكر في هذا الأمر لان الناس تتكلم كثيرا تقول: (أبلغت الشرطة على والد أبنائها).

مبحوثة رقم (09)(28 سنة، ثانوي، ماكثة بالبيت، 05 سنوات زواج).

أي أن المبحوثة هنا راضية بكل ما يحدث معها بسبب الظروف التي تعيشها فهي لم تجد من يساندها حتى تستطيع أخذ موقف اتجاه الزوج المعنف، كما أنها لا تتمتع بالشجاعة الكافية لوضع حد لذلك العنف فهي تهتم برأي الناس أكثر من حياة الإذلال التي تعيشها مع ذلك الزوج المعنف **المبحوثة رقم (02): (66 سنة، أمية، ماكثة بالبيت، 53 سنة زواج) تقول:** "... ماكنتش نقول لامي نخاف من المشاكل، نهدر مع أختي برك ...".

"... كنت أذهب عند أسرتي، لكن لا أخبر أمي بما يحصل معي، لكن أتحدث مع أختي ..."

مبحوثة رقم (14): (38 سنة، جامعي، مهندسة، 10 سنوات زواج) تقول: "... نحكي مع أختي خطرات ولا صديقتي ثقة، مكانتي في المجتمع ما تسمحليش نحكي للناس، تعرف بلي قيمتي طايحة في داري ....".

النتائج:

من خلال المعلومات التي توصلت إليها عن طريق وسيلة البحث العلمي والمتمثلة في المقابلة التي أجريت مع عينة من النساء التي يساء معاملتهن من طرف أزواجهن، ومما سبق ذكره في هذه الدراسة، توصلت إلى نتائج التالية:

فتبين من أقوال المبحوثات أن المرأة المعنفة، هي المرأة المنظومة والمحقورة من طرف زوجها والتي يمارس عليها العنف سواء كانت عاملة أم لا، أمية أ ذات مستوى تعليمي عالي، إذن أيضا توصلت إلى أن العنف يمس المرأة أيا كانت طبقتها.

كما أن استخدام الزوج للعنف ضد زوجته ما هو إلا إحدى الآليات الاجتماعية لإخضاع الزوجة والسيطرة عليها وهذا في ظل النظام الأبوي الذي ما زالت جذوره راسخة في مجتمعنا، وهذا يظهر من خلال منع الزوج زوجته من إبداء رأيها والمشاركة في اتخاذ القرارات، وأن ما تعتبره الزوجة المتعلمة والعاملة تشاور وحرية إبداء الرأي، ما هو سوى تحاور في أمور تخص البيت الأسري وليس تحاور وتواصل من أجل الحد من العنف، ولحل خلافات الزوجية، وهذا ما يعد غياب التواصل في مجتمعنا، وبالتالي يمكن القول أن العنف ضد المرأة يرتبط بفرض الرأي واستعمال القوة في اتخاذ القرارات، وفيما يخص المحور الثاني والذي عنوانه الواقع المعاش للزوجة، استخلصت أن السبب الأول والرئيسي وهذا من خلال تصريح المبحوثات هو تؤثر العلاقات الأسرية وخاصة الصراع أم الزوج مع الزوجة (الكنة)، كذلك قد يكون العنف نتاج لظروف، اجتماعية ونفسية، عبارة عن شعور بالإحباط، والعجز جراء الفقر أو البطالة أو الظروف متعلقة بالعمل، أي سواء الظروف الاقتصادية للأسرة، أيضا نجد من خلال تصريح المبحوثات دافع المخدرات وشرب الكحول ما يؤدي إلى العنف.

- أما عن أشكال العنف التي تتعرض لها المرأة الجزائرية، توصلت من خلال المقابلات أن هناك تزايد في حدة العنف وتعدد أشكاله اذ يتراوح بين العنف المعنوي، اللفظي، الجسدي، الاقتصادي، الجنسي، الصحي، والملاحظ أن المرأة الواحدة تتعرض لعدة أشكال في نفس الوقت.

- توصلت أيضا إلى أن هناك فهم خاطئ للدين وقيمة والتي لها تأثير في التنشئة الاجتماعية، لتبرير العنف ضد المرأة وخلطه ببعض الموروثات ثقافية مكتسبة من العادات والتقاليد المتعارف عليها بين أفراد المجتمع والتي تكرس التحيز ضد المرأة.
- وان تعدد أشكال العنف هذه ضد المرأة سواء العاملة أو غير العاملة ما هو إلا انعكاسا لتدني مكانة المرأة في المجتمع والصورة المغلوطة السائدة عنها، وان النظرة الدونية للمرأة على أنها مخلوق ضعيف لدى مرتبتها دائما الثانية، فهي قبل الزواج تابعة للأب ومسؤولية منه وبعد الزواج تنتقل لمسؤولية الزوج ورغم الدور الذي تقوم به إلا أننا نجد هناك تهميش لدورها والاعتراف بدور الرجل فقط، وهذا راجع لثقافة المجتمع والمرأة التي تتقبل هذه النظرة الموجهة إليها لكي تحافظ على مكانتها الأسرية.
- ما تبينه نظرية الصراع حيث ترى أن العنف وسيلة للصراع بين النوعين حيث يفرض الزوج سيطرته وتميزه على المرأة وبالتالي يستخدم الرجل الأساليب المتنوعة من العنف بهدف الإنقاص من مكانة المرأة وتفوقها.

خاتمة:

ان ظاهرة العنف الاسري عموما والعنف الزوجي ضد المرأة ظاهرة عالمية، لا تخلو منها بمجتمع ولم تنجو منها بيئة أو ثقافة معينة، فهي تخترق حدود المسافات والثقافات على اختلاف انماطها، ولا تقتصر على بيئة دون أخرى أو مجتمع دون أخر.

فهي ظاهرة لها وجودها وانتشارها الواسع سواء في المجتمعات العربية أو الغربية بما في ذلك المجتمع الجزائري.

ومن خلال الدراسة الميدانية التي أجريتها على مستوى ولاية تلمسان – مدينة مستغانم وبلدية عشعاشة، يمكن استخلاص النتائج التالية:

- أن ظاهرة العنف الزوجي ضد المرأة لا تختلف من حيث طبيعتها والعوامل التي تقف وراءها والتجليات التي تأخذها بين الفضاء المديني والقروي، فهي ذات طبيعة واحدة وعوامل متشابهة وأشكال متقاربة ويبقى الفضاء عنصر ثانوي في تحديد ملامح الظاهرة وتحليلها.
- أن العنف ضد المرأة في المجتمع الجزائري ظاهرة لها وجودها الفعلي والواقعي وحجم انتشارها واسع جدا وتمس مختلف فئات العمر والطبقات والفئات الاجتماعية ومهما كانت المكانة الاجتماعية للمرأة داخل السلم الاجتماعي.
- أن العوام التي تقف وراء هاته الظاهرة متنوعة ومتعددة، منها ما جاء على شكل فرضيات قدمناها سابقا ومنها ما تمثل في عوامل إضافية أو مساعدة على بروز ظاهرة العنف الزوجي ضد المرأة.
- فهي من جهة عوامل ثقافية واجتماعية ومن جهة أخرى عوامل مادية.
- تتمثل العوامل الثقافية في نمط التنشئة الاجتماعية للزوجات والأزواج داخل عائلاتهم الأصلية، هذا النمط من التنشئة أفرز شخصية الزوج العنيف وشخصية الزوجة الضحية.
- إن عدم التكافؤ في المستوى التعليمي بين الزوجين يؤدي إلى العنف ضد المرأة، فالفارق في المستوى الدراسي ينتج عنه فارق في درجة الوعي وفي النظرة إلى الأمور والمواقف المختلفة.

- كذلك فان سوء أو نقص الاتصال بين الزوجين داخل الأسرة يترك لسلوك العنف كحل بديل للمشكلات أو الخلافات التي قد تنشأ وكأسلوب بديل عن الحوار الهادئ والهادف بين الزوج والزوجة.
- العمل المادي يتمثل في التقسيم اللامتساوي للعمل وتوزيع الأدوار بين الزوجين داخل الفضاء الأسري وخارجه والذي يكرس تبعية المرأة للرجل اقتصاديا، وما يدعو إلى الاهتمام أنه حتى لو كانت المرأة تتمتع باستقلالية مادية فإنها أحيانا تقع ضحية لعنف زوجها وبمختلف الصور والأشكال.
- إن ظاهرة العنف ضد المرأة لها أشكال وتجليات، فالمرأة تتعرض للعنف اللفظي أو النفسي أو الجسدي أو الجنسي أو الاقتصادي داخل الفضاء الأسري.
- العنف الزوجي ضد المرأة الجزائرية له انعكاسات سلبية على الصحة النفسية والجسمية للمرأة والأبناء، فهو يهدد الاستقرار النفسي والاجتماعي لجميع أفراد الأسرة والمجتمع ككل.
- ومن خلال هذه النتائج فان ظاهرة العنف الزوجي ضد المرأة في المجتمع الجزائري لا يمكن تفسيرها من جانب أحادي أو النظر إليها من زاوية واحدة، فالعوامل التي تنتج هته الظاهرة متعددة منها ما هو ثقافي ومنها ما هو مادي، وبالإضافة إلى عوامل مختلفة مساعدة ومهددة لبروز سلوكات عدوانية وعنيفة من قبل الزوج ضد زوجته داخل الفضاء الأسري.

العنف الزوجي ضد المرأة في المجتمع الجزائري:

دليل المقابلة:

- **المحور الأول:** البيانات الشخصية.
- **السن:**
- **المستوى التعليمي:**
- **المهنة:**
- **السن عند الزواج:**
- **مدة الزواج:**
- **المحور الثاني: 1) العائلة الزوجية (الحياة الأسرية للزوجة المعنفة):**

1. ما هي علاقتك مع زوجك؟
2. ما هي طبيعة اتصالك مع زوجك؟
3. من يأخذ القرارات داخل الأسرة؟
4. كيف تحل المشاكل داخل الأسرة (بالحوار أم العنف)؟.
5. كيف يعاملك بنائك وما هو موقفهم اتجاه تعنيفك؟

2)الواقع المعاش للزوجة المعنفة:

1. ما هي المعاملات الصادرة عن الزوج التي تعتبرينها عنفا ضدك؟
2. ما هي الأسباب التي من خلالها تعنفين؟
3. ما هي أشكال العنف التي تتعرضين لها؟
4. كيف تكون ردة فعل زوجك بعد عندما تعنفين؟.

3) موقف الزوجة اتجاه العنف الزوجي:

1. كيف تتعايشين مع الواقع المعاش؟
2. إلى من تتحدثين عند تفاقم الوضع؟
3. أمام من تعنفين؟
4. عندما تعنفين، مع من تتحدثين؟
5. ما هي الأساليب التي تتخذينها لمواجهة العنف؟.

تحليل المقابلة رقم(01):

المبحوثة رقم (1): (45 سنة، ابتدائي، ماكثة بالبيت، 28 سنة زواج):

" حياتي اليومية كنت أعيش أيامي عادية، في بداية زواجي كنت أعيش مع عائلة زوجي طالت معهم أربع سنوات، ومن بعد بدأت تحدث المشاكل مع أهله، يكون يخدم في النهار ومن يرجع ما يهدرش معايا وكي نهدر معاه يعايرني، ويضربني قدام أهله، ويديرها على السبة ومن بعد يروح للكوزينة يسقسيني على الماكلة، ونقلو ما كان والو وهي الساعة الرابعة مساءا، ويبدا يعايرني ويطيحلي بوالديا، وكان أهله لا يقولون له شيئا، ومن بعد يقف ابني الصغير لأبيه لا تصرخ عليها، بناتي يدافعون عني حتى أمرهم بالانصراف وتركني أتحدث معه، ولكن ابني الكبير عنيف معي وحتى مع إخوته، وكل ما يحصي شايدير يجيبها مورايا، ومن بعد يركلني أو يصفعني، وكانت أيامي كريهة معه بعدما كانت أيامي خاصة بعد 05 سنوات، يشتمني بألفاظ بذيئة، ويصرخ على أمور تافهة، وفي بعض المرات يمنعني من الخروج من البيت لزيارة أقاربي، وإذا خرجت ينتقم مني، ومن بعد كي نكره من البيت باش نروح عند أهلي أقوم بتعنيفه، وأثناء ذلك يضربني، ونروح لأهلي، وأنا أنقلك ماكاش دار مافيهاش مشاكل، كل أسرة لها مشاكل وعنف ولو بقليل، أنا نعيش مع أهل زوجي ماكاش تحاور بيناتنا، قليل وين في أمور تافهة عجوزتي هي اللي تتخذ القرار مع زوجي، لكن أنا نحب ولادي يبقو بعيدا عن مشاكلنا، ربيتهم عند سماع شجارنا أن يدخلوا بيتهم ويلزموا الصمت لانني أخاف أن يخطئوا مع أبيهم ويخسروه ومن بعد يصرا طلاق على جالهم، فتكون بسببهم، وكنت عندما يضربني أصبر، وفيما بعد يجي عندي ويقولي سامحيني ماكنتش مليح انته درتي معاي، وكنت أصبر على واقعي العنيف من اجل اولادي فقط، نصبر الى اعلى درجة عندما يغضبني، امارس العنف المضاد نتبادل الالفاظ، ويواصل الشتم، وفي بعض الاحيان يضربني امام اولادي، وعلى سمع الجيران، وكنت بعد ذلك اذهب عند اسرتي لما أغضب من زوجي، لكن اسرتي لا تقبل بطلاقي واما بشان ابلاغ الشرطة، لم افكر في هذا الأمر أبدا لان الناس تتكلم كثيرا يقولون: ابلغت الشرطة على والد ابنائها، -

وعندما أذهب لا اخبر أمي بما يحصل معي، لكن أتحدث مع أختي، ومانهدرش قدام الناس بلي قيمتي طايحة في داري، وهكذا فاتت حياتي معاه.

- يجي ما يصيبش الفطور يضربني، ومع انه هو اللي مايخليليش المصروف وما يجيبليش PCQ ماعندهش.

- أنا مفهمتوش من بعد فهمت بلي كي يروح عند امه تعمره علي،تقلو جات عندها فلانة، وخرجت فلانة يجي بلا ما يسقسيني يضربني، من بعد وليت عايشة NORMAL كي بعدعليها شوية، ولا كي يزعف مني يعايرني تجاهلته يستهزء بي ويضحك وهذي هي.

- كاين تحاور بيني وبين زوجي بين ولادي وباباهم، من هذا الناحية الحمد لله خطرات الحوار يولي زقا وخطرات نتفاهموا.

- في اغلب الاحيان القرار يتخذو زوجي، ومرات أنا، تسما يدي رايي بصح في صوالح الدار مثلا: بغينا نبنو الدار سقساني قتله كي نبنوها نديروا صالة ودو شايا دار عليا، المهم كي تكون المعزة صراحة يكون مليح.

معاملتهم ليا م

تمهيد :

إن مسألة العنف الأسري شائكة و معقدة، ولا تكتفي نظرية واحدة من فهمها،و تفسيرها ، فهي كظاهرة اجتماعية تتطلب مقاربة متعددة الزوايا و التخصصات.

حيث أن العنف الزوجي ظاهرة واقعية تتجاوز التغييرات الفردية، فهي نتيجة المجموعة متشابكة من العوامل و الحقائق " الاقتصادية و السياسية "سوق العمل و مواقف معايير المجتمع الذي يهدف إلي تجسد دونية المرأة بالنسبة للرجل [1]

لذا فإن إشكالية العنف الزوجي ترتبط بالعديد من العوامل المتغيرات الفردية و الاجتماعية و الاقتصادية و النفسية و البيئية الأمر الذي يجعل من نظرة واحدة منفردة تدعي تفسيره أمر غير دقيق.

1- E SRLT m LA VIO LENCE CONJUGALE.
RTTPM :W.WW.PHOC –G C.CA HC DV – EMVF / VIOLENCE FAMILHALE / PDF,
S/violence conjugale .PDF .consulté le09/10/2004.

1- : التعريف اللغوي و المعجمي للعنف

1- 1 تعريف العنف لغة :

تشتق كلمة عنف من الكلمة اللاتينية ، يعني الاظهار العفوي وغير المراقب للقوة والصرامة بمعنى ينتهك أو يعتدي و ويشتق مفهوم العنف في الانكليزية من المصدر الإكراه [1]

ويعرف العنف في المعجم العربي الأساسي بأنه استخدام القوة استخدما غير مشروعا أو غير مطابق للقانون و تتراوح بين المعنى الدقيق نسبيا
وفي القاموس الأجنبي وسيبستر يحدد عدة معاني لمفهوم العنف و الذي يشيد إلى استخدام القوة الجسدية يقصد الإيذاء أو الأضرار و المعنى العام المرتبط بالحرمان من الحقوق عن طريق استخدام غير العادل للسلطة و القوة مرورا بمعان أخرى تشير جميعها الى الهجوم و العدوان واستخدام القدرة الجسدية ورفض الآخرين بصورة مختلفة .[2]

1-2بعض تعاريف النفسية و الاجتماعية للعنف

أكد عدد كبير من العلماء النفس على جانب المادي فقط في تعريفهم للعنف منها تعريف.

روبرت : بأنه العدوانية واستخدام القوة البدنية مباشرة ضد الأشخاص و الممتلكات و العنف هو العدوان في صورته المتطرفة و غير المقبولة

و يعرفه (ليستر): بأنه قوة جسمية تركب ضد شخص ما.ان احتمالية إصابته مثل السرقة والإكراه و الهجوم "

1- معتز سيد عبد الله العنف في الحياة الجماعية ومظاهر والحلول المقترحة لمعالجة دار غريب للطباعة و النشر و التوزيع القاهرة 2009 ص41

2- معتز سيد عبد الله . نفس المرجع ص43

3- معتز سيد عبد الله . نفس المرجع ص43

و يعرفه ستراوس بأنه فعل ينفد بقصد إلحاق الأذى بطرق أخرى و يتراوح ذلك الأذى بين الصفع و القتل و الاغتصاب الجسدي

3-1-تعريف الإجرائي للعنف ضد المرأة :

هو سلوك أو فعل يرتكبه الزوج ضد زوجته ، قد ويكون باستعمال ألفظ مهينة ، قد يكون بالضرب كالصفع ، الركل ...كما قد يكون معنويا ،و يتمثل هذا في منع الزوجة من الخروج من البيت ، منعها من أبذاء رأيها و منعها من المشاركة في اتخاذ القرارات .

1-4-تعريف العنف الاسري:

يمكن تعريفه باستخدام القوة البدائية أو اللفظية أو السلطوية أو النفسية من قبل الإنسان البالغ في العائلة ضد أفراد أخرى من هذه العائلة ، وتتراوح بين البسيط الذي يقظى الغصب المعتدى عليه و الشديد الذي يقضي عليه .

وقد خلصت المنظمة العالمية للصحة إلى تعريفه بأنه كل سلوك يصدر في إيطار علاقة حميمة و يسبب صررا و أولا ما جسيمة أو نفسية أو جنسية لأطراف تلك العلاقة .[1]

عرفت إجلال إسماعيل " العنف الأسري على انه ممارسة القوة البدنية لا تزال الأذى بالأشخاص أو الممتلكات كما أنه الفعل أو المعاملة التي تحدث ضررا جسمانيا أو التدخل في الحرية الشخصية [2]

2-مفهوم العنف الزوجي اصطلاحا:

[1] - كاظمالشبب،العنفالاسري (قراءةفيظاهرةمنأجلمجتمعسليم) المركزالثقافيالعربيالمغارب،ط1،2007 ص22

[2] - محمودمسعودأحولي،نفصالمرجعص43

يعرف العنف الزوجي من الناحية اللغوية ، على أنه كل ما تتعرض له المرأة من ضرب و إيذاء أو تعذيب أو المعاملة قاسية أو إكراه على عمل شيء لا ترغب فيه المرأة ،فهو العنف الجسدي و النفسي ، الإساءة ، التحرش ، التخويف . [1]

فمن خلال هدا التعريف اللغوي ، فإن العنف هو كل أنواع التسلط و الضغط و التخويف اتجاه المرأة ، و التأثير عليها لتصبح خاضعة لهذا الأخير.أما من الناحية الاصطلاحية، فيعرف العنف الزوجي الباحث " رجاء مكي " على أنه عنف منزلي ، فهو حالة عنف مؤسس ، و هو فعل تسلطي رقابي يحمل حاجة إقامة علاقات غير متوازنة و ضاغطة و قمعية ، و هي نفسها في حالة العنف الموجه ضد المرأة التي تستخرج فعل "الضبط" للحفاظ على وضعية في إطار سياسة اجتماعية "[2]

وعليه فأن العنف الزوجي هو اعتداء موجة نحو الأخر بكليته ولقد عرفناه بأشكال متعددة منذ بدايةالخليقة.

وفي نفس السياق فأن العنف الزوجي شكل من خلال المثلث التالي:

المعنف

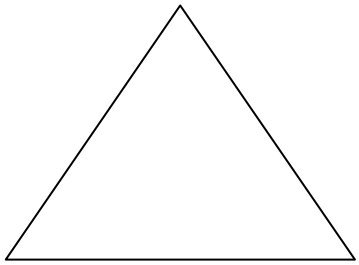

الضحية **العنف**

و هو يعتبر من المحرمات (tbon)

مما لا يسهل كشف القناع عن المعاناة التي لا يمكنها تصورها و من خلال التعارف الأخرى، فأن العنف الزوجي يتطور على حسب المراحل و مرور الوقت لكون شدتها و تكرارها و ينقسم إلى الأربعة مراحل:

---

[1] كالضمالشيب:العنفالأسريمنأجلمجتمعسليم،دارالمركزالثقافيالعربي،الدارالبيضاء 2006ص1918

2 رجاءمكي (ص) العنفالمشروعوالعنفالمدان (اشكاليةالعنف). المؤسسات

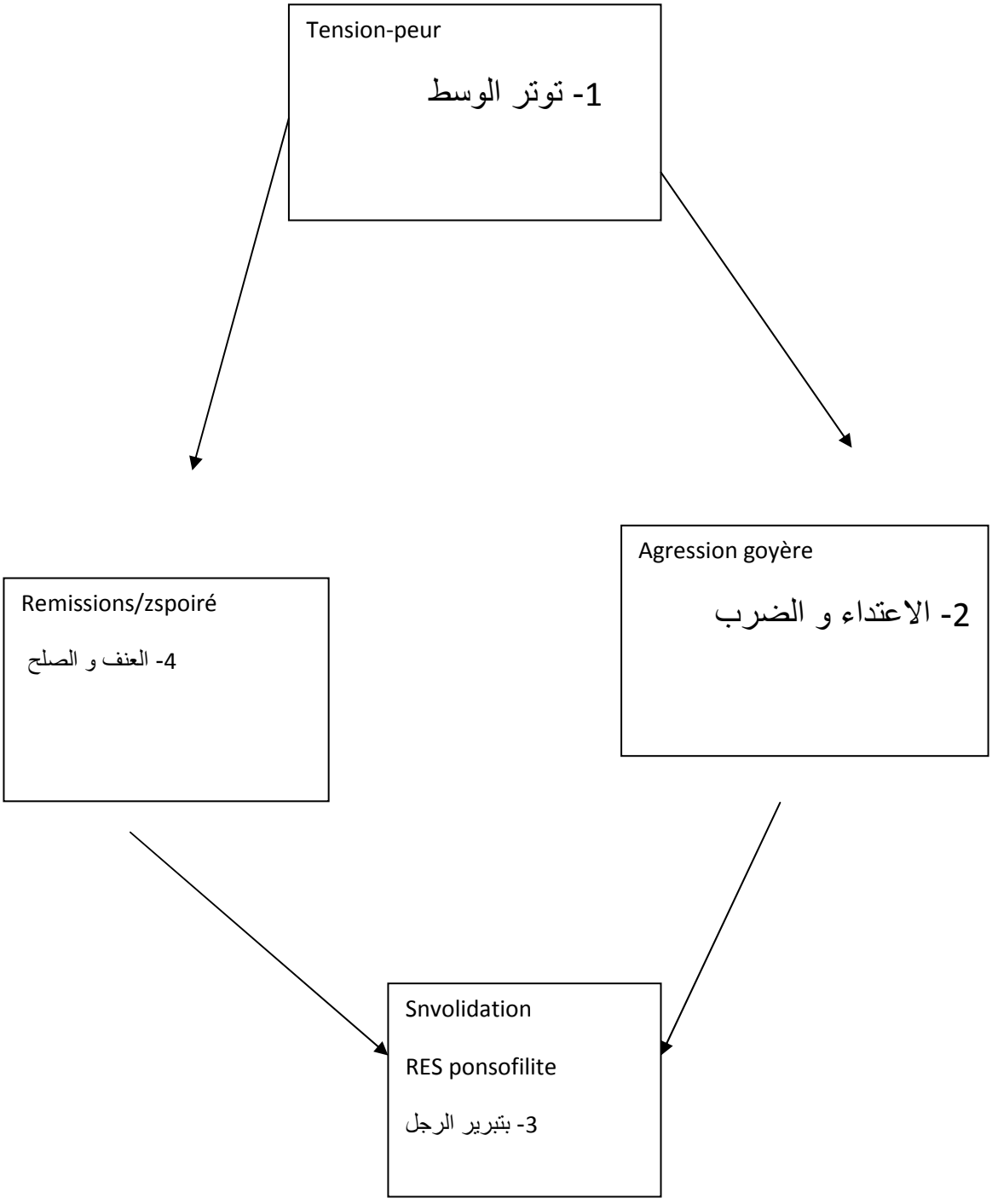

3- سيرورة العنف الزوجي :

إن العنف الزوجي يتسم بطابعه التطوري ، فقد اعتبر "اليانوروالكر" أن ظاهرة العنف بين الزوجين تمر عبر أطوار نمو دوري

للتوتر يجري عبر ثلاث مراحل تكرر دوريا هي :

كمرحلة الأولى : إن في المرحلة الأولى يلاحظ ذلك فيها تزايد التوتر في العلاقة بين الزوجيين بشكل تدريجي لأسباب مختلفة ،و قد تكون تافهة ن يأخذ ذلك العدوان إلى هذه مرحلة شكلا لفظيا أو رمزيا معتدلا نسبيا.

- المرحلة الثانية : في هذه المرحلة تبدأ عندما ما يرتفع التوتر الى درجة تفوق عتبة التحمل عند أحد الطرفين ، قد يظهر ذلك فيها العنف الجسدي و اللفظي بأشد صوره من طرف واحد أو من كلا طرفيين ، مما يؤدي ذلك إلى العنف الظاهرة دوره في حفض التوتر .

- المرحلة الثالثة : حيث يظهر في هده المرحلة سلوك الزوجة الانسجامي و يشعر فيها الزوج بتأنيب الضمير .

1- جليل و ديع شكور. العنف و الجريمة الدار العربية للعلوم ط1 بيروت لبنان 1997 ص126

2- مطاوع بركات : العنف بين الزوجيين في مجلة العربي عدد449 الكويت نسيان 1996ص163

4- :سيكولوجيا الزوج العنيف :

يمكن إبراز صفات الزوج العنف ذلك بالاستثناء إلى ملاحظات و معلومات التي يجمعها الباحثون من خلال دراستها على زواج الذين يمارسون العنف على زوجاتهم

فقد أشار البوإلى أربعة أنماط للزوج :

الضبط الأول: الرجل المسيطر الذي يعامل شريكته كما لو كانت شريكته شيئا مملوكا له ،و يسعى سلوكه العنيف إلى تحقيق السيطرة التامة عليه .

النمط الثاني:

الرجل المتناقص انفعاليا ،و الذي يعيش عادة مشاعر حادة و متناقضة إزاء زوجته ،و تغلب عليه التبعية الانفعالية للشريكة ، فيحاول ذلك الحصول على رضاها وعفوها عن ثورات الغضب و العنف التي لا يسيطر عليها .

- النمط الثالث:

يدعى ذلك بالمهذب و هو ذلك الرجل الذي يسعى في سلوكه إلى تحسين صورته في أعين الآخرين على حساب عقوبته ،ذلك مما يزيد مشاعر القلق التي تتراكم إلى أن تحين لها فرصة الانطلاق في ثورة غضب و هذا يتم من خلالها تفريغ التوتر من خلال سلوك العنف و العدوان .

- النمط الرابع : ويدعى المتوحد بالشريك : وهو الرجل الذي يرى في شريكته جزاء من ذاته و كل محاولة للشريك تهدف إلى الاستقلال العاطفي أو الاقتصادي أو الاجتماعي . مما تزيد ذلك في شعوره بالتهديد فيزداد تليا احتمال ظهور العنف عنده ،حيث يمكن القول أن السلوك العنف الذي يمارسه الرجل على زوجته بتغيير بين فترة و أخرى ليس فقط بسبب الظروف التي يكون فيه

الزوج إنما أيضا إلى رد الفعل الزوجة.

[1] gilliozet autres K domination et violencesenv.er s la femme dans le couple éditonsgoyotLan somme (suisse

5- النظريات المفسرة للعنف

5-1-النظريات الاجتماعية:

و تشما البنائية الوظيفية و التي ترتكز في مجال العنف الأسري على الوحدات الصغرى كما ترتكز على العنف المتبادل بين الزوجيين و يمكن الحل الذي يراه الوظيفيون في زيادة التكامل الاجتماعي حيث تتقلص حد ة العنف بزيادة ارتباط الأشخاص بالجماعات الأولية و يؤكد أصحاب هذا الاتجاه أن العنف الأسري يعتبر نتاجا لظروف الاقتصادية و اجتماعية تتمثل في الأوضاع العائلية و ظروف العمل و ضغوطه و حالات البطالة بأشكالها المختلفة و الخلافات الأسرية و الفقر و انخفاض الدخل عدد أفراد الأسرة نظرية و ما يتبعه من سوء تغذية و سكن غير ملائم و تعليم غير كاف. [1]

5-2-التعليم الاجتماعي:

يعتبر نظرية التعلم الاجتماعي من أهم النظريات السوسيولوجي التي تهتم بتفسير عملية تعلم سلوك العنف الأسري من خلال التنفيذ و المحاكاة ويرجع الفصل الاكبر في الاهتمام بموضوع التعلم عن طريق المحاكاة الذي قدم خلاصة أبحاثه كتاب يحمل عنوان التعلم الاجتماعي إلى ألبرت بأن دورا من خلال المحاكاة .

و تأكيد لهذه النظرية أظهرت نتائج العديد من الدراسات أن الميل للعنف يرتبط ارتباطا موجبا بعض العوامل التنشئة الاجتماعية مثل معايشة الأبناء للخلافات الزوجية و أهانه الزوج للزوجة و ضرب الزوج الزوجة وسوء المعاملة و الحرمان من المكافأة و الإهانات الشخصية .[2]

5-3-نظريةالاحباط و العدوان:

[1] ـ مديحة أحمد عبادة و احمد كاظم أبو دوح ، العنف ضد المرأة دراسات ميدانية حول العنف الجسدي و العنف الجنسي ، القاهرة ، دار الفجر النشر ، ط1 ، 2008 ، ص 30 .

[2] مديحة أحمد عبادة و احمد كاظم أبو دوح ، مرجع سابق ص 30 .

ترى هذه النظرية أن العنف الأسرى هو استجابة لضغوط بنائية وإحباطات تنتج عن الحرمان لكن الإحباط الناتج عن الحرمان المادي أشد قسوة لأنه يؤدي إلى الإيذاء الجسدي للزوجة (سلوك الضرب) من جانب الزوج يفتقر للموارد المادية التي تحقق التوقعات المعيارية و مسؤولياته تجاه أفراد فإذا كان الزوج غير قادر على مواجهة أعباء الأسرة وسد احتياجات بسبب انخفاض مستوى تعليمه و مكانته المهنة و دخله أو لأنه مكانة اجتماعية

منخفضة عن زوجتهم فإن الضغوط و الاحباطات في تدفعه غلى استخدام العنف مع الأفراد أسرته و خاصة مع و جود معايير تسمح بأن تكون الزوجة هدفا مشروعا يصب عليه غضبه من خلال ضربها و ينفس عن احباطاته.

أما بالنسبة لسلوك ضرب المرأة فتشير الإحصائيات و الدراسات الجنائية بأن المرأة كضحية للجريمة أكثر منها جانية و هو تؤكده نتائج بحث الخبرة بالجريمة حول العالم الذي ثم إجراؤه على الواقع المصري حيث بلغت نسبة النساء اللاتي تعرضن للجريمة فيه 66 مقابل 33.7 من الذكور كما ثبت الدراسات الميدانية أن المرأة ضحية مفضلة في الجرائم العنف الأسري و أن الضرب الأكثر صور ذلك العنف شيوعا ضدها وتشير دراسة إحصائيات عن العنف العائلي عام 1993م أن المرأة كأم وزوجة و أخت و بنت و عم كانت ضحية بنسبة 54.4 في الجرائم الضرب المنفى إلى الموت أو الأحداث عامة التي تمت بين أحد أفراد العائلة في ذلك العام - وقد أشارت نتائج مسح أجرى

في الولاية المتحدة عام 1988م على (5474) من الأزواج و زوجاتهم إلى حجم إصابات الزوجات أكثر خمس مرات من الأزواج على رغم من أن العنف صد كل منها متشابها (حوالي3) (48) و لقد وجدت ليلى عبد الوهاب انردود أفعال على العنف الوجه صدها تختلف و غالبا ما يتخذ رد الفعل شكلا يتمثل في إذ عانها ها في الحياة الزوجية بسبب مجمل الضغوط الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية فمن الدراسة الأحكام الصادرة في قضايا العنف صد المرأة و حدت أنها تتركز في الحكم بالحبس ودفع كفالة مع إيقاف .

4-5-نظرية الصراع :

يرى أصحاب هذه النظرية أن العنف وسيلة للصراع بين النوعيين (الجنسيين) إذ يعد العنف وسيلة أساسية لفرض سيطرة الرجل و تميزه على المرأة وقد أصبح العنف وسيلة لتأكد عدم المساواة بين النوعيين و أداة للضغط على المرأة بهد ف العودة إلى الأسرة و المنزل كما أصبح الرجل يستخدم أساليب متنوعة من العنف بهدف الإنقاص من مكانة المرأة و تفوقها و من جهة أصحاب هذه النظرية يمكن حل مشكلة العنف من خلال إتاحة فرص المساواة بين الأفراد المجتمع و عدم استغلال فئة الأخرى و إتاحة فرص المساواة بين أفراد المجتمع و عدم استغلال فئة الأخرى و إتاحة الفرص للمشاركة في الثروةالقوة[1]

[1] ـ محمود سعيد مرجع سبق ذكره،ص107

بلور كل من ستر واس و أوحين جليس سيميس نسق الاجتماعي أكثر مما هو منتج عن الحالات المرضية – فردية ولما كان للأسرة نسق يقوم بالمحافظة عليها و حمايتها من الصراع و تقليل الحالات العنف فيها و أحيانا يزيد من العنف داخلها فإنها تقوم بشرح التفاعلات الاجتماعية و تأويل العنف الأسري من زاوية منطق و تحليل الأنساق البنائية المتضمن معايير و قيما و أنماط سلوكية فرصت العديد من المسؤوليات الأسرية الضابطة على الأب في تنشئة الأبناء عاكسه التعصب و التحيز للرجل و معبرة عن عدم العدالة النائية التي لتفسح المجال له بالخروج عنها.

وقد أكد شتراوس سنة 1973 على ضرورة تصمين نظرية النسق العام الخاص بالعنف الأسري ثلاثة عناصر الأساسية و هي :

1- مصادر البديلة للفعل
2- الآليات التغذية الراجعة التي تساعد النسق على تكيفه مع المحيط الذي يعيش فيه
3- أهداف النسق و في عام 1973 قدم شتراوس ثماني افتراضية للدلالة على كيفية تلاحظ نظرية النسق العام بالعنف الأسري :

1- العنف الأسري الذي يحدث بين الأعضاء الأسرة الواحدة أسبابه المتعذرة في معاييرها و الصفات الشخصية لأفراد[2]
الممثلة في الصراع و المخاوف و سواها

2-تكرار وقوع العنف الأسري مهملة أو تكرار من قبل المنفعلين بها.

يكون اكتساب العنف الأسري في المرحلة طفولة من الأبوين ، الإخوة .....

4- يأخذ العنف الأسري نمطا المراهقة الطفولة عبر تفاعلات الاجتماعية و من وسائل الإعلام.

معين خليل العمر ، علم الاجتماع العنف ،دار الشروق للنشر و التوزيع ،عمان ،ط1،2010 ،ص74

معين خليل العمر ، نفس المرجع السابق ،ص74

5- المحتمل ولادة تغذية راجمة ايجابية تستو لد من الأفعال العنيفة الصادرة من الأشخاص عنيفين تمثل نتائج مرغوب فيه بالنسبة لهم .

6- عندما يقع تناقض أو تصادم مع معايير الأسرة هذا يضيق ضراعات جديدة إلى جانب العنف الاعتيادي الممارس فيها .

7- الأشخاص الذين وصموا على أنهم عنيفون قد يتشجعون في ممارسة دور العنف الاعتيادي الممارس فيها.

8- الأشخاص الذين و صموا على أنهم عنيفون قد يتشجعون في ممارسة دور العنف أما استجابة لتوقعات الآخرين أو الأداء مفهومهم الذاتي فيما يكون يعد خطرا على الآخرين .

ومن هنا نستدل لأن السلوك العنفي الصادرة من أحد أفراد الأسرة على الأخر الذي فيه لا يمثل مرضا نفسيا مصابا بها لعنفي ن إنما هناك أسباب و خلفيات مرتبطة بمعايير العنف و صفا ته الشخصية أو الفرع الذي تملكه أو تصارعه مع الأشخاص.

الفهرس

تشكرات

الإهداء

الإطار المنهجي

مقدمة 01

الإشكالية 03

الفرضيات 05

دوافع اختيار الموضوع 06

أهمية البحث 06

أهداف الموضوع 07

منهج البحث 07

مجتمع البحث 07

صعوبات البحث 08

عينة الدراسة 10

تحديد المفاهيم 11

الدراسات السابقة 17

الإطار النظري للدراسة

الفصل الأول

تمهيد.....22

1- : التعريف اللغوي و المعجمي للعنف.....23

2-مفهوم العنف الزوجي اصطلاحا.....25

3 - سيرورة العنف الزوجي : 27

4- :سيكولوجيا الزوج العنيف 28

5- النظريات المفسرة للعنف.....30

الفصل الثاني

تمهيد.....

36

1- : مفهوم العنف من منظور النساء المعفنات **37**

2-: أسباب العنف الزوجي ضد المرأة :.....**38**

3-انواع العنف ضد المرآة 40

4: اشكال العنف ضد المرأة.....**41**

5-مظاهرالعنف في الجزائر.....**44**

6-استراتيجيات القضاءعلى العنف ضد المرأة والتوصيات:.....**51**

7-التصنيفات.....**58**

الفصل الثالث

1-العنف ضد المرأة الجزائرية:.....**63**

2-**قانون الأسرة و العنف الزوجي :**.....**65**

3-**مكانة المرأة في المثل الشعبي الجزائري :**.....**68**

4- نظرة التشريع الإسلامي للعنف ضد المرأة:.....**74**

الإطار الميداني للدراسة

تمهيد.....**81**

عروض المقابلات.....**82**

النتائج.....**69**

تحليل المقابلات

.....**101**

خاتمة عامة.....**102**

المراجع

الملاحق

المراجع باللغة الاجنبية:

a-les livres.

1-andre mchel .sociologie de la famille et du marage p.u.f.3 eme èd /paris1986.

-2-angre maurice .intiation pration pratig ala famille .methodologie .paris1997.

3-levy strauss claude.texte de et sur livre coll .1979.

4-heritier .de la violence vol .odile .paris 1996.

b-Anternet.

القران الكريم

-سورة الاعراف الاية 189

-سورة النساء الاية 19

-سورة النساء الاية 34

-سورة يوسف الاية 28

الحديث النبوي

-رواه الترميذي وابو داود واحمد

-رواه مسلم

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية

ا-الكتب.

1- أمينة السعيد : المرأة العربية و تحدي المجتمع ، من واقع الغياب إلى حضور مغامر ، محاضرات الوة اللبنانية ، السنة 21 النشر 11-12 سنة 1967 محاضرة ألقيت في 12 ديسمبر 1966 .

2- جليل وديع شكور : العنف و الجريمة ، الدار العربية للعلوم ط1 ، بيروت لبنان سنة 1997 .

3- سامية حسن السعاتي : دور المرأة في المجتمع المصري الحديث المجلة الإجتماعية القومية ، المركز القومي للبحوث الإجتماعية و جنائية العدد 2-3- سبتمبر 1975 .

4- صالح عبد العزيز : الصحة النفسية للحياة الزوجية ، الهيئة المصرية للكتاب دار النشر و التوزيع ط1 سنة 2005 .

5- صحوت فرج : حصة الناصر : العنف ضد المرأة و علاقته ببعض السمات الشخصية ، مجلة الدراسات النفسية مجلد 9 العدد 3 سنة 1999 .

6- كاضم الشيب العنف الأسري قراءة في ظاهرة من أجل مجتمع سليم المركز الثقافي العربي المغارب ط1 سنة 2007 .

7- ماهية مناصرة : المرأة و العنف الإيطار المؤدي مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر لعلم الإجتماع منشور سنة 2007 ط1 دراسة جزائرية .

8-مديحة أحمد عبادة و أحمد كاضم أبو دوح العنف ضد المرلأة دراسات ميدانية حول العنف الجسدي و الجنسي القاهرة دار الفجر للنشر و التوزيع ط1 سنة 2008 .

9-محمود مسعود الخولي : العنف في مواقف الحياة اليومية ، نطاقات و تفاعلات دار المكتبة مكتبة الإسراء للطبع و التوزيع مصر ط1 2006.

10-معين خليل عمر : علم اجتماع العنف دار الشروق للنشر و التوزيع عمان ط1 سنة 2010

11- معتز السيد عبد الله : العنف في الحياة الجامعية أسبابه و مظاهره و الحلول المقترحة لمعالجته ط1 الدار العربية لطباعة و النشر 2009 .

12-منير كاردشة : سيكولوجية الرجل العنيف و المرأة العنيفة دار الكتاب العالمي للنشر و التوزيع الأردن 2009

13- التيجاني قماطي المقدس و العنف في الإنسان و المقدس تأليف مجموعة من الباحثين دار محمد علي الخامي العربية ط1 تونس 1994 .

14-شرابي هشام : النقد الحضاري لواقع المجتمع العربي المعاصر دار نيلسن ط3 2000 .

15- شرابي هشام النظام الأبوي و اشكالية تخلف المجتمع العربي دار الغرب للنشر و التوزيع ترجمة محمد شريح وهران –الجزائر – 2002 .

16-تأليف فريق من الإختصاصيين ترجمة الأب الياس الزحلاوي المجتمع و النف منشورات وزارة الثقافة و الإرشاد القومي دمشق سوريا 1985 .

17-شاكرالشريبي مروة-العنفالجسدي ضد المراة و مكانتها في المجتمع تحت اضواء السيرة النبوية .ط1 دار الكتاب الحديث القاهرة 2005.

18-مسعودبوسعدية –ظاهرة العنف في الجزائر.و العلاج المتكامل .ط1. الجزائر و العلاجالمتكامل .ط1.كنتوز الحكمة 2011.

19-بيير بورديو–العنف الرمزي –بحثفي اصول علم الاجتماع التربوي .ط1. المركز الثقافي العربي .لبنان .المغرب سنة 1994.

20-بوديون و بوريكو–المعجم النقدي لعلم الاجتماع .ترجمة سليم حدادم.د.ج الجزائر 1986.

ب-المواثيق

1-قانون الأسرة الجزائري الديوان الوطني للأشغال التربوية ، الطبعة الثالثة الجزائر 1999 (قانون رقم 11/84 مؤرخ في 9 رمضان عام 1404 الموافق في 9 يونيو سنة 1984 .

ج-المجلات و الدورياتو المقالات .

1-مجلة دفاتر نسائية .الكتاب الاول . المؤسسة الوطنية للكتاب .الجزائر .1992.

2-مجلة انسانيات .العدد. 10. جانفي–افريل 2000.

3-مجلة التراث الشعبي .دار الجاحظ للنشر .وزارة الثقافة و الاعلام .العدد 6و7 .السنة 12حزيران –تيمور 1981.

4-مجلة بشرى العدد77.مارس 2003

5-المجلة الاجتماعية القومية .المركز القومي للبحوث الاجتماعية و الجنائية العدد2-3سبتمبر 1975.

الفهرس

الفصـــــل الأول

الفصـــــل الثانـي

الإطـــــار المنهجي

الفصـــــل الثانـي

ماهية العنف الزوجي ضد المرأة

الفصـــل الثالث

واقع العنف ضد المرأة داخل الأسرة و المجتمع الجزائري

الإطار الميداني للدراسة

المراجـــــــــع

الملاحـــــــــــق

الإطار النظري
لموضوع البحث